

الشيخ
منصور الرفاعي عبيد

العِبَادَاتُ

فِي الْفَقْهِ الْإِسْلَامِيِّ

الدار الثقافية للنشر

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

العبادات في الفقه الإسلامي

الشيخ منصور الرفاعي عبيد
وكيل وزارة الأوقاف الأسبق
للمساجد وشئون القرآن

الدار الثقافية للنشر

Al-Ebadat Fi Al-Fiqh

عنوان الكتاب : العبادات في الفقه الإسلامي

Manssour Obeid

اسم المؤلف : منصور الرفاعي عبيد

14 x 20 cm.176 p.

176 ص. × 20 سم.

ISBN: 977-339-018-7

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية : 2000/16559

اسم الناشر : الدار الثقافية للنشر

الطبعة الأولى

م 1421 هـ / 2001 م

كافحة حقوق النشر والطبع محفوظة للناشر

الدار الثقافية للنشر - القاهرة

ص.ب 134 بانوراما أكتوبر 11811 - تليفاكس 4027157 - 4172769

Email: sales @thakafia.com

إهـداء

إلى أبي الكريين لأنهما السبب المباشر وراء كثرة قراءتى فى المسائل الفقهية لما كانا يقونان به من توجيهه أسللة إلى وأنا فى مراحل التعليم الأولى لقد كانت آذانهما تتابعنى وأنا أقرأ فى بعض العلوم المختلفة فكانا يقولان لى يا بنى : إننا أحوج إلى المسائل الفقهية ما تقرأه ، ولقد زج بي إلى إلقاء خطبة جمعة وأنا فى المرحلة الأولى من التعليم الابتدائى ، وبعد الصلاة تكاثر أهل قريتى على يسألوننى عن مسائل فقهية تهم حياتهم وتصحح عبادتهم ، ولم أكن على دراية كاملة بها ، وهنا أدركت سر توجيه والدى لى ، فإن من يتصدى للدعوة إلى الله . عليه أن يتعرف على احتياج أهل البيئة من فكر ثقافى وتوجيه دينى . لأن مثله كمثل الطيب . يصف الدواء على قدر الداء ، فالعالم يعالج النفس والروح ، والطبيب يعالج النفس والبدن . فإليهما أهدى ما خطته يداى . داعيًا الله أن يجعل ذلك زادا لهم

إلى الجنة ، وسبيلا إلى رضوان الله وحسن مثوبته .

﴿رَبَّنَا أَغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ [إبراهيم : ٤١] .

منصور الرفاعى عبيد

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، له الحمد، وله الشكر، ومنه الفضل وهو حسبي ونعم الوكيل، والصلوة والسلام على سيدنا محمد الذي بعثه الله رحمة للعالمين، وأنزل عليه القرآن الكريم، وأتاه الحكمة وفصل الخطاب، وقال له ربه في محكم التنزيل: ﴿وَعَلَمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣]. صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه. أعلام الهدى، وعلى من سار على سيرتهم وعمل بعملهم إلى يوم الدين.

أما بعد: فقد طلب مني كثير من الشباب أن أضع لهم مذكرات في الفقه مأخوذة من المذاهب الأربعة على أن أتوخى فيها يسر الكلمة حتى تكون قريبة من الفهم بحيث لا يجد شباب اليوم صعوبة في فهم المراد. ولقد صادف هذا الطلب هو في نفسي طالما تمنيت أن أكتب فيه لذلك سارعت إلى كتاب الفقه على المذاهب الأربعة أقرأه وأسترجع كلماته وأنقذ في صفحاته حتى يسر الله لي فكان هذا السفر الذي بين يديك.

سبب الطلب

هو أنني عملت في حقل الشباب لمدة تزيد عن عشر سنين زاملتهم في الكثير من معسكراتهم ورفاقتهم في العديد من حلاتهم وتوجه ذلك بالسفر إلى بلاد الحجاز لعمل عمرة وحج حوالي تسعة مرات.

وأحمد الله سبحانه أنه خلال كل تلك الجولات كان الجو يبتنا يتسم بالحب والإخلاص وكانت الأسئلة تردد على ألسنة الشباب وكانت الإجابة عليها مبسطة ميسرة سهلة لا تعقيد فيها ولا لف ودوران . كما كانوا يقولون ، وأذكر أن شاباً سألني في يوم . هل الإنسان مسير . . أم خير ؟ فقلت له : الإنسان في الشرق مسير ، وفي الغرب مخير ، فقال لي أصحح هذا ؟ قلت له : إنهم في الغرب تركوا تلك الأسئلة التي توصل إلى طريق مسدود في الفهم وأخذوا في الوسائل الممكنة المتاحة أمامهم واستعملوا أفكارهم فوصلوا إلى القمر ، وبدأوا يبحثون في علم الفضاء ، وأيا كانت تلك النظريات وما يحيط بها من فهم وشرح وتأنيل لهم وصلوا إلى ما يريدون وتوصلا إلى نظريات علمية ، ونحن مازلنا نسأل هذا السؤال . ثم قال له : أنت مسخر في أمور لا دخل لك فيها . كمولدك ، وتكوين جسمك ، وشكل وجهك ، والأرض التي تولد عليها ، وما يلم بجسمك من عاهات لا دخل لك فيها ، وأنت مخير بعد ذلك في كل شيء . لأنك تعرف أن هذا طريق سلامة ، وهذا طريق ندامة وصدق الله العظيم : ﴿مَنْ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضْلُلُ عَلَيْهَا﴾ [الإسراء : ١٥] . استعمل عقلك وتدبر في كتاب ربك فأمامك لريك كتاباً أحدهما ناطق ، وهو القرآن الكريم ، والآخر صامت وهو الكون بما حوى علويه وسفليه ، وصدق الله العظيم : ﴿أَقْلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقُهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ﴾ [٦] والأرض مددناها وأنقينا فيها رؤاسي وأنبتنا فيها من كُلِّ زَوْجٍ بِهِيجٍ [٧] تَبَصِّرَهُ وَذِكْرُهُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ﴿[سورة ق : ٦-٨]

وصدق من قال :

وفي كل شيء له آية . . . تدل على أنه الواحد .

وأذكر مرة أن شاباً سألني : «إيهرأيك فى الفراخ المستوردة» هل هى حرام أم حلال؟ قلت له دعنى من قولك حلال أم حرام . عليك أن تسأل هل يجوز أكلها أم لا يجوز لأننا لو قلنا بالحل والحرمة لحكمنا على من يأكلها بأنه يتناول الحرام ، فالله سبحانه وتعالى يقول : ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَسْتَكُمُ الْكَذِبُ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبُ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبُ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [التحل: ١١٦].

والواجب عليك إن كان قد تبين لك بالدليل القاطع بأن الذاجع غير مسلم فقد أبىح لنا طعام أهل الكتاب بنص القرآن الكريم وإن كان الأمر مجهولاً لنا فنسمى الله سبحانه وتعالى لهذا النوع والأفضل أن يكون لل المسلمين اكتفاء ذاتي ، وعليك وعلى أمثالك أن تبحث عن البديل يعني تتفق مع إخوانك بجمع مبلغ من المال تبني به مفرخة ثم تعرض الإنتاج على الناس وترغبهم في شراء هذا النوع لأنه أفضل من المستورد . لكن كونك لا تعمل ولا تنتج ثم تبدى رأيك بالحل والحرمة وأنت لست على دراية كاملة فهذا لا يجوز ، وأعلم بأن البطون الجائعة لا تعرف إلا لغة الخنزير وما يقيم أودها فإذا حرمت على الناس طعامهم الميسر أمامهم ولم تأت بالدليل سيكون ذلك وبالاً على من يقوم بهذا العمل وخذ الدليل من تعاليم الإسلام ومنهجه فالله سبحانه وتعالى حرم الخمر ومشتقاتها وكل ما من شأنه أن يغطى العقل ويغيبه ويفتر بالجسم وأباح لنا تناول الأصل لهذه الأشياء ، وهي العنبر والبلح ،

فقال سبحانه : «وَمِنْ ثَمَرَاتِ التَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَسْتَخِدُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا» [النحل : ٦٧]. وعندما حرم الزنا وما يوصل إليه ويحرك الغرائز ويهيج الشهوات أمر بالزواج وغض البصر وحث على الصيام لأنه يهذب القلب ويسمو بالروح ويوقظ الضمير، ويدفع بالإنسان إلى الكمال النفسي والروحي الفكري، وهكذا فما من شيء حرمه الله إلا وتجده فيه ضررا ثم يبيح لك ما فيه مصلحة بجسمك : «الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الْطَّيَّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ» [المائدة : ٥].

ولقد كان الحديث يدور في كثير من الأحوال حول هيبات الصلاة وأبعادها، وكانوا يكترون من الأسئلة هل نضع اليد اليمنى على الشمال فوق الصدر أم تحت القلب أم فوق السرة أو يسلدون أيديهم والخلاف يحتد أحياناً وكانت أنظر إليهم وكل فريق متغصب لرأية وأصحك ، فيقولون لي . كيف تصصحك وهذه مسألة خطيرة ، فأقول لهم اعلموا أن الخطير فيما يحدث بينكم لأن الخلاف يؤدى إلى الحقد والكراهية والبغض وسبب الخلاف بسيط جداً لأن كل ذلك جائز ذلك الحق أن تفعل هذا أو ذاك ، فيقولون كيف؟ .

فأقول لهم : كل شخص عليه أن يلتزم الأدب أمام الله ولا يكثر من الحركة وما يراه يؤدى إلى الظهور بمظهر الوقار والأحترام والأدب فعليه أن يفعله ولا يستحق هذا منكم أى اختلاف في الرأي لأن الخلاف يؤدى إلى مفسدة ، فيقولون : لقد أختلف الأئمة فلم نوجه اللوم لهم فأقول لهم : لقد كان الأئمة على جانب عظيم من احترام

أراء بعضهم ويقول كل واحد منهم «اختلاف الرأي لا يفسد للود قضية» وكان الحياء يدفعهم لعدم الجهر برأيهم إلا بعد التأكد من سلامته قوله وأنه مطابق لنص أو لفهمه من النص القرآني الكريم أو سنة النبي الكريم أو عمل الصحابة أو يقيسون أمراً على أمر فإن اتفق أقر، ومع هذا الجهد العظيم والإدراك العظيم لمسألة وسعة الفكر والعمق في التأويل. كان كل إمام يقول «إذا صح الحديث فهو مذهبى وأضربوا برأى عرض الحائط» وقصة تروى فيها أكبر عظة لنا: الإمام الشافعى مع علو قدره وهو إمام مدرسة فقهية كبيرة وله تلاميذه. ذهب يوماً لزيارة قبر الإمام الأعظم «أبو حنيفة النعمان» وصلى الفجر هناك والقنوت عند الشافعى سنة فى الفجر بعد القيام من الركوع فى الركعة الثانية لكن الشافعى ترك القنوت طوال مدة إقامته فى بلدة النعمان فلما سأله أحد تلاميذه لم لم تقمت وقد صح عندك أن القنوت فى الفجر بعد القيام فى الركعة الثانية.

فيقول الإمام الشافعى وهو من هو . . لم أفت إحتراماً لصاحب
القبر لأن القنوت صح عنده في الوتر في الركعة الأخيرة قبل الركوع،
فالشافعى ترك ما صح عنده ونزل على رأى إمام عظيم له باع طويل
في الفقه الإسلامي ، فنعدما نريد أن نأخذ برأى الشافعى ، أو مالك ،
أو ابن حنبل ، أو أبي حنفية التعمان لا شيء في ذلك مطلقاً إذا كانت
عندك قدرة على القراءة والبحث والتسميحة والتدقيق ، وإذا لم
يتيسر لك القراءة والبحث فعليك أن تقنع برأى عالم فاضل له قراءاته
وإطلاعاته وأن تلتزم برأيه ، ومذهبك عندئذ هو مذهب مفتليك ثم لي

كلمة . نحن نعلم أن «الفيديو» اليوم غزا البيوت وأصبحت الأفلام الهاابطة هي لغة العصر وعليها تصرف ميزانيات البيوت فعلينا أن نترك البحث في أمور المذاهب لأهل هذا العلم واتجهوا أنتم للدراساتم وفكروا كيف نحارب الأفلام الهاابطة والأغانى الخليعة وللعلم أنا لا أحب لمسلم أن يسب مسلما : كذلك لا نزيد أن نلعن فلانا أو فلانا وإنما علينا أن نحارب الفكرة الهدامة بفكرة بناء وأن نقدم للإعلام عملا عظيما نقول لأهل هذا العمل خذوا هذا قدموه للجمهور لأن فيه بناء الأخلاق وصقل الروح والحيث على التمسك بقيم بها تبني المجتمعات وتأسيس الحضارات ، كل الذى أرجوه للشباب أن كل شخص يتخصص فى أمر ويجيد تقديمه للمجتمع حتى نلحق بركب الدول وتفوقها .

نريد من يصنع الدواء ، ومن يصنع المصباح الكهربائي ومن يفكر في صنع سيارة أو طيارة أو قمر صناعي . أو ما شاكل ذلك المهم نريد لل المسلمين أن يكون الاكتفاء الذاتي في كل شيء بصناعة أيديهم . لأننا الآن نستورد حتى القمح ثم نجلس نناقش في أمور دونها ولنا علماء شهد المجتمع العالمي لهم بالسبق والفضل .

إن العالم من حولنا يتحرك ويجرى بسرعة ، التليفون المرئي بدأ في الظهور ، والاستشعار من بعد بدأ يأخذ دوره الآن ، والمطلوب من كل مسلم أن يعمل لصالح أبناء جنسه وكفانا ما نحن فيه الآن وما وصلنا إليه ، وحالنا لا يخفى على أحد وما يجري على ساحة لبنان ليس بعيد عنكم يا شباب ، ولیعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه .

عليينا أن نوحد الصف . إن اختلاف علماء المسلمين الذين فهموا الشريعة لم يكن في ذات الدين ولا في لب الإسلام وحقيقةه ، ولكن الخلاف كان في فهم بعض النصوص . ذلك لأن العلماء الذين اجتهدوا كلهم مجتمعون على تقديس القرآن والسنة النبوية بل إنهم من فرط حرصهم على الإتباع كان بعضهم لا يسمح بمخالفة أقوال الصحابة لأنهم هم الذين شاهدوا النبي ﷺ وسمعوا منه فهم أفقه وأعمق في تفسير النص لعayıتهم منازل الوحي ، ومعرفتهم بمدارك الرسالة ، والذى نلحظه وندركه أن الخلاف في الفروع ولم يكن في أى أصل ، ومع هذا الفهم لماضى علماء الأمة لم نقرأ ولم نسمع أن أحداً منهم قال بأن رأيه دين يجب أن يتبع وما دعوا الناس لذلك بل كان كل واحد منهم يقول إن هذا أحسن ماوصلنا إليه فمن رأى خيراً منه فليتبعه ، والإمام الشافعى رضى الله عنه يقول : «إذا صح الحديث فهو مذهبى» ويردد دائماً «أى أرض تقلنى وأى سماء تظلنى إذا جاء حديث رسول الله ﷺ وخالفته» يقول الشيخ محمد أبو زهرة رضى الله عنه « وإن اختلاف الآراء في الفروع الفقهية لا يدل على انحراف في الدين مادام لم يخرج عن المقررات الشرعية المجمع عليها من السابقين ، ومن جاء بعدهم . بل إن الاختلاف ما دام أساسه طلب الحق يفتح للناس باب التوسعة فيما يختارونه ، ويفتح للعقل طريق للاختيار الصحيح ، فإنه من وسط اختلاف الآراء ، وتعرف أو جه النظر فيها ينبلج نور الحق ساطعاً بينا واضحاً - ثم يقول رضى الله عنه - والاجتهد فى كلها ثواب ، ولو أدى إلى الخطأ ، وقد روى عن

النبي ﷺ قوله «للمجتهد إذا أصاب أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد» وقد علمنا النبي ﷺ أن المجتهد يتعرض للخطأ وهو غير ملام إذا استفرغ الجهد ولم يدخل وسعا فقد كان النبي ﷺ يجتهد وقد كان إذا أخطأ نبهه الله سبحانه وتعالى إلى الصواب لأن كلامه صلوات الله وسلامه عليه شرع «فلا يكن أن يقر على خطأ»^(١).

وبعد:

فإذا كان الشباب نصف اليوم وكل المستقبل؛ فإن علينا نحوهم واجبات التوجيه إلى أن الإسلام يسر في تعاليمه، لا يجد الباحث فيه أى تشدد ولا تعصب، وإن اختلفت وجهات النظر في الفروع فإن لك دليل على سماحة الإسلام وأنه ينبع العقل السليم الوعي حرية التفكير والاجتهاد بما يتلائم مع بيئته وظروف مجتمعه، وصدق الله العظيم ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]. ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٨].

واختلاف العلماء في الفروع رحمة؛ لتكون هناك مسيرة للتطورات الاجتماعية. التي ستتجدد في كل يوم.

إن الإسلام دين نظافة، نظافة في النفس والروح، نظافة في البدن والثياب، نظافة في المكان والمجتمع، فالله تبارك وتعالى نظيف يحب النظافة، جميل يحب الجمال ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

كما أن الدين يحرص على العفة والتزاهة، عفة اللفظ وعفة النظر

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية.

وعفة السمع «إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا» [الإسراء : ٣٦]. لذلك شرعت الصلاة «إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ» [العنكبوت : ٤٥]. والصلاحة التي هي على المؤمنين فرض مطلوب الأداء. إذا بلغ الإنسان الحلم، ويؤمر بأدائها وهو ابن سبع سنين. هذه الصلاة هي مفتاح الجنة، ولن تكون صحيحة ومقبولة إلا إذا نظف الإنسان لها وتطهر. كما أنها تجعل نفس المؤمن فياضة بالبر والخير لبني البشر جميعاً؛ فيكون مؤديها اجتماعياً بطبعه، يحب الناس ويألفهم، ويمد يد الخير إليهم يستر عوراتهم، ويصون أعراضهم. لأن صوت نبيه يدوي في أذنه «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ سُرُورُ تَدْخُلِهِ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كَرْبَةً، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جَوْعَةً، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دِيَنًا» وكذلك قوله: «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ أَنْفُعُهُمْ لِلنَّاسِ».

إن المسلمين اليوم لو فقهوا أمر الصلاة لساد الأم من حياتهم، لكنهم تركوا تعاليم السماء ووضعوا لأنفسهم تعاليم، فأصبحت حياتهم جحيم لا يطاق «فَلَمَّا زَاغُوا أَرَأَغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ» [الصف : ٥].

وإن ما يجري أمامنا على ساحة العالم العربي والإسلامي والعالمي غنى عن البيان.

إن النداء الذي ينادي لإقامة الصلاة، تحطم بسببه فوارق الجنس واللون والجاه والحسب، والصلاحة في صورتها الكاملة داخل المسجد أو في أي مكان مع الجماعة مثل رائع لما هو قائم في حياة المسلم من اعتدال بين الجسد والروح.

فهى مع كونها نجوى قلب ، وشكر لله وتسبيح ، وذكر وتعظيم ،
هى كذلك طهارة جسد ومكان ﴿خُذُوا زِيَّتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾
[الأعراف : ٣١]. ورياضة بدن وتحريك أعصاب . إنها تجميل وتزيين
ونظافة كاملة ، وكل ذلك يدخل السرور على نفس الإنسان ومتلئء
حياته بهجة .

إن الصلاة تجمع بين الأحبة وتؤلف بين أفراد البيئة ، فيزداد بذلك
الحب بين الجميع ، ويصان الجوار ، فهى فى البيت أذن مشعل نور ،
وللأسرة زاد ظهور ، فإذا جاز للإنسان أن يحيا بلا روح جاز له أن
يترك الصلاة ، إنك تجد تارك الصلاة ميت الضمير لأن نفسه خربة
عشش الشيطان فى جنباتها . لذلك فهو يحول نعم الله إلى نقم ،
وراححة نفسه والمجتمع إلى شقاء .

تلك هي الصلاة مع الحياة ، ولا حياة بلا صلاة .
 وإننا إذ نقدم هذا نسأل الله أن ينفعنا والمسلمين به وأن يجعله فى
صحيفة حسناتنا . فى يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون .

القاهرة فى غرة شعبان ١٤٢١ هـ

منصور الرفاعى عبید

الطهارة

١- الطهارة لغة النظافة والخلوص من الأدناس حسية كانت كالأنجاس أو معنوية كالعيوب يقال قوم يتظاهرون أى يتزهون عن العيوب وفي الشرع ارتفاع المدعى المترتب على الحدث والنجل وقيل هى فعل ما تستباح به الصلاة.

تنقسم الطهارة إلى قسمين:

١- طهارة من الحدث وتحتخص بالبدن وهى ثلاثة أصناف:

(أ) وضوء.

(ب) غسل.

(ج) بدل منهما وهو التيمم.

٢- طهارة من الخبث: وتكون في البدن والثوب، والمكان، وهى قسمان:

(أ) أصلية: وهى القائمة بالأعيان الطاهرة بأصل خلقتها.

(ب) عارضة: وهى التي تحصل باستعمال المطهرات المزيلات لحكم الخبث.

وسائلها

(أ) الماء.

(ب) التراب عند فقد الماء.

(ج) الديغ.

أقسام المياه: الماء جسم لطيف سائل يتلون بلون إنائه، وتنقسم المياه إلى ثلاثة أقسام:

١- الماء الطهور:

وهو الظاهر في نفسه، المطهر لغيره سواء كان نازلاً من السماء، أو نابعاً من الأرض، باقياً على أصل خلقته، لم يتغير أحد أو صافه الثلاثة: اللون، الطعم، الرائحة، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُوراً﴾ [الفرقان: ٤٨]. وقال رسول الله ﷺ: «الماء طهور لا ينجسه شيء».

ويبقى الماء ظاهراً مطهراً إذا تغير طعمه أو لونه أو رائحته بشيء لا يمكن الاحتراز عنه في مقره أو ممره، وكان الماء كثيراً في المجرى الجاريا في الممر.

٢- الماء الطاهر:

وهو الظاهر في نفسه غير المطهر لغيره، وذلك بأن خالط الماء بشيء يفارقه في غالب الأوقات، كالصابون، وماء الورد، والزعفران وغير ذلك، أو إذا استعمل^(١) في رفع حدث أو إزالة نجس، بحيث يكون الماء كثيراً فلا يتغير أحد أو صافه تغيراً ملمساً.

٣- الماء المنتجس:

وهو ما حل في نجاسته غيرت فيه أحد أو صافه الثلاثة فسلبته طهوريته لقلته.

أحكام المياه

١- الماء الطهور:

يرفع الحدث الأصغر والأكبر، ويزيل النجاست، ويستعمل في كل

(١) المالكية قالوا: استعمال الماء لا يسلب طهوريته.

ما من شأنه تأدبة طاعة الله عز وجل، أو عادة تتوقف عليها ضروريات حياة الإنسان، لقوله سبحانه وتعالى : ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلُّ شَيْءٍ حَيٌّ﴾ [الأنباء: ٣٠].

٢- الماء الظاهر:

وحكمه أنه : لا يرفع حدثاً ولا يزيل خبثاً ، ولكن يجوز الانتفاع به واستعماله في حاجات الإنسان الضرورية .

٣- الماء المتنجس:

وحكمه أنه لا يرفع الحدث ولا يزيل الخبث ، ويحرم استعماله إلا عند الضرورة القصوى حين لا يوجد غيره ، لقوله سبحانه وتعالى . ﴿إِلَّا مَا اضْطُرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [آل عمران: ١١٩].

ومن المعلوم أن الماء النجس يعرف بتغير لونه أو رائحته أو طعمه فتنفر منه الطبائع السليمة وتعافه النفوس ، فضلاً عما فيه من ميكروبات وجراثيم تفتت بالإنسان فتهلك بدنها وتهدى كيانه ، فلا يستطيع ممارسة العبادة ولا السعي في طلب الرزق .

والإسلام سد المنافذ التي يتسرّب منها الضرر إلى الإنسان ، ليحيا سعيداً في دنياه صحيح البدن ، فضلاً عن كون الإسلام دين نظافة وتجميل ، ولا يعقل أن يزال النجس بالنجس .

الطهارة أصل كل شيء

تتسم النظرة الشمولية من الإسلام لكل شيء على أنه طاهر العين ما لم ثبت بمحاسنته بدليل قطعى - كالختزير فهو نجس^(١) - ومن الأشياء

(١) والشافعية والحنابلة قالوا: والكلب نجس كذلك.

الطاولة ، ميّة الحيوان البحري ، ولو طالت حياته في البر وسواء كان موتها في البحر أو البر لقول رسول الله ﷺ : «أحلت لنا ميتتان ودمان ، السمك والجراد والكبش والطحال» وكذلك كل ما ليس له دم يسيل ، وسورة الآدمي لقول الله سبحانه وتعالى : «وَلَقَدْ كَرِمْنَا بَنِي آدَمَ» [الإسراء : ٧٠] ، وأما قول الله سبحانه وتعالى : «إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ» [التوبه : ٢٨] ، فالمقصود بجنس الاعتقاد لا بجنس الأجساد ، وكذلك طهارة سور ما يؤكل لحمة والبغال والحمير والسباع وجوارح الطير ، لأن النبي ﷺ سئل : أنتوضا بما أفضلت الحمر؟ قال ﷺ : «نعم ، وبما أفضلت السباع كلها» ، وسورة الهرة كذلك .

النجاسة

اسم يطلق على كل مستقذر:

وحكمة مشروعية إزالتها : أن الله أوجبها مراعاة للمصلحة الاجتماعية ، وإظهار الأدب من العبد عند مقابلة مولاه ، ففي الحديث الشريف : «تنظفوا فإن الإسلام نظيف» ، وفي الحديث الآخر : «إن الله طيب يحب الطيب . نظيف يحب النظافة» .

أقسامها :

تنقسم إلى قسمين :

- ١- حكمية : وهي الطهارة على محل ظاهر قبل طروتها عليه كالحدث الأصغر والأكبر .
- ٢- حقيقة : وهي عين النجس ، وتعرف باللون أو الريح أو الطعم .

أنواع النجاسات

١- الميّة:

وهو ما مات من حيوان له دم سائل ذاتي يسيل عند جرحه. لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿حُرِّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنَزِيرِ وَمَا أَهْلَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنَقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمَتَرَدِيَّةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَرْتُمْ وَمَا ذَبَحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣].

٢- الدّم:

سواء كان دماً مسفلحاً- أي مصبوبًا كالدم الذي يجري من المذبحة- أم دم حيض.

٣- الكلب ^(١) والخنزير:

لأن رسول الله ﷺ يقول: «إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعاً». ورواية أحمد ومسلم «ظهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات أو لا هن بالتراب»، والخنزير لأنه ثبت تحريره نصاً بقول الله سبحانه وتعالى: ﴿فُلْلَا أَجَدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنَزِيرًا﴾ [الأنعام: ١٤٥]- والرجس هو النجس.

٤- قيء الأدمى ورجبيعه:

وبوله، ونجاسة هذه الأشياء متفق عليهما، إلا أنه يعنى من اليسيير من القيء، ويختفف في بول الغلام الذي لم يأكل الطعام فيكتفى في

(١) المالكية قالوا: كل حي ظاهر العين ولو كان كلباً أو خنزيراً ووافقتهم الختنية على طهارة عين الكلب ما دام حياً إلا لعابه فإنه نجس لنجاسة لحمه بعد موته.

التطهير منه بالرش ، فيروى عن أم قيس رضي الله عنها أنها أتت النبي ﷺ بابن لها لم يبلغ أن يأكل الطعام وأن ابنها ذاك بال فى حجر النبي ﷺ فدعا رسول الله ﷺ ماء فنضحه على ثوابه ولم يغسله غسلا ، و «معنى نضحه يعني رشه» ، وعن الإمام على رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «بول الغلام ينضح عليه وبول الجارية يغسل» قال قتادة وهذا ما لم يطعما فإن طعمًا غسل بولهما .

٦- بول وروث ما لا يؤكل لحمه :

وهذه الأشياء نجسة غير أنه يعفى عما يكثر منها في الطرق ولا يمكن الاحتراز منه منعاً للحرج ودفعاً للم مشقة ، وتيسيراً للإنسان في أداء عبادته . لأن الدين الإسلامي يتسم باليسر والسماحة والسهولة : قال الله تعالى : ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج : ٧٨] . وقال سبحانه وتعالى : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة : ١٨٥] .

- هذا : ويعفى عن الدم الذي يصيب القصاب (الجزار) وكذلك ما يصيب ثوب أو بدن المرضع ، وكذلك الذي يقوم برعي الأنعام من بولها أو ورثها ولا يمكن الاحتراز عنه وليس لديه القدرة على تبديل الملابس ، فيعفى عما يصيب أجسادهم أو ملابسهم جريأا على قاعدة التيسير ، لقول الله سبحانه وتعالى : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَخْفَفْ عَنْكُمُ وَخُلُقُ الْإِنْسَانِ ضَعِيفًا﴾ وإن كان يستحب لهم إعداد ثوب للصلوة . المذى : وهو ماء أبيض لزج يخرج من الإنسان عند تفكيره في الجماع أو الملاعبة وهو يكون من الرجل والمرأة ، إلا أنه من المرأة أكثر ، وهو نجس باتفاق العلماء وإذا أصاب البدن وجب غسله ، وإذا أصاب

الثوب اكتفى منه برشه بالماء ، فعن الإمام على رضي الله عنه قال :
كنت رجلاً مذاء فأمرت رجلاً أن يسأل النبي ﷺ ، لمكان ابنته ، فسأل
فقال : توضأ واغسل ذكرك . رواه البخاري وغيره .

٧- الودى : وهو ماء أبيض ثخين يخرج بعد البول وهو نحس
يلتفاق . قالت السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها ، وأما الودى فإنه
يكون بعد البول فيغسل ذكره وأنثيه ويتوضاً ولا يغسل .

٨- الخمر : وهي نحسة عند جمهور العلماء لقول الله سبحانه
وتعالى ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾
[المائدة: ٩٠] .

٩- الجلالة : وهي التي تأكل العذرة من الإبل والبقر والغنم
والدجاج والبط والإوز وغير ذلك حتى يتغير ريحها ، فإذا حبست
ويعدت عن القذارة زمناً وعلفت على طاهراً ذهب عنها اسم الجلالة
ولقد نهى رسول الله ﷺ عن ركوب الجلالة وأكل لحمها وشرب لبنها ،
فيروى عن ابن عباس رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن
شرب لبن الجلالة ، وروى أحمد والنسائي وأبي داود « نهى رسول الله
ﷺ عن لحم الحمر الأهلية وعن الجلالة ، وعن ركوبها وأكل لحومها ». .

كيف يتم تطهير الأشياء المتنجسة

النجاسة من الأمور الطارئة ، ويمكن إزالتها بسيلان الماء عليها ، أو
النضح ، أو الفرك ، أو الدلك .

١- يظهر البدن والثوب بغسلهما وجواباً بالماء حتى تزول النجاسة ،
إن كانت مرئية ، ويفعى عن الأثر الذي لا يمكن إزالته بالغسل .

٢- **تطهير الأرض**: إذا أصابت النجاسة الأرض يصب الماء عليها، فإن كانت النجاسة مائعة فإن جريان الماء يطهرها. لما رواه الجماعة إلا مسلماً: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قام أعرابي فبالى في المسجد فقام إليه الناس ليقعوا به فقال النبي ﷺ: «دعوه وأريقوا على بوله سجلا من ماء - وعاء به ماء - فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين»، وإن كانت النجاسة جامدة فيعمل على إزالة العين النجسة.

٣- **تطهير النعل «الحذاء»**: إن تعلق بالنعل شيء نجس، فيظهر بالدلك في الأرض لقول رسول الله ﷺ: «إذا وطى أحدكم بنعله الأذى فإن التراب له ظهور». رواه أبو داود في سننه.

٤- **تطهير جلد الميتة**: يظهر جلد الميتة ظاهراً وباطناً بالدبغ، الحديث: «أيا إهاب دبغ فقد ظهر» - والدبغ هو استعمال شيء فيه حرافة لذع في اللسان - كالملح والقرظ والشب - بحيث يذهب رطوبة الجلد وفضلاته حتى لا يتن بعد ذلك، ويجوز الدبغ بالشيء النجس كزيل الطير وذرقه ويغسل الجلد بعد ذلك بالماء^(١)، ولا يظهر بالدبغ جلد الكلب والخنزير^(٢).

٥- **تطهير السمن والدهن والمرأة والمسكين**: إذا وقعت النجاسة في شيء كالسمن والدهن، فإن كانت جامدة تلقى بالنجاسة وما حولها، وما تبقى ظل على طهارته، أما المائع من هذه الأشياء فإنه يمكن صب

(١) المالكية لم يجعلوا الدبغ من المطهرات، وحملوا الحديث على النظافة وقالوا ببابحة الجلد المدبغ

(٢) الحنفية قالوا بتطهارة جلد الكلب بعد الدبغ، ومتي ظهر صحيحة استعماله في الصلاة وغيرها

الماء عليها حتى تطفو على السطح ثم يجنب الدهن ويستبعد الماء، أما إذا كانت النجاسة سائلة واختلطت بالدهن فيلقي به كله لاختلاط النجاسة به.

وأما تطهير المرأة والسكنين وكل صقيل لا مسام له ، فإنه يظهر بالمسح الذي يزيل أثر النجاسة ، وحبل الغسيل إذا أصابته النجاسة فظهوره بتحريك الريح له وتسلط أشعة الشمس عليه .

آداب قضاء الحاجة

يأكل الإنسان ويشرب ، ويأخذ الجسم حاجته من ذلك وما تبقى فإن من رحمة الله تعالى بالإنسان أن أوجده مخارج لطرد فضلات الجسم .

ولما كان الإنسان مدنياً بطبيعته فقد اتخذ لنفسه أماكن يتبعده فيها من أعين الناس لقضاء حاجته حتى لا يسمعوا له صوتاً ولا يشموا له رائحة .

وما يخرج من أحد السبيلين فهو نفس يجب غسل موضع خروجه وتطهيره بالماء وعدم قまさسه ثيابه به قبل غسله . حديث رواه ابن ماجه جابر رضي الله عنه قال : «خرجننا مع النبي ﷺ قبل سفره فكان لا يأتي البراز - أي حينما يريد قضاء حاجته - حتى يغيب فلا يرى» .

ومن هدى النبي ﷺ ما يأتي :

- ١- إذا كان معه شيء فيه اسم «الله» فالأفضل أن يتركه خارج المكان .

- ٤- أن يدخل إلى المكان برجله اليسرى، وهو يقول: بسم الله، اللهم أني أعوذ بك من الخبث والخائث. يقولها قبل دخوله.
- ٥- أن يكف عن الكلام مطلقاً أثناء قضاء حاجته لمنافاة ذلك للمروءة، ولما رواه أحمد وأبو داود عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «لا يخرج الرجلان يضر بان الغائط كاشفين عن عورتيهما يتتحدثان فإن الله يمتن كل ذلك».
- ٦- فإن عطس أثناء قضاء حاجته حمد الله في نفسه، ويجوز أن يتكلم لضرورة قصوى.
- ٧- إذا كان في خلاء وأراد قضاء حاجته فلا يجوز استقبال القبلة ولا استدبارها إلا إذا وضع ساترا يحول بينه وبينها. لحديث رواه أحمد ومسلم: عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا جلس أحدكم لحاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها».
- ٨- أن يتبعد عن الأماكن التي يستريح الناس فيها، وأماكن تجتمعاتهم لما رواه أبو داود ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «اتقوا اللاعنين- أي ما يجلب لعنة الناس على الإنسان- قالوا، وما اللاعنان يا رسول الله؟ قال: الذي يتخلى في طريق الناس أو ظلهم».
- ٩- ألا يبول في الحجر لإحتمال وجود ما يؤذيه به منها من حية أو ثعبان أو عقرب أو غير ذلك.
- ١٠- ألا يبول في الماء الراكد أو الجارى. حماية للناس من تسرب بعض الأمراض عن طريق تلوث الماء والبول. لما رواه الطبرانى عن جابر أن النبي ﷺ نهى أن يبال فى الماء الجارى، وفي رواية أحمد عن

جابر أيضاً أن النبي ﷺ نهى أن يبال في الماء الراكد والجاري، ويحرم على من فعل ذلك لأنه يلحق الضرر بالناس والوقاية خير من العلاج .

٨- أن يطلب مكاناً سهلاً منخفضاً ليحترز من إصابته بالنجاسة .

ألا يبول قائماً لمنافاة الوقار ومحاسن العادات ، وحتى لا يتطاير عليه فينجس ثيابه . لما رواه الخمسة إلا أبو داود عن السيدة عائشة رضى الله عنها قالت : «من حدثكم أن رسول الله ﷺ قال قائماً فلا تصدقونه ما كان يبول إلا جالساً» ، وأخرج البزار عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي ﷺ قال : «عامة عذاب القبر في البول فاستنزهوها من البول»

٩- ألا يستنجي بيديه تنزيهاً لها من مباشرة الأقدار وتكريرها . لما رواه أبو داود وابن ماجه عن حفصة رضى الله عنها أن النبي ﷺ كان يجعل يديه لأكله وشربه وثيابه وأخذنه وعطائه ، وشماله لما سوى ذلك .

١٠- أن يخرج من دورة المياه برجله اليمنى وهو يقول «غفرانك» .

رواه الخمسة إلا النسائي عن السيدة عائشة رضى الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا خرج من الخلاء قال : «غفرانك» .

فإذا فقد الإنسان الماء أو كان معه وهو في حاجة إليه ، فيجوز له إزالة النجاسة عن السبيلين أو أحدهما بالحجارة أو الأوراق غير المكتوبة ، ولا يجوز الإستنجاء بالعظم ولا الاستجمار بجدار المسجد .

١١- الاستبراء: وهو طلب البراءة من أثر الخارج ، فليزتم الرجل الإستبراء حسب عادته ، بنحو ركض أو مشى أو تتحنخ .

١٢- أن يغسل يديه بصابون ونحوه ليزول ما علق بها من الرائحة الكريهة .

كيف يتطهر من به سلس بول

إن الشريعة الإسلامية تتفق تعاليمها مع طبائع الناس وتراعي ظروفهم البيئية والصحية، ففيها رفع الحرج والمشقة عن الناس قال تعالى ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وكل شيء فيه حرج وعسر لا ، يجب على المكلف فعله وقد راعت ظروف المرضى فخففت عنهم ما أوجبته على غيرهم فقد قال تعالى : ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ [النور: ٦١] ولذلك فمن كان به سلس بول لضعف في المثانة، وكذلك المصابون بإسهال مستديم أو بمرض معوى، كالدوستاريا أو من أجريت له جراحة ولم تلتئم بعد ويسييل منها الدم وغيره . أو من بهم فلات ريح ، فإن هؤلاء وأمثالهم عليهم أن يربطوا المكان بخرقة بعد تطهيره بالماء أو ينظف طاهر إن كان الماء سيطيل مدة المرض ، أو يزيد العلة ، وله أن يتوضأ لكل صلاة بعد أن يربط المحل المريض ، وبحيث لا تلحقه مشقة ولا ضرر ، فإن تعذر عليه ذلك أخذ بمذهب الإمام مالك الذي أجاز له أن يؤخر الوقت الأول إلى قرب الوقت الثاني ثم يتوضأ وضوءاً واحداً للصلاتين بحيث يؤدى الوقت الأول قبل دخول الوقت الثاني كما أن له أن يصلى قاعداً إذا كان الوقف يزيد من تقاطر بوله ، ويعفى عما يصيب ثوب المعدور .

الوضوء

طهارة مائية تتعلق بأعضاء مخصوصة بعضها يغسل وبعضها يمسح حدد ذلك قوله سبحانه وتعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهُكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦].

وقد اتفق الأئمة على الفرائض المذكورة في هذه الآية، وهي :

(أ) غسل الوجه .

(ب) غسل اليدين إلى المرفقين .

(ج) مسح الرأس كلا أو بعضاً.

(د) غسل الرجلين إلى الكعبين ، وقد زاد بعض الأئمة فرائض على هذه الأربعة^(١) .

زيادة إيضاح لفرائض الوضوء

١- النية: وحقيقةتها. الإرادة المتوجة نحو الفعل إبتناء رضا الله تبارك وتعالى ، ومحلها القلب ، لقوله رسول الله ﷺ «إنا الأعمال بالنيات» ، فينوى في قلبه . نويت الوضوء ، ويجوز أن يحرك بذلك لسانه ليساعد القلب .

(١) المالكية : فرائض الوضوء سبعة . هذه الأربعة وزادوا :

- ١ - النية ٢ - الملوأة . في الوضوء قبل أن يجف العضو السابق .
- ٣ - التدليك . وهو إمرار اليد على العضو .

والشافعية قالوا : فرائض الوضوء ستة . الأربعة المذكورة في الآية وزادوا ١ - النية . ٢ - الترتيب طبقاً لما جاء في الآية ويتقدم ذلك النية . والحنابلة قالوا : فرائض الوضوء ستة : الأربعة المذكورة . والترتيب والملوأة . وعندهم . دخل الفم والألف ضم من غسل الوجه .

٤- غسل الوجه: وهو يتبعه من منابت شعر الرأس المعتاد ويتهىء إلى آخر الذقن طولاً، ومن شحمة الأذن إلى شحمة الأذن عرضاً.

٥- غسل اليدين إلى المرفقين: والمرفق هو المفصل الذي بين العضد والساعد «ويلاحظ أن بعض السيدات يضعن على أظافرهن ما يسمى «بالمانكير» وهو له سمك يمنع وصول الماء لذلك تجب إزالته حتى يكون الوضوء صحيحًا، وهذا الحكم يتسبّب على كل شيء يمنع وصول الماء إلى العضو».

٦- مسح الرأس: والممسح معناه الإصابة بالبلل^(١).

٧- غسل الرجلين مع الكعبين: وهو العظمان البارزان في أسفل الساق فوق القدم، ويجب عليه أن يغسل ما بقى، فإذا قطع محل الفرض كله سقط ذلك عنه.

٨- الترتيب: لأن الله سبحانه وتعالى ذكر في الآية الكريمة فرائض الوضوء مرتبة. قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَاقِفِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦]، ولما جاء في الحديث الصحيح «ابدأوا بما بدأ الله به» ومضت السنة العملية على هذا الترتيب بين الأركان، فلم ينقل عن الرسول ﷺ. أنه توأم إلا مرتبة.

والوضوء عبادة، ومدار الأمر في العبادات على الاتباع، فليس لأحد أن يخالف المأثور في كيفية وضوئه ﷺ.

(١) اتفق الحنابلة والمالكية على أن مسح جميع الرأس فرض. وقال الشافعية أن المفروض مسح بعض الرأس. أما مسحها جميعها فهو سنة. وقال الحنفية المفروض مسح ربع الرأس.

٧- الدلك: وهو إمرار اليد على العضو مع الماء أو بعده بقصد إيصال الماء إلى البشرة.

سفن الوضوء

السنة هي فعل الرسول ﷺ أو تقريره أو قوله، وقد كان من هديه ﷺ في الوضوء ما يأتي:

- ١- التسمية في أوله لحديث الطبراني عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: إذا توضأ فقل باسم الله والحمد لله، فإن حفظتك تكتب لك الحسنات حتى تحدث من ذلك الوضوء.
- ٢- غسل اليدين إلى الرسغين - والرسغ هو مفصل الكف.
- ٣- المضمضة: وهي تحريرك الماء داخل الفم بشدة ونشره^(١).
- ٤- السواك: وهو ذلك الأسنان بعود خشن ينطئ الأسنان ويزيل صفرتها وأفضلها ما كان من عود الأراك، لقول رسول الله ﷺ فيما رواه البيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء»، قوله فيما رواه الترمذى عن السيدة عائشة رضي الله عنها: «السواك مطهرة للفم مرضاة للرب».
- ٥- الاستنشاق: وهو جذب الماء بريح الأنف ونشره. لحديث رسول الله ﷺ فيما رواه أبو داود عن أبي هريرة: «إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم ليستنشر»^(١).
- ٦- تخليل اللحية والأصابع: وهو إمرار الأصابع في شعر اللحية

(١) قال الحنابلة بأن المضمضة والاستنشاق فرض لدخولهما في حد الوجه.

حتى يصل الماء إلى الجلد، وكذلك إدخال أصابع اليدين في بعضهما لـإيصال الماء إلى جميع الجلد، وكذلك غسل ما بين أصابع الرجلين مع تحريك الخاتم والإسورة.

٧- **تثليث الغسل والتسيامن**: بأن يغسل العضو ثلاث مرات متبدلاً باليمين لما رواه الإمام أحمد: «أن إعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ يسأله عن الوضوء فأراه ثلاثة ثلائة، فقال: هذا الوضوء، فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم» وبروايته أيضاً: أن النبي ﷺ قال: «إذا لبستم وإذا توضأتم فبأي يانكم».

٨- **مسح الأذنين** باطنهما بالسبابتين وظاهرهما بالإبهامين.

٩- **الدعاء أثناء الوضوء**: يستحب أن يتبع الإنسان عن الكلام الدنيوي. وأن يستغل بالدعاء لأنه عبادة. روى النسائي عن أبي موسى الأشعري. قال: أتيت النبي ﷺ بوضوئه فتوضاً فسمعته يدعا: «اللهم اغفر لى ذنبى ووسع لى فى دارى وبارك فى رزقى». فقلت: يا نبى الله. سمعتك تدعى بكلذَا وكذا. قال: «هل تركن من شيء». زاد الشافعية أن يستقبل المتوضأ القبلة أثناء وضوئه. ويقول بعد التسمية: الحمد لله على الإسلام ونعمته، الحمد لله الذي جعل الماء طهوراً والإسلام نوراً، رب أعوذ بك من همزات الشياطين وأعوذ بك ربى أن يحضرؤن، اللهم احفظ يدي من معاصيك كلها. ويقول عند المضمضة: اللهم أعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك. ويقول عند الاستنشاق: اللهم أرحنى رائحة الجنة. وعند غسل الوجه: اللهم بيض وجهى يوم تبيض وجوه وتسود وجوه. وعند غسل يده اليمنى: اللهم اعطنى كتابى بيمينى وحاسبنى حساباً

يسيراً . وعند غسل اليسرى : اللهم لا تعطنى كتابى بشمالي ولا من وراء ظهرى . وعند مسح رأسه : اللهم حرم شعرى وبشرى على النار ، وأظلنى تحت ظل عرشك يوم لا ظل إلا ظلك . وعند مسح الأذين : اللهم اجعلنى من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه . وعند غسل الرجلين : اللهم ثبت قدمى على الصراط المستقيم يوم تزل الأقدام . ويقول عند الفراغ من الوضوء : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله ، اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين ، سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك . يقول ذلك وهو مستقبل القبلة رافع يديه ووجهه إلى السماء ويقرأ سورة القدر .

١٠- الاقتصاد فى الماء: الإسلام دين وسط لا إفراط ولا تفريط ، والاعتدال مطلوب فى كل شيء ، فقد روى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ من بسعده وهو يتوضأ فقال : ما هذا السرف يا سعد؟ فقال : وهل فى الماء من سرف؟ قال ﷺ : «نعم وأن كنت على نهر جار» .

١١- صلاة ركعتين بعده : لما كان الوضوء عباده ، فمن الأفضل أن تؤدى به عبادة لما ورد عن رب العزة في الحديث القدسى : «وما زال عبدى يتقرب إلى بالنواقل حتى أحبه» .. ولما رواه مسلم عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «ما أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلى ركعتين يقبل بقلبه ووجهه عليهما إلا وجبت له الجنة» .

ولما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لبلال يا بلال: حدثني بأحب عمله في الإسلام إنى سمعت دف نعليك بقلبك بين يدي في الجنة، قال ما عملت عملاً أحب عندي من أنى لم أظهره ظهوراً في ساعة، من ليل أو نهار إلا صلیت بذلك الطهور ما كتب لي أن أصلى. ومن هذا المنطلق كان من الأفضل والأولى بالمؤمن إذا توضأ أن يصلى بوضوئه هذا ركعتين لله رب العالمين لينال القرب من الله رب العالمين والمزيد من حبه جل وعلا.

مندوبيات الوضوء ومستحباته

- ١ - طهارة موضع الوضوء.
- ٢ - تقليل الماء الذي يستعمل في الأعضاء.
- ٣ - التسمية في أوله واستمرار النية أثناءه.
- ٤ - إطالة الغرة والتحجيل.
- ٥ - الزيادة على ما يجب غسله أو مسحه ، لقول رسول الله ﷺ فيما رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه : «إن أمتي يأتون يوم القيمة غرّاً محجلين من آثار الوضوء».
- ٦ - تقديم اليمني على اليسرى.
- ٧ - أن يبدأ بأعلى الأعضاء عرقاً كأعلى الوجه وأطراف الأصابع.
- ٨ - تحريك المخاتم ليصل الماء إلى ما تحته.
- ٩ - الشرب من فضل ماء الوضوء.
- ١٠ - تنشيف الأعضاء بعد الوضوء.

مكرهات الوضوء

يكره للمتوضأ أن يترك سنة من السنن المتقدمة حتى لا يحرم ثوابها، وكذلك:

- ١ - يكره الإسراف في الماء.
- ٢ - يكره ضرب الوجه بالماء بشدة.
- ٣ - يكره المضمضة والاستنشاق باليد اليسرى، والامتناط باليد اليمنى.
- ٤ - يكره الكلام بغير ذكر الله سبحانه وتعالى.
- ٥ - مبالغة الصائم في المضمضة والاستنشاق.
- ٦ - أن يتوضأ في مكان نجس.

نواقص الوضوء

إذا توضأ الإنسان كان صالحًا للدخول في العبادة لله سبحانه وتعالى ومناجاته، ويستمر كذلك إلى أن ينقض وضوئه، بأى ناقض من الأشياء الآتية :

- ١ - ما خرج من السبيلين: وهو إما أن يكون معتاداً كالبول والمذى والودي والغائط والريح، وإما أن يكون غير معتاد، كاللدواد والخصى والدم وغير ذلك لقوله سبحانه وتعالى : «أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِّنَ الْغَائِطِ» [المائدة : ٦]. ولقول رسول الله ﷺ فيما أخرجه الشیخان عن أبي هريرة رضى الله عنه: «لا تقبل صلاة من أحدث حتى يتوضأ». قال رجل من حضرموت: ما الحدث يا أبي هريرة؟ قال: فسأله أو ظراط».

- ٢ - زوال العقل سواء كان بصرع أو إغماء أو بتعاطى ما يستلزم غيبته قل ذلك أو كثرا .
- ٣ - النوم المستغرق الذى لا يبقى معه إدراك مع عدم تمكן المقعدة من الأرض لأن ينام مضطجعاً على جنبه أو مستلقياً على قفاه .
- ٤ - مس الذكر أو الفرج بدون حائل ^(١) لحديث : « من مس ذكره فلا يصل حتى يتوضأ » رواه البخارى .
- ول الحديث : « أيما رجل مس فرجه فليتوضأ ، وأيما إمرأة مسست فرجها فلتتوضأ » رواه احمد .
- ٥ - لمس المرأة الأجنبية بدون حائل ^(٢) : سواء وجد اللذة أو لم يجدها لقول الله تعالى : ﴿أُولَئِكُمْ نِسَاءٌ قَلْمَنْجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيْبًا﴾ [المائدة : ٦] .
- ٦ - القيء ^(٣) .

(١) أبو حنيفة قال : أن مس الذكر لا ينقض الوضوء .

(٢) الحنفية قالوا : إن اللمس لا ينقض الوضوء بأى جزء من أجزاء البدن ، واستدلوا بحديث أخرجه البزار بسنده جيد عن السيدة عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلها وهو صائم : وقال : « إن التقبيل لا تنقض الوضوء ولا تفتر الصائم . قالت عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أملأكم لاريه فأيكم مثله . والمقصود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك نفسه ويتحكم فى عواطفه ونحن لستنا على قدره العالى وهمته العالية . »

وروى عن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت : كنت أنا وبنى يدى النبي صلى الله عليه وسلم ورجلان فى قبليه ، فإذا سجد فغمزنى قبضت رجلى . وفي رواية فإذا أراد أن يسجد غمز رجلى ، فدل ذلك على أن اللمس لا ينقض الوضوء .

(٣) المالكية قالوا : إنه ينقض الوضوء إذا ملأ الفم . والشافعية قالوا : بأنه لا ينقض مطلقاً .

وضوء المغذور

ما تقدم نعلم أن الوضوء ينتقض بما يخرج من أحد السبيلين عند القدرة على التحكم، أما من كان به مرض كاستحاضة أو سلس بول أو انفلات ريح، أو رعاف دائم أو جرح لا يسكن دمه. فهؤلاء من أصحاب الأعذار، وقد خفف الله عنهم ويسر عليهم لقول الله سبحانه وتعالى : «**لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا**» [البقرة : ٢٨٦]. ومطلوب من الإنسان ألا يشدد على نفسه، لأن الله سبحانه وتعالى رحيم بعبادته رءوف بهم.

وأصحاب الأعذار عليهم أن يعملوا ما يطيقون، فإن أمكنهم حشو المكان وربطه قبل الوضوء فهذا خير وأفضل، وإن لم يمكنهم فقد عفا عنهم للعذر، لأن الله سبحانه وتعالى يقول : «**وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ**» [الحج : ٨٧]. ونصيحة لكل إنسان أصيب بمثل هذا أن يعرض نفسه على الأطباء فإن الله سبحانه ما خلق داء إلا وخلق له الدواء، وقد أمرنا بالتداوى والأخذ في الأسباب، فإذا لم ينفع الطب ولم يستدل على العقاقير المعالجة فإن دين الله يسر، وليس فيه تشديد ولا تنطع. فقد جاء في الحديث «**هَلْكَ الْمُتَنْطَعُونَ**» والمتنطعون هم المتكلفون، الذين يكلفون أنفسهم بما لا يطيقون.

ما يمتنع على المحدث حدثاً أصغر

إذا كان الإنسان قد أحده حدثاً أصغر فليس له أن يصلى فرضاً أو نفلاً وكذلك صلاة الجنازة، وسجدة التلاوة، وسجود الشكر عند

القائلين به لأنه في معنى الصلاة، ويحرم عليه إذا تلبس بشيء من ذلك وهو يعلم أنه محدث حدثاً أصغر، وكذلك يمنع من مس المصحف كله أو بعضه إلا إذا كان معلماً أو متعلماً من باب التخفيف ومراعاة مقتضى الحال، كذلك يجب الوضوء للطواف بالكعبة المشرفة.

ما يستحب له الوضوء

- ١ - لذكر الله سبحانه وتعاليٰ .
- ٢ - الوضوء عند الاستعداد للنوم لقول رسول الله ﷺ فيما أخرجه البخاري ومسلم ، عن البراء بن عازب أن النبي ﷺ قال : «إذا أتيت مضجعك فتوضاً وضوئك للصلاة ثم اضطجع على شبك الأئن ، ثم قل : اللهم أسلمت نفسي إليك ، ووجهت وجهي إليك وفوضت أمري إليك ، وألحت ظهرى إليك رغبة ورهبة إليك ، لا ملجاً ومنجاً إلا إليك ، اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت ونبيك الذي أرسلت ، فإن مت من ليتك فأنت على الفطرة واجعلهن آخر ما تتكلم به» .
- ٣ - الوضوء قبل الغسل : أخرج الجماعة عن السيدة عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلوة .
- ٤ - الوضوء عند الغضب : الإنسان منا يشر فيه عوامل الانفعال والتاثير فإذا شعر بذلك عليه أن يتوضأ لقول رسول الله ﷺ فيما

آخر جه أبو داود عن عطية العوفى : «إن الغضب من الشيطان وإن الشيطان خلق من النار ، وإنما تطفأ النار بالماء ، فإذا غضب أحكم فليتوضاً». .

المسح على الخفين والجورب

إن باب التخفيف على الإنسان قاعدة أصيلة من قواعد الإسلام والتيسير عليه في حله وترحاله ومراعاة لعوامل الطبيعة من برودة ورطوبة . وحرصاً من الإسلام على صحة الإنسان وعدم إيذائه إذ يقول الله تبارك وتعالى : ﴿يَرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَخْفَفَ عَنْكُمْ وَخَلْقَ الْإِنْسَانِ ضَعْفًا﴾ . من هذا أجاز الإسلام المسح على الخفين بدلاً من غسل الرجلين .

والخلف الذي يصح المسح عليه هو ما يلبسه الإنسان في قدمي رجله إلى الكعبين سواء كان متخدناً من جلد^(١) أو صوف أو شعر أو وبر أو كتان ويقال لغير المتخذ من جلد «جورب» وهو المعروف عند العامة «بالشراب» ولا يقال للشراب خف إلا إذا تحققت فيه ثلاثة أمور :

- ١ - أن يكون ثخيناً يمنع وصول الماء إلى ما تحته .
- ٢ - أن يثبت على القدمين بنفسه من غير رباط .
- ٣ - ألا يكون شفافاً يرى ما تحته من القدمين .

(١) المالكية قالوا : لا يصح المسح على الخف إلا إذا كان متخدناً من الجلد، وأن يكون الجلد مخروزاً، فلو أصقت أجزاء الخف برساس أو نحوه لا يصح المسح عليه: والشافعية قالوا : لا يجوز المسح على الخف إلا إذا كان متخدناً من الجلد أو الجوخ القوي فقط

وقد ثبت المسح على الخفين بما رواه أكثر من أربعين من الصحابة عن رسول الله ﷺ من يعتد برأيهم في الإجماع على جواز المسح على الخفين في السفر والحضر، حتى للمرأة الملازمة لبيتها فقد أخرج أحمد والشیخان عن إبراهيم بن همام التخنعي قال: «بال جرير بن عبد الله ثم توضأ ومسح على خفيه، فقيل له: أتفعل هذا وقد بلت؟ قال: نعم. رأيت رسول الله ﷺ بال ثم توضأ ومسح على خفيه». كما أخرج ابن حيان عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمها». والمصح على الخفين من خصائص هذه الأمة، وهو إصابة اليد المبتلة أو ما يقوم مقامها أعلى الخف.

شروط المسح على الخفين

- ١ - أن يكون مما يمكن تتبع المشى فيهما.
- ٢ - أن يكون قد لبسه على وضوء تام.
- ٣ - أن يكون الخف ظاهراً،
- ٤ - أن يكون ساتراً للرجلين مع الكعبين.

محل المسح على الخفين

وال محل المشروع في المسح ظهر الخف: روى أبو داود عن الإمام على رضي الله عنه: لو كان الدين بالرأي، لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلىه، لقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهر خفيه.

كيفية المسح

أن يضع أصابع يده اليمنى على مقدم خف رجله اليمنى، ويوضع أصابع يده اليسرى على مقدم رجله اليسرى، ويربهما إلى الساق فوق الكعبين. ويفرج بين أصابع يده قليلاً يكون المسح عليهما خطوطاً.

مدة المسح

يسح المقيم على الخفين يوماً وليلة. وإذا سافر قصر مباح ثلاثة^(١) أيام ويببدأ التوقيت لهذه المدة من أول وقت الحدث بعد اللبس، فمثلاً لو توضأ ولبس الخف في الظهر، واستمر متوضئاً إلى وقت العشاء، ثم أحذث اعتبرت المدة من بعد العشاء لا من الظهر، ولا يتزع الخفين إلا لجنابة.

مكرهات المسح

- ١ - يكره الزيادة على المرة الواحدة عند المسح.
- ٢ - غسلهما بدل مسحهما.

مبطلاته

- يبطل المسح على الخفين بأمور :
- ١ - انقضاء المدة.
 - ٢ - الجنابة.

(١) المالكية قالوا: إن المسح على الخفين لا يقيد بمدة فلا يتزعمهما إلا بوجب الغسل. ويندب نزعهما يوم الجمعة لتجديد غسل الرجلين.

- ٣ - نزع الحف من القدم.
- ٤ - حدوث خرق في الحف.

ما لا ينقض الوضوء

١ - خروج الدم من غير المنفذ المعتاد سواء كان رعافاً أو غيره كثيراً كان أو قليلاً. قال الحسن رضي الله عنه فيما رواه البخاري: كان المسلمون يصلون في جراحاتهم. قال بهذا الشافعى ومالك. أما الخفيفية والخنابلة. فقد قالوا بأن الدم الخارج من الجسد إلى ظاهره، فإنه ينقض الوضوء، لما أخرجه البيهقي عن ابن عمر رضي الله عنهما، «كان إذا رأف انصرف فتوضاً ثم رجع فبني على ما صلى ولم يتكلم».

٢ - القهقهة^(١) أو أكل لحم الإبل^(٢) أو إذا شك الإنسان في وضوئه وهل هو على أصله أم لا. فإن ذلك لا يؤثر حتى يتيقن أنه أحدث^(٣)، فيروى عن عباد بن تميم عن عممه قال: شكنا إلى النبي ﷺ الرجل يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة، قال: لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحًا، وهذا يدل على أن الشك في الحديث لا يؤثر في الطهارة ولا ينقض وضوءه - أما إذا تيقن من الحديث وشك في الطهارة فإنه يلزم الوضوء بالإجماع.

(١) الخفيفية قالوا : القهقهة في الصلاة تنقض الوضوء إذا كانت صلاة ذات ركوع وسجود.

(٢) الخفيفية قالوا: بأن أكل لحم الإبل ناقض للوضوء

(٣) المالكية قالوا: ينقض الوضوء بالشك في الحديث.

الغسل

في الإنسان مجموعة غرائز ركبت في طبيعته وامتزجت بكيانه المادي البدني ، وإن من أقوى هذه الغرائز وأشدتها تحكمها في الإنسان الغريزة الجنسية ، فإذا أشبع رغبته منها فترت أعضاؤه وتتكاثل أعصابه . فكان من رحمة الله بالإنسان أن أوجب عليه الاغتسال بالماء . تجديداً لحيويته وتنشيطاً لبدنه وعبادة لربه ونظافة لجوارحه ومن هنا وجوب الغسل لخمسة أسباب هي :

١ - خروج المنى من الرجل أو المرأة بشهوة ولذة ، سواء كان في النوم بالاحتلام أو في اليقظة بالملاعبة أو النظر أو الفكر ، لحديث رواه الشيشخان عن أم سلمة رضي الله عنها أن أم سليم قالت : «يارسول الله ، إن الله لا يستحب من الحق فهل على المرأة غسل إذا احتلمت؟ قال : نعم إذا رأت الماء» ، وفي حديث مسلم «الماء من الماء» ، أما إذا احتلم الإنسان واستيقظ ولم يجد بلا في ثيابه ولا منيّا فلا غسل لأنه ربما احتلم ونسى . فإن شك فعليه الغسل احتياطاً ، وإن لم يغتسل فلا شيء عليه ، وإذا رأى الإنسان في ثوبه منيّا لا يعلم وقت حصوله ، فعليه إذا تأكد أن يغتسل ويعيد الصلاة من آخر نومه ، أما إذا خرج المنى من غير شهوة ولا لذة وكان ذلك بسبب مرض أو برد فلا غسل عليه لحديث رواه أبو داود عن الإمام على كرم الله وجهه أن رسول الله ﷺ قال : «إذا نضحت الماء فاغتسل» - إذا خرج المنى بشدة ..
.

(شرح).

٢ - إيلاج عضو التناسل في قبل أو دبر، فإذا توارت رأس الإحليل أو قدرها في قبل أو دبر - ذكر أو أنثى أو ختنى أو بهيمة - من حي أو ميت يجب على الفاعل الغسل! وعلى المفعول به إن كان مطبيقاً، سواء أنزل أو لم ينزل لما رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل أنزل أو لم ينزل» وفي حديث رواه أحمد «إذا أصاب الختان الختان فقد وجب الغسل».

٣ - انقطاع الحيض والنفاس : لقول الله تعالى : «وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذْى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ» [البقرة : ٢٢٢].

٤ - موت المسلم إلا إذا كان شهيداً، فإن الشهيد لا يغسل.

٥ - إسلام الكافر فإنه يجب عليه الغسل، ولو كان مرتدًا ثم أسلم بعد ارتداده كذلك.

فرائض الغسل

١ - النية عند غسل أول جزء من البدن^(١).

فينوى في قلبه رفع الحدث الأكبر، ويستحب أن يساعد اللسان القلب.

٢ - تعميم الجسد والشعر بالماء الطهور، حتى يصل إلى جميع الأماكن الغائرة بالجسد بحيث لا يكون هناك حائل يمنع الماء وغسل

(١) الحنفية قالوا : النية سنة.

الفم والأنف وظاهر الشعر وباطنه^(١). ويستوى في ذلك الرجال والنساء، وأن يحرك الخاتم الذي في يده، وعلى المرأة أن تحرك القرط الضيق في أذنها.

سُنن الغسل

يسن للمغسل مراعاة فعل رسول الله ﷺ فيبدأ:

١ - يغسل يديه ثلاث مرات.

٢ - غسل الوجه.

٣ - يتوضأ الوضوء كاملاً.

٤ - يفيض الماء على جسده كله مبتدئاً من رأسه بالشق الأيمن ثم الأيسر مع تعاهد الإبطين وداخل الأذنين، والسرة وأصابع الرجلين، وذلك ما يمكن ذلكه من البدن، ثم يخلل بيديه شعره.

الاغتسالات المسنونة

هي التي كان رسول الله ﷺ يفعلها، ويدين المكلف على فعلها ويثاب، وذلك لأن الإسلام دين نظافة وتجميل حتى عليها ورغم فيها. قال تعالى: «يَا بَنِي آدَمَ حُذُوا زِينُوكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ» [الأعراف: ٣١]. وهذه الأغتسالات هي :

(١) الحنفية قالوا: إن كان شعر المرأة مضفروراً لا يجب عليها نقضه وإن كان على رأسها شيء (مثل الدهن) يمنع وصول الماء إلى أصول الشعر وجوب عليها إزالته. والمالكية قالوا: العروس التي تزين شعرها يدهن وطيب لا يجب عليها غسل رأسها لما في ذلك من إتلاف المال ويكفيها المسح عليه.

١ - يوم الجمعة : لأنه يوم اجتماع للعبادة والطاعة والصلة فيه مشهودة . وقد رغب الشارع في الغسل ليكون الإنسان نظيفاً يألفه إخوانه ومبليون إليه ، روى البخاري عن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «غسل الجمعة واجب على كل محتلم والسواك وأن يمس من الطيب ما يقدر عليه». وفي رواية أبي هريرة قال : «حق على كل مسلم أن يغسل في كل سبعة أيام ولو يوماً يغسل فيه رأسه وجسده» وينوي به غسل الجمعة .

٢ - غسل العيددين : لاجتماع المسلمين في يوم الفرحة والبهجة والزينة . وينوي به غسل العيددين ، وهكذا يحدد لكل غسل نية .

٣ - غسل دخول مكة المكرمة : لأنها البلد الأمين الذي يوجد به البيت الحرام .

٤ - غسل الإحرام .

٥ - غسل وقوف عرفة .

٦ - غسل من غسل ميتاً .

زيادة إيضاح

إن من يسر الإسلام على الإنسان أنه لم يضيق عليه في العبادة والطاعة ، بل وسع له ويسير ، فمن ذلك :

١ - إذا اغتسل من الجنابة ولم يكن قد توضأ ، أجزأ الغسل عن الوضوء . قال أبو بكر بن العربي : «لم يختلف العلماء أن الوضوء داخل تحت الغسل ، وأن نية طهارة الجنابة تأتي على طهارة الحدث ،

وتقضى عليها لأن موانع الجنابة أكثر من موانع الحدث، فدخل الأقل في نية الأكثر.

٢ - يجوز للجنب والخائض إزالة الشعر وقص الظفر، والخروج إلى السوق من غير كراهة.

٣ - يجزئ غسل واحد عن جنابة وجمعة، وعيده، وكذلك عن الحيض بالنسبة للمرأة إذا اجتمع كل ذلك معها.

٤ - لا يجوز الاغتسال عرياناً بين الناس لأن كشف العورة محظوظ لما رواه أبو داود أن النبي ﷺ قال: «ما من امرأة تخلع ثيابها في غير بيت زوجها إلا هتك ما بينها وبين الله حجاب».

ما يحرم على الجنب

١ - الصلاة ٢ - الطواف .

٣ - مس المصحف وحمله وقراءة القرآن الكريم ما لم تكن قراءته للذكر، أو للتحصن، أو للتعليم، فإنه يجدر أن يلقن المتعلم كلمة الكلمة.

٤ - المكث في المسجد لقول الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾ [النساء : ٤٣].

ما يحرم على الحائض والنفاس

كل ما يحرم بالجنابة يحرم بالحيض والنفاس، ويزاد على ذلك :

١ - الصوم : فلا يجوز لمن بها حيض أو نفاس أن تصوم لا فرضياً ولا نفلاً، فإن صامت فإن صيامها لا ينعقد، ويجب عليها قضاء ما فاتها من صيام رمضان بخلاف ما فاتها من الصلاة فإنها لا تقضيه دفعاً

للشقة . ولو رأت دم الحيض أو النفاس قبل المغرب ولو بقليل وجب عليها الفطر والقضاء .

٢ - يحرم على الرجل قربان زوجته حتى تطهر .

٣ - يحرم على الرجل إيقاع الطلاق أثناء حيض أو نفاس زوجته ، لما في ذلك من إيذاء الزوجة ، ومع كونه حراما فإنه يقع ويؤمر بمراجعتها .

التيم

إذا فقد الإنسان الماء ودخل وقت الصلاة ، فإن من رحمة الله به ورفع الحرج عنه أباح التيم ، لأن الغرض من العبادات جميعها هو إمتثال أمر الله تعالى وإشعار القلوب بعظمته . وأنه وحده المقصود بالعبادة ، ثم إن بعض الأمور التي أمرنا أن نعبد بما لنا فيه مصلحة ظاهرة كالغسل والوضوء ، وبعضها لنا فيه مصلحة باطنية وهي طهارة القلوب بامتثال أوامر الله سبحانه ، وهذه تفضى إلى المنافع الظاهرة ، لأن من خشى ربه وامتثل أمره حسنت علاقته مع الناس فسلموا من شره وانتفعوا بخيره ، فامتثال الأوامر الإلهية خير ومصلحة للمجتمع الإنساني في جميع الأحوال ، والتيم - الذي نحن بصدده - إنما نفعله إمتثالا لأمر الله عز وجل ، والغرض منه أن يضع الإنسان يده على تراب طاهر يذكر الإنسان بأصل نشأته كما ذكره الماء بأصل حياته ، وهو مشروع عند فقد الماء أو العجز عن استعماله لسبب من الأسباب ، قال تعالى : «وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمْسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَقَيِّمُوهَا صَعِيدًا طَيْبًا فَامْسَحُوهَا

بِوْجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ﴿٦﴾
[المائدة: ٦]

وشرع التيمم في عضوين من أعضاء الوضوء، من باب التخفيف، وقد أوجب الله التيمم في العضوين اللذين يجب غسلهما دائمًا. وقد يظن بعض من لا يفقه أغراض الشريعة الإسلامية، أن التراب قد يكون ملوثاً بالميكروبات الضارة، ولكن نقول بأن الله سبحانه اشترط في المسح أن يكون بتراب ظاهر، نظيف، وقد قال رسول الله ﷺ فيما رواه البخاري بسنده: «جعلت لى الأرض مسجداً وظهوراً فلما رأى رجلاً من أمتي أدركته الصلاة فليصل» وهو رخصة لهذه الأمة.

الأسباب المبيحة للتيمم

يباح التيمم للمحدث حدثاً أصغر أو أكبر إذا حدث له سبب من الأسباب التالية:

- ١ - الخوف من فوات الوقت باستعمال الماء في الوضوء أو الغسل.
- ٢ - إذا لم يجد الماء، أو جد منه مالا يكفيه للطهارة لحديث عمر بن حصين رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فصل في الناس فإذا هو برجل منعزل فقال له: «ما منعك أن تصلي؟ قال: أصابتنى جنابة ولا ماء، قال ﷺ: عليك بالصعيد (أى التراب) فإنه يكفيك». رواه الشیخان.
- ٣ - إذا كان به جراحة أو مرض وخاف من استعمال الماء إذا أخبره طبيب ثقة أو عرف ذلك بالتجربة.

٤ - إذا كان الماء شديد البرودة مع عدم قدرته على تحمل البرودة أو تسخين الماء لقول الله سبحانه وتعالى : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء : ٢٩].

وللحديث عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه لما بعث في غزوة ذات السلاسل قال : «احتلمت في ليلة شديدة البرودة فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك ، فتيمممت ثم صليت بأصحابي قلما قدمنا على رسول الله ﷺ ذكرها ذلك له . فقال : يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب؟ فقلت : ذكرت قول الله سبحانه : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء : ٢٩] . فتيمممت ثم صليت . فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً». وفي هذا إقرار ، والإقرار حجة؛ لأنَّه ﷺ لا يقر على باطل .

٥ - إذا كان الماء قريباً منه إلا أنه يحول بينه وبين الماء حائل كعدو يخشى منه سواء أكان ذلك العدو أدمياً أو غيره ، أو كان مسجوناً وحبل بينه وبين استعمال الماء جاز له التيمم .

٦ - من خاف إن اغتسل أن يرمى بما هو منه بريء ، كالصديق بيست عند صديقه المتزوج ويصبح جنباً بالاحتلام ، فيجوز له التيمم أيضاً تحرزاً من الشبهات .

كيفية التيمم

إذا فقد الإنسان الماء وكان جنباً أو غير متوضئ ، وأراد أن يصلى ، فعليه :

١ - أن يعقد النية على التيمم .

٢ - أن يضرب بيديه الصعيد الظاهر ويمسح بهما على وجهه .

٣ - ثم يضرب مرة أخرى ويمسح بيديه إلى مرفقيه^(١) .

هذا : ويباح بالتيمم ما يباح بالوضوء والغسل عند عدم الماء ، وللتيمم أن يصلى بالتيمم الواحد صلاة فرض واحد وله أن يصلى من التوافل ما شاء^(٢) .

سنن التيمم المكرورة

١ - التسمية قبله . ٢ - الترتيب .

٣ - السواك . ويكره تكرار المسح . والضرب أكثر من مرتين .

أنواع التيمم

التيمم من الخصائص التي خص الله بها هذه الأمة ، وينقسم إلى :
مفروض ، ومندوب ، فيفترض لما نفترض له الطهارة ، ويندب لما
تندب له .

مبطلات التيمم

يبطل التيمم بما يبطل الوضوء . لأنه بدل منه . كما ينقضه وجود
الماء من فقده أو القدرة على استعماله ، ولا يعید الإنسان الصلاة التي
صلاها بتيمم .

صلاة فاقد الطهورين

راعت الشريعة الإسلامية طبيعة الحال ، وظروف الإنسان الذي قد

(١) المالكية والحنابلة قالوا : إن الغرض هو مسح اليدين إلى الكوعين وأما إلى المرفقين
فسنة .

(٢) وعند الحنابلة يباح له أن يصلى ما شاء من الفروض والتوافل مالم يحدث .

تمر به في حياته ظروف تعجزه عن الوضوء لمرض أو برد شديد، وربما لا يجد التراب الظاهر كأن يكون محبوساً في مكان ضيق، فإن هذا الإنسان يجب عليه أن يصلى في الوقت لحرمتة بدون وضوء وبدون تيمم^(١). وكذلك الحال لو كان جنباً أو كان في طائرة أو سيارة ولم يستطع الخروج للماء أو التراب، فهو يصلى فاقد الطهورين.

المسح على الجبيرة

وهي ما يوضع على جسم الإنسان من رباط أو جبس أو ما شاكل ذلك. فقد روى أبو داود عن جابر رضي الله عنهما: أن رجلاً أصابه حجر فشجه في رأسه ثم احتلم، فسأل أصحابه: هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ قالوا: لا نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء، فاغتسل فمات! فلما قدمنا على رسول الله ﷺ وأخبروه بذلك فقال: «قتلوه قتلهم الله، ألا سأله إذ لم يعلموا؟ فإنما شفاء العي السؤال. إنما كان يكفيه أن يتيمم. ويعصر أن يعصب على جرحة. ثم يمسح عليه ويغسل سائر جسده».

(١) الحنفية قالوا: من فقد الطهورين يصلى صلاة كلها تفكير خلق الله وقدرته. وتبقى الصلاة إلى أن يجد الماء أو التراب.

الملكية قالوا: الصلاة تسقط عن فاقد الطهورين، ولكن عليه إظهار الخضوع والخشوع لله عز وجل.

الشافعية قالوا: من فقد الطهورين، يصلى صلاة حقيقة ويقتصر على قراءة الفاتحة فقط - بحيث لا يقرأ سورة بعدها، ويجب عليه إعادة الصلاة عند وجود الماء.

المختابية قالوا: إن فاقد الطهورين يصلى صلاة حقيقة ولا إعادة عليه أن يقتصر على صلاة الفرائض فقط.

فمن كان في عضو من أعضائه جرح سواء كان في أماكن الوضوء أو الغسل وربط هذا العضو برباط، أو وضع عليه دواء، وعلم أن الغسل يؤلمه أو يزيد في جرحه أو يؤخر شفاءه، فإنه يجب عليه أن يمسح بالماء بدل الغسل على الرباط الذي على مكان الجرح، وذلك المسح يقوم مقام الغسل في الأجزاء السليمة، وبعد الوضوء يتيمم لجبر النقص عن هذا المكان، فإذا كان المرض في عضو من أعضاء التييم والتيم يضره فإنه يصلى ولا يمسح ولا يتيمم. والصلوة بالمسح على الجبيرة جائزة ولا إعادة على المصلى، ويبطل المسح على الجبيرة بسقوطها عن موضعها أو شفاء العضو المصاب.

الحيض

الحيض هو الدم الخارج من قبل المرأة حال صحتها. وهو نجس بالإجماع لا فرق بين قليله وكثيره. وسببه هو ابتلاء من الله تعالى لبنات آدم، لما أخرجه الشیخان عن السيدة عائشة رضى الله عنها أن النبي ﷺ قال: «إن هذا أمر كتبه الله تعالى على بنات آدم».

وقته ولونه: يبدأ عند بلوغ الأنثى تسع سنين وقد تتدلى إلى آخر العمر، ولونه حده النبي ﷺ فيما رواه أبو داود من حديث فاطمة بنت أبي حبيش أنها كانت تستحاض فقال لها النبي ﷺ : «إذا كان دم الحيض أسود يعرف». فإذا كان كذلك فامسكي عن الصلاة، فإذا كان آخر فتوهضأى وصلى فإنما هو عرق». فحدد الحديث أن السواد يغلب عليه. وكذلك الحمرة، والصفرة، وهو ماء كالصديد يعلوه اصفار، والكدرة وهي التوسط بين السواد والبياض.

والحيض دم يخرج بنفسه من قبل امرأة في السن الذي تحمل فيه عادة، ولو كان دفقة واحدة.

مدته : إذا كان العصر الحديث الآن يتحدث عن عملية استطلاع الرأي ، فإن علماء المسلمين قد سبقو غيرهم في هذا الباب ، وأطلقوا عليه اسم «الاستقراء» ، وذلك عند ما كانت تصادفهم مشكلة من المشاكل الفقهية ويريدون وضع حد معين لها فإنهم كانوا يقومون بعملية الاستقراء حتى يتعرفوا على الوجه الصحيح من الغالبية العظمى ويضعون الحكم بناء على ذلك ، وهذا من باب الاجتهداد من توفرت فيه شروط معينة .

لذلك نراهم في أمر الحيض من حيث المدة ، قاموا باستطلاع الرأي بين النساء لأنه لم يرد في ذلك حديث يعول عليه عن الرسول ﷺ . فكانوا يقيسون مدة حيض المرأة على مدة أمها أو أختها أو عمتها أو خالتها ، وفي هذا قالوا :

بأن أقل مدة الحيض يوم وليله بشرط أن يكون الدم نازلا كالمعتاد ، والمراد باليوم والليلة ٢٤ ساعة فلكية - بحيث لو رأت الدم وانقطع قبل هذه المدة ، لا تعتبر المرأة حائضاً .

وأكثر مدة الحيض خمسة عشر يوماً بلياليها^(١) . فإذا طالت المدة عن خمسة عشر يوماً فإن ذلك يسمى استحاضة .

(١) الحنفية قالوا : أن أقل مدة الحيض ثلاثة أيام بلياليها ، وأكثر عشرة أيام وليلياتها . المالكية قالوا : لاحد لأقل الحيض بالنسبة للعبادة لا باعتبار الخارج ولا باعتبار الزمن . فلو نزل منها في دفقة واحدة في لحظة تعتبر حائضاً ، ولا حد لأكثر .

الاستحاضة

وهي دم يخرج في غير وقت الحيض والنفاس من الفرج. فكل مازاد عن أكثر مدة الحيض أو نقص عن أقله أو سال قبل سن الحيض المتقدم ذكره، فإنه يسمى استحاضة وهو ما يعرف «بالنزيف».

حكمها : كل من كانت كذلك فعليها أن تذكر عادتها الشهرية فإن لم تقدر كأن نشأت مستحاضة . فإن عليها أن تتصرف على عادة مثيلاتها من شأن معها في بيئه واحدة المناخ والظروف . فهى ترك الصلاة والصيام في أيام العادة ثم تغتسل ، وتصلى وتصوم وتمارس العبادات ، وذلك لما أخرجه مالك عن أم سلمة رضي الله عنها أنها استفتت النبي ﷺ في امرأة كانت تهرق الدم؟ فقال : «لتتظر عدة الليالي والأيام التي كانت تخفيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر ، فإن خلقت ذلك فلتغتسل ثم تستنفر بشوب ثم تصلى». أى تربط على المحل بخرقة - وعلامة دم المستحاضة أن لا يكون الخارج منها منتتا .

النفاس

وهو دم يخرج عقب الولادة أو قبلها بزمن يسير أو بعدها من المرأة ، وهو نحس وإن كان المولود سقطاً .
مدته : لا حد لأقله وأكثر مدته أربعون يوماً^(١).

(١) قال الشافعى ومالك : إن أكثره ستون يوماً .
قال الحسن البصري : أكثره خمسون يوماً .

ما يحرم على الحائض والنفساء

١ - الصوم : فلا يحل للحائض والنفساء أن تصوما . فإن صامتا لا ينعقد صيامهما ويقع باطلا . أخرجه البخارى عن أبي سعيد الخدري قال : خرج علينا رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى فمر على النساء فقال : «يا معاشر النساء تصدقن . فإني رأيتكم أكثر أهل النار . فقلن : ولم يارسول الله؟ فقال : تكثرن اللعن وتکفرن العشير . ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن ، قلن : وما نقصان عقلنا وديننا يارسول الله؟ قال عليه الصلاة والسلام : أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل . قلن : بلـى . قال : فذلك نقصان عقلها ، أليس إذا حاضت لم تصل ولـم تصـم؟ قلن : بلـى . قال : فذلك نقصان دينها». صدق رسول الله ﷺ .

٢ - الصلاة : ولو صلاة جنازة أو سجدة شكر أو تلاوة .

٣ - الطواف بالكعبة المشرفة ولو نفلا .

٤ - دخول المسجد ولو للعبور بدون مكث .

٥ - من القرآن الكريم وقراءته وحمله .

٦ - مباشرة الحائض والنفساء : وهو حرام بإجماع المسلمين .

ذلك أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم لم يؤكلوها ولم يجامعواها فسأل الصحابة النـى ﷺ في ذلك فنزل قول الله سبحانه وتعالى : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَاعْتَزِّ لُوا النَّسَاءِ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأُنْوَهْنَ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة : ٢٢٢] .

ومن وطء الحائض والنفسياء في الفرج عامداً مختاراً عالماً بالحرمة
كان ذلك منه كبيرة يجب التوبة منها باتفاقه . وعليه أن يتصدق بدينار
كما أخرجه أحمد عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال في
الذى يأتى امرأته وهى حائض : يتصدق بدينار^(١) . إذا كان الدم أحمر
وبنصف دينار إذا كان الدم أصفر .

أحكام المستحاضة

المستحاضة هي التي ينزل عليها الدم دائمًا «سيلان الدم باستمرار»
ومثل هذه نقول لها : عليك أن تقدري أيام حيضتك فتتمتنع عن
الصلوة خلال هذه الأيام ثم تتطهرى وتصلى وتمارسى كل ألوان
العبادة فإذا لم تعرف المرأة لها أيام دورة كأن تكون نشأت هكذا فعليها
أن تعرف من أمها أو أختها أو خالتها أو من معها في بيئتها وحدث له
مثل ظروفها ، وتقدر لنفسها كما لأى واحدة منهن . فإذا لم تجد من
تسأل فتسأله الطبيب . فإذا لم يتيسر ذلك تقدر لنفسها ستة أو سبعة
أيام من الشهر ، ثم تمارس نشاطها الدينى من صوم وصلوة وبقية
العبادات .

والله المستعان ..

« وإنما الأعمال بالنيات»

(١) الدينار فارسي معرب وهو المثقال ويساوي بالعملة المصرية خمسة جنيهات تقريباً .
وقد نفر الإسلام من إتيان المرأة الحائض لما في ذلك من ضرر بالغ يصيب الرجل
بأمراض خبيثة - كالسيلان والزهري - وتصاب المرأة بتمزق في أغشية الرحم . كما
يترب على ذلك تشهو خلقة الجنين وقد جمع الله سبحانه وتعالى كل ذلك وغيره في
كلمة واحدة هي قوله تعالى « هو أذى فاعتلوا النساء في المحيض » .

كتاب الصلاة

تعريف الصلاة:

هي في اللغة الدعاء بخير . قال تعالى : ﴿وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ﴾ أَدْعُوكُمْ بِأَنْزَالِ رَحْمَتِكُمْ عَلَيْهِمْ .

و معناها في اصطلاح الفقهاء : أقوال وأفعال . مفتتحة بتكبيرة الإحرام . و مختتمة بالتسليم . وهي بذلك قربة إلى الله سبحانه و تعالى ذات إحرام وسلام .

أنواع الصلاة:

تنقسم الصلاة إلى أربعة أنواع :

١ - الصلاة المفروضة فرض عين - وهو ما يتعين على كل مكلف الإتيان به - كالصلوات الخمس . قال تعالى : ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مُؤْفُوتًا﴾ [النساء : ١٠٣] .

٢ - الصلاة المفروضة فرض كفاية - يعني أنه إذا فعلها البعض سقطت عن الباقي - كصلاة الجنازة .

٣ - الصلاة النافلة - سواء كانت مقيدة بوقت : كالسنن مع الصلوات المفروضة أو غير مقيدة بوقت .

٤ - الصلاة التي لا رکوع فيها - كسجود التلاوة ، وغير ذلك .

شروط صحة الصلاة:

١ - طهارة البدن من الحدث الأصغر والأكبر لقول الله تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُو وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسِحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطْهُرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمْسَتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَحِدُوا مَاءً فَتَبَيَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾ [المائدة: ٦]. ولقوله ﷺ : «لا يقبل الله صلاة بغير طهور».

٢- طهارة البدن والثوب والمكان عن الخبث والتجمس . أما طهارة البدن فلقول رسول الله ﷺ : «تنزهوا من البول فإن عامة عذاب القبر منه» .

وأما طهارة الشواب فلقوله تعالى ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ [المدثر: ٤] ، وروى أن رجلا سأله رسول الله ﷺ أصلى في الثوب الذي آتى فيه أهلى قال ﷺ نعم، إلا أن ترى فيه شيئاً فتغسله .

وأما طهارة المكان الذي يصلى فيه فيروى عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : «قام اعرابي فبال في المسجد فقام إليه الناس ليقعوا فيه» ، فقال النبي ﷺ : «دعوه وأريقوا على بوله سجلا من ماء أو ذنوباً من ماء ، فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين» .

٣- ستر العورة : قال تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ [الأعراف: ٣١] ، والمراد بالزينة ما يستر العورة والمراد بالمسجد الصلاة أى استروا عوراتكم عند كل صلاة .

٤- استقبال القبلة : قال تعالى : ﴿ فَوَلِ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحِيتُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ [البقرة: ١٤٤] .

والشاهد للкуبة الشريفة يجب عليه أن يستقبل عينها ، وغير

المشاهد لها يجب عليه أن يستقبل جهتها إذ أن ذلك هو المقدور عليه والله لا يكلف نفسها إلا وسعها، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «ما بين المشرق والمغرب قبلة».

٥- العلم بدخول الوقت ويكفى في ذلك غلبة الظن ، فمن تيقن من دخول الوقت أو غلب على ظنه دخول الوقت أبيح له الصلاة .

شروط وجوب الصلاة

١- بلوغ دعوة النبي ﷺ إلى الإنسان ، فمن لم تبلغه دعوة النبي ﷺ لا تجب عليه الصلاة . قال تعالى ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء : ١٥] .

٢- الإسلام: فغير المسلم لا يكلف بها .

٣- العقل: فلا تجب الصلاة على مجنون إلا بعد ما يفيق ، لأن العقل مناط التكليف .

٤- البلوغ: فلا تجب الصلاة على صبي وإن كان يؤمر بها وهو ابن سبع سنوات ليتعود على أدائها . قال رسول الله ﷺ «مرروا أولادكم بالصلاحة إذا بلغوا سبعاً واضربوهم عليها إذا بلغوا عشرًا وفرقوا بينهم في المصالحة ، فمدار التكليف: الإسلام ، والبلوغ ، والعقل . قال رسول الله ﷺ : «رفع القلم^(١) عن ثلات: عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يتحلّم^(٢) ، وعن المجنون حتى يعقل» .

٥- النقاء من دم الحيض والنفاس: فلا تجب الصلاة على حائض ولا على نساء .

(١) أي رفع التكليف .

(٢) يتحلّم: يبلغ .

تحديد أوقات الصلاة المفروضة

فرضت الصلاة ليلة الإسراء بعكة المكرمة قبل الهجرة إلى المدينة المنورة بسنة، وقد حدد رسول الله ﷺ أوقاتها عملاً بقول الله سبحانه وتعالى: «إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مُّوْقُوتًا» [النساء: ١٠٣]. ولقول رسول الله ﷺ: «خمس صلوات افترضهن الله عزوجل من أحسن وضوءهن، وصلاهن لوقتهن، وأتم ركوعهن وخشعونهن كان له على الله عهد أن يغفر له، ومن لم يفعل فليس له على الله عهد، إن شاء غفر له وإن شاء عذبه».

* وقد أجمعت الأمة على أن الصلوات المفروضة خمس في كل يوم وليلة، وأصبح ذلك معلوماً من الدين بالضرورة، فمن أنكر الصلوات المفروضة فهو كافر، أما جاجدتها فمرتد عن دين الإسلام.
* وتحبب الصلاة عند دخول وقتها ويتد الوقت إلى أن يبقى جزء يسير فإذا لم يؤدها في هذا الوقت كان آثماً.

* وقد بيّنت السنة بالتحديد أوقات الصلاة: فلا تصح إذا قدمت على أوقاتها، ويحرم تأخيرها بغير عذر شرعاً عن وقتها، كأن يكون الإنسان على سفر ونوى جمع التقديم أو التأخير.
والأوقات هي:

١- الفجر: ويقال عنه الصبح فالكلمتان بمعنى واحد- ووقته ابتداء من انتشار النور من جهة المشرق «أفقياً» بحيث لا تعقبه ظلمة، وهذا في لسان الشرع- الفجر الصادق- وأما الفجر الكاذب فهو انتشار الضوء مستطيناً في وسط السماء. قليلاً من الوقت ثم يعقبه ظلمة.

ويتدد وقت الفجر إلى طلوع الشمس ، فإذا نام الإنسان حتى طلعت الشمس فإنه يبادر بالصلوة قضاء وحسابه على ربه الذي هو أعلم بنيته .

٢- الظهر : يدخل وقت الظهر عقب زوال الشمس - أي ميلها إلى جهة المغرب بعد أن كانت في كبد السماء - ويستمر الوقت إلى أن يبلغ ظل كل شيء مثله .

٣- العصر : يبدأ وقت العصر من زيادة ظل الشيء عن مثله وينتهي بغرروب الشمس .

٤- المغرب : يبدأ وقت المغرب من مغيب جميع قرص الشمس ، وينتهي بغياب الشفق الأحمر ، وهو شعاع أحمر ينتشر في الأفق من جهة مغيب الشمس ، ويستمر ذلك إلى أن تظهر ظلمة الليل أو ضوء النجوم .

٥- العشاء : وي بدئ وقتها من مغيب الشفق الأحمر ويستمر إلى طلوع الفجر الصادق .

تعقيب لابد منه :

حدد الفقهاء هذه الأوقات أحداً من فعل رسول الله ﷺ حينما نزل عليه جبريل ليعلمه الصلاة بعد أن فرضت عليه .

ففي الحديث الذي رواه أحمد عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ جاءه جبريل عليه السلام فقال له : قم فصله ، فصلى الظهر حين زالت الشمس . ثم جاءه العصر فقال : قم فصله ، فصلى العصر حين صار ظل كل شيء مثله ، ثم جاءه المغرب فقال : قم فصله ، فصلى المغرب

حين وجبت الشمس - أى غربت . ثم جاءه العشاء فقال ، قم فصله ، فصلى العشاء حين غاب الشفق . ثم جاءه حين برق الفجر ثم جاءه من الغد للظهر ، فقال : قم فصله ، فصلى الظهر حين صار ظل كل شيء مثليه ، ثم جاءه المغرب وقتاً واحداً لم ينزل عنه ، ثم جاءه في العشاء حين ذهب نصف الليل أو قال نصف الليل ، فصلى العشاء ، ثم جاءه حين أسفى جداً فقال : قم فصله فصلى الفجر ، ثم قال ما بين هذين الوقتين وقت» رواه البخاري ، وهو أصح شيء في المواقف .

يسروعة:

إذا كانت هذه الأوقات المحددة ، فإن لأصحاب الأعذار مندوحة حتى لا يكون هناك حرج وتضييق عليهم . فقال المالكية : يتداخل وقت الظهر والعصر ، ويتدخل المغرب والعشاء ، فالمرأة التي تعمل وليس فيه مكان تمارس فيه عبادتها ، وسائقو القطارات أو المركبات العامة ، وعمال المصانع الذين لا يتيسر لهم ترك الماكينة وكل من له عذر والله أعلم بنيته ، هؤلاء من رحمة الله بهم ويسر تعاليم الإسلام أن جعل لهم فسحة من الوقت حتى لا يتركوا الصلاة أو يقعوا في الحرج فيكون حسابهم عسيراً ، فعليهم أن يقلدوا الإمام مالك فيما ذهب إليه من تداخل هذه الأوقات في بعضها ، الظهر مع العصر ، والمغرب مع العشاء ، مع ملاحظة أنه يقاس على من سبق ذكرهم الأطباء أثناء اشغالهم بإجراء العمليات الجراحية لإنقاذ مرضى المسلمين .

بم تعرف الأوقات الآن؟

إن من فضائل الحضارة التي تحياها الإنسانية اليوم أن توصلت إلى ضوابط دقيقة محددة للوقت بمقاييس فلكية ثم حددتها بحسابات زمنية ثم جعلت أساساً لهذا الانضباط الساعات الزمنية التي انتشرت في أرجاء الدنيا، وقد حدد الوقت الآن بمعرفة الفلكيين ليسهل الأمر على المسلمين الذين يعيشون في البلاد التي يطول فيها الليل أو النهار أو لا تظهر فيها الشمس أحياناً، فهو لاء عليهم أن يحددوا أوقات الصلاة بأقرب البلاد لهم ذات المناخ المعتمل الواقعة على خط طول أو عرض منهم، فإن لم يتيسر ذلك فإن عليهم أن يضبطوا أوقاتهم على أوقات مكة المكرمة لأنها مهبط الوحي، وقبلة المسلمين، وتتوسط الكورة الأرضية حسبما أثبتته الأبحاث الجغرافية حديثاً، فتكون أوقات صلاتهم مع أوقات الصلاة في مكة ابتداء وانتهاء، إلا أصحاب الأعذار الذين سبق التنويه بهم.

التفاوت بين الأوقات في الأفضلية وعدمه

تنقسم أوقات الصلاة من حيث وقت الفضيلة وغيرها إلى :

- ١- وقت الفضيلة : وهو أول الوقت ، وسمى بذلك لأن الصلاة فيه تكون أفضل من الصلاة فيما بعده . يقول رسول الله ﷺ : «أول الوقت رضوان الله» ويقول عليه الصلاة والسلام : «أفضل الأعمال الصلاة في وقتها» .
- ٢- وقت الاختيار : وهو أول الوقت إلى أن يبقى منه قدر ما يسع

الصلاه ، فالصلاه فيه تكون أفضلي ما بعده ، وأدنى ما قبله ، وسمى اختيارياً لرجحانه على ما بعده .

٣- وقت ضرورة : وهو آخر الوقت لمن زال عنه مانع كحيض أو نفاس أو شغله ظروف اضطرارية ، وقد بقى من الوقت ما يسع تكبيرة الإحرام .

٤- وقت الحرمة : وهو آخر الوقت لمن لا عذر له بحيث يبقى من الوقت ما لا يسع كل الصلاه .

ستر العوره في الصلاه

لما كانت الصلاه مناجاة لله عز وجل ، وخشوعاً وخضوعاً وتذللأ أمام عظمته ، ووقوفاً بين يديه ، لذلك كان الأدب مطلوباً من المرء في هذه الحالة ، وستر العوره من أوليات الآداب التي يجب أن يتخللى بها المصلى بين يدي ربه ، ولهذا أمرنا الله سبحانه وتعالى : ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾^(١) [الأعراف : ٣١] . والمراد بالزيته ما يستر العوره من اللباس الظاهر النظيف ، والمراد بالمسجد الصلاه - أي استروا عورتكم عند كل صلاه .

حد العوره بالنسبة للرجل :

في الصلاه : وهو من السرة إلى الركبة ، والأمة كالرجل .

(١) المالكية قالوا: إن العوره في الرجل والمرأة: بالنسبة للصلاه قسمان:

(أ) مغلظة: وهي في حق الرجل السوانثان.

(ب) وبالنسبة للمرأة جميع بدنها ما عدا الأطراف والصدر وما حاذاه من الظهر.

وتحد العورة بالنسبة للمرأة:

هو جمیع بدنها حتى شعرها ، ويستثنى من ذلك الوجه والکفان^(۱) .

تعليق

إن أكثر أقوال الفقهاء قد حددت العورة بالنسبة للرجل من السرة إلى الركبة ، وبالنسبة للمرأة جميع بدنها ، وقد ذهب المالكية من باب التيسير إلى غير ذلك ليكون لإخواننا الذين يلعبون الكرة ويلبسون الملابس التي تعلو ركبتيهم سند من الشريعة فيصلون على حالتهم ، ولا يؤخرون الصلاة عن وقتها استناداً إلى مذهب الإمام مالك ، وكذلك الكشافة والجواالة ومن على شاكلتهم .

يقول رسول الله ﷺ فيما يرويه ابن عمر رضي الله عنهما : «إذا صلی أحدكم فليلبس ثوبين فإن الله سبحانه أحق من تزيين له ، فإن لم يكن له ثوبان ، فليتبر إذا صلی ، ولا يشتمل أحدكم في صلاته اشتعمال اليهود» رواه البيهقي . هذا : ولابد من دوام ستراً العورة الذي هو شرط في صحة الصلاة من ابتداء الدخول فيها إلى الفرغ منها . ويشترط فيما يستر العورة من ثوب أن يكون كثيناً لأن الرقيق الذي يصف لون البشرة لا يجزئ «كالشيفون والنایلون» ، فإن كان في صحراء أو مكان سرقت فيه ملابسه فيجوز له أن يصلى عرياناً نظراً لظروفه على أن يصلى قاعداً ويضم أحد فخذيه إلى الأخرى .

(۱) مخففة بالنسبة للرجل ما زاد على السوتين ما بين السرة والركبة وبالنسبة للمرأة هي الصدر وما حاذاه من الظهر والذراعين والعنق . والرأس ، ومن الركبة إلى آخر القدم .

ومن انكشفت عورته أثناء الصلاة بهبوب ريح أو سقوط الملابس فسدت صلاته وعليه الإعادة.

العورة خارج الصلاة

عورة الرجل خارج الصلاة هي : ما بين سرته وركبته . وعورة المرأة الحرة خارج الصلاة هي ما بين السرة والركبة إذا كانت في خلوة أو في حضرة محارمها^(١) أو في حضرة نساء مسلمات .
أما إذا كانت بحضور رجل أجنبي أو امرأة غير مسلمة فعورتها جميع بدنها ما عدا الوجه والكفين^(٢) .

ويحرم النظر إلى عورة الرجل والمرأة متصلة كانت أو منفصلة - فلو قص شعر إمرأة أو شعر عانة الرجل ، أو قطع ذراع المرأة أو فخذ الرجل حرم النظر إلى شيءٍ منهما بعد انفصاله ، وصوت المرأة ليس بعورة لأن نساء النبي ﷺ كن يكلمن الصحابة وكانوا يستمعون منهن أحكام الدين .

ويحرم سماع صوتها إن خافت الفتنة ، والإنسان على نفسه بصيرة وهو أعرف بما يحرك كوامن نفسه ومواطن غريزته ، فعليه أن يتبع عن كل ما يثير الغريزة ، وعلى المرأة أن تأدب فلا تتتصنع في كلامها امثالاً لقول الله تعالى : ﴿فَلَا تَخْضُنَّ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرْضٌ﴾ [الأحزاب : ٣٢] .

(١) المالكية والختابية قالوا : إن عورتها خارج الصلاة أمام محارمها الرجال : هي جميع بدنها ما عدا الوجه والأطراف .

(٢) الشافعية قالوا : الوجه والكفان عورة في حضور الرجال الأجانب .

ويحرم النظر إلى الغلام بشهوة وتلذذ، وهو الشاب الطرى الرخو
الصبور الوجه الفتى الجسم .
أما النظر إليه بغیر ذلك فجائز إن أمنت الفتنة .

استقبال القبلة

يجب على المصلى في أي مكان أن يستقبل البيت الحرام، لأن ذلك أمر ثبت بالكتاب والسنّة والإجماع، قال الله سبحانه وتعالى : «قَدْ نَرَى تَقْلُبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوكِنَّكَ قَبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحِيثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُوا وُجُوهُكُمْ شَطَرَهُ» [البقرة: ١٤٤] وفي الحديث الشريف عن رسول الله ﷺ : «إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة وكبر» .

بم تعرف القبلة؟

يتجه الإنسان بصدره إلى الكعبة الشريفة سواء كان يراها أو بعيدة عنه، ولقد توصل العلماء الآن إلى اختراع نوع يسمى «بالبوصلة» وهي مثل ساعة الجيب في الحجم، وإن من فضل علماء المسلمين السابقين أنهم بحثوا في كل علم فيه نفع للمجتمع الإنساني سواء في ذلك علوم الدين أو علوم الدنيا، ومن بين هذه العلوم «علم الجغرافيا وعلم الفلك»، إذ هما يرتبطان ارتباطاً وثيقاً بتميز جهة القبلة فيستدل بعلم الجغرافيا عن طريق خطوط الطول والعرض والشمال والجنوب، وبعلم الفلك بالنجم القطبي عندما لا تتيسر «البوصلة». فإذا لم يكن يعرف علم النجوم وليس معه «بوصلة» فعليه أن

يسأل ، فإن دله على القبلة شخص مكلف عدل عارف بالبلدة واتجاهاتها صلى إلى الجهة التي أخبره بها . فإذا لم يجد من يسأله وليس في البلد التي يقيم بها مساجد فإنه يجتهد بنفسه ، ويصلى ولا إعادة عليه .

ومن كان راكباً طائرة أو قطاراً أو سيارة - ولا يمكنه التوقف حتى لا ينقطع عن القافلة - فله أن يتحرى القبلة في أول الصلاة متوجهًا إليها بصره - قدر الطاقة وبحيث لا يصيبه ضرر - فإذا عجز عن استقبالها صلى إلى جهة قدرته . وله أن يصلى قاعداً إذا لم يتمكن من الوقوف ويومئ برأسه في الركوع والسجود ، ويصلى إلى أي جهة ولا إعادة عليه ، كل ذلك إذا خاف خروج الوقت قبل أن تصل المركبة إلى محطة وصوله .

شروط استقبال القبلة والصلاحة في جوف الكعبة

يجب على كل مصل أن يستقبل القبلة بشرطين :

أحدهما : القدرة . ثانيهما : الأمان فمن عجز عن استقبال القبلة لمرض ونحوه سقط عنه ذلك ، وكذلك من خاف من عدو آدمي أو غيره على نفسه وماله ، فإن قبنته هي التي يقدر على استقبالها ، ولا إعادة عليه .

والكعبة هي قبلة المسلمين ، لا تصح الصلاة إلا إليها - والمقطود من الاتجاه إلى مكان خاص إنما هو الخضوع لله تعالى وامتثال أمره ، كما أن هذا المكان الذي يتوجه إليه المسلمون في صلاتهم ، بقعة مباركة مقدسة ، ظهر فيها سيد الأنبياء والمرسلين ، وقضى على عبادة

الأوثان، وأعلن أنه: لا عبادة إلا لله الواحد الديان. ﴿وَلِلّٰهِ الْمُشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللّٰهِ﴾ [البقرة: ١١٥].
والصلة المفروضة في جوف الكعبة لا تصح، لأن في ذلك ترکا
لتعظيم شعائر الله سبحانه وتعالى، فإن من شعائره النظر إلى الكعبة
﴿وَمَنْ يَعْظِمْ شَعَائِرَ اللّٰهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

فرائض الصلاة

والفرض هو ما يثاب الإنسان على فعله ويعاقب على تركه خاصاً
بما طلبه الشارع طلباً جازماً، والفرض والركن في الصلاة يعني
واحد.

وفرائض الصلاة عند الشافعى ثلاثة عشر فرضاً: خمسة فرائض
قولية وهى :

- ١ - تكبيرة الإحرام
- ٢ - قراءة الفاتحة.
- ٣ - الشهد الأخير.
- ٤ - الصلاة على النبي ﷺ.
- ٥ - والتسليمة الأولى.

وثمانية فرائض فعلية هى :

- ١ - النية
- ٢ - القيام في الفرض لل قادر عليه.
- ٣ - الركوع
- ٤ - الاعتدال منه.

- ٥ - السجود الأول والثانى.
- ٦ - الجلوس بينهما.
- ٧ - الجلوس الأخير
- ٨ - الترتيب.

وأما الطمأنينة فهى شرط لصحة الركوع والسجود والجلوس.
وعند الحنابلة عدوا فرائض الصلاة أربعة عشر وهى :

القيام في الفرض، وتكبيرة الإحرام، وقراءة الفاتحة، والركوع، والرفع منه، والاعتدال، والسجود والرفع منه، والجلوس بين السجدين، والتشهد الأخير والجلوس له، والطمأنينة في كل ركن فعلى، وترتيب الفرائض، والتسليمتان.

المالكية قالوا: فرائض الصلاة خمسة عشر فرضًا: النية، وتكبيرة الإحرام والقيام لها في الفرض - دون التفل لأنه يصح الإتيان به من قعود، وقراءة الفاتحة والقيام لها في صلاة الفرائض أيضًا، والركوع والرفع منه، والسلام، والجلوس بقدره، والطمأنينة والاعتدال في كل من الركوع والسجود بعد الرفع منها، وترتيب الأداء، ونية اقتداء المأمور.

والحنفية يقولون: إن أركان الصلاة المتفق عليها أربعة وهي:

- ١ - القيام.
- ٢ - القراءة.
- ٣ - الركوع.

٤ - السجود: فلا يسقط واحد منها إلا عند العجز، غير أن القراءة تسقط عن المأمور لأن الشارع نها عنها، لذلك سموها ركناً زائداً، وذلك لأنهم قسموا الركن إلى زائد وأصلي، فالأصلي: ما لا يسقط إلا عند العجز بلا خلف كالسجود. والزائد ما يسقط في بعض الحالات ولو مع القدرة على أدائه.

وتذكر قول الأئمة العلماء لنكون على بصيرة من أمر دينك وهم جمِيعاً أخذوا من أقوال رسول الله ﷺ ومن أفعاله.

وال المسلم له ظروف بيئية وأمور جسمية وربما ما يقدر على فعله

شخص يعجز عنه آخر لذلك كان من رحمة الله سبحانه هذه الأقوال والأفعال التي بحثها سادتنا العلماء وفصلوها حتى لا يعجز شخص ويقول كما يقول المثل : «بركة ياجامع أنها جاءت منك ولم تأت مني» .

شرح فرائض الصلاة

١ - النية :

وهي عزم القلب على فعل العبادة تقرباً إلى الله وحده، ومحلها القلب ويصبح التلفظ بها ليساعد اللسان القلب ، . وقد أجمع العلماء على أنها فرض في الصلاة وغيرها من مقاصد العبادات ، ولابد من التعين في الفرض إتفاقاً ، وأن يكون ذلك مقارناً لجزء من تكبيرة الإحرام .

وشرط النية علم المصلى بقلبه أي صلاة يصلى . يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لِهِ الدِّينَ ﴾ [البيعة : ٥] . ويقول رسول الله ﷺ : «إِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالنِّيَاتِ» ، ووقتها في أول الصلاة .

إذا كانت النية محلها القلب فإن الإنسان في أثناء الصلاة قد تخطر عليه خواطر فيشغل قلبه بها ، وذلك لا يفسد الصلاة ، ولكن يجب على المصلى أن يتتبه أنه أمام رب كبير عليم بصير سميع محظط ، لا تخفي عليه خافية ﴿ يَعْلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعْلَمُونَ ﴾ [التحل : ١٩] . عليه أن يجاهد نفسه ويغالب وساوس الشيطان . ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِيمَا نَهَدَيْنَاهُمْ سُبُّلًا ﴾ [العنكبوت : ٦٩] . وعلى المصلى أن يستحضر

النية ويعقد بالصلوة . والنية هي أن يعقد قلبه «نويت أصلى فرض الظهر» مثلاً .

٢ - تكبيرة الإحرام :

وسميت بذلك لأنها تحرم على المصلى ما كان مباحاً له في غير الصلاة . وهي أن يقول : «الله أكبر» وقد أجمع المسلمون على أن افتتاح الصلاة يذكر اسم الله تعالى : لقول الله سبحانه وتعالى : «**وَرَبِّكَ فَكَبِرْ**» [المدثر : ٣] . ولقول رسول الله ﷺ : «مفتاح الصلاة الطهور وتحريها التكبير وتحليلها التسليم» ، فإذا افتتح الإنسان الصلاة بغير ذلك فإن صلاته لا تصح ^(١) لأن ذلك هو فعل النبي ﷺ الذي واظب عليه وقد قال : «صلوا كما رأيتموني أصلى» ، وعلى ذلك فعل المصلى أن ينطق بتكبيرة الإحرام باللغة العربية ، فإن لم يقدر ترجم عنها بأى لغة يستطيعها ، على أن يوالى في النطق بين الكلمتين وأن لا يأتي بواو متحركة بينهما ، وعدم تقديم لفظ أكبر على لفظ الجلالة ، وأن يسمع نفسه بها ، وأن يبتدىء المقتدى بالتكبيرة بعد فراغ إمامه منها ، وأن لا يمد الهمزة في «لفظ الجلالة» «أكبر» وأن لا يمد الباء في لفظة أكبر .

٣ - القيام :

اتفق المذاهب على أن القيام فرض على المصلى في جميع ركعات الفرض ، فإن عجز عن القيام لمرض ونحوه صلى على الحالة

(١) الحنفية قالوا : لا يشترط افتتاح الصلاة بلفظة (الله أكبر) وتكتفى عندهم صيغة تدل على تعظيم الله عز وجل ، كأن يقول سبحانه الله والحمد لله وقالوا في قوله تعالى : «**وَرَبِّكَ فَكَبِرْ**» عظم ربك بكل ما يفيد تعظيمه .

التي يقدر عليها ، لقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَقَوْمُوا لَهُ قَاتِنِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

ول الحديث رسول الله ﷺ : « صل قائماً ، فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فصل على جنبك ، فإن لم تستطع فمستلقياً ». ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وحده أن يقف متتصباً على الهيئة المعتدلة ، ولا يلزمه القيام مستندًا على أى شيء خروجاً على التكليف والعن特 . أما صلاة الفرض قاعداً مع القدرة على القيام لها فباطلة وذلك باتفاق العلماء إلا أبا حنيفة فقد الحق بالفروض في هذا الركن - الوتر - والصلاحة المنذورة وركعتي سنة الفجر على أصبح الأقوال عنده .
وأم صلاة السنن فلا يفترض القيام لها ولو كان المصلى قادرًا عليه لكن القيام أولى .

٤ - قراءة الفاتحة :

لقول رسول الله ﷺ : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب »^(١) . وهي فرض في جميع ركعات الفرض والنفل على الإمام والمفرد والمأمور ^(٢) .

ومن عجز عن قراءة الفاتحة باللغة العربية ، فلا يجوز له أن يتترجمها

(١) الحنفية قالوا : المفروض مطلق القراءة من القرآن لقول الله تعالى : ﴿ فاقرأوا ما تيسر منه ﴾ .

(٢) الحنفية قالوا : إن قراءة المأمور خلف الإمام مكرورة تحريراً لما صبح عندهم من قول رسول الله ﷺ « من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة ، وذلك في الصلاة السرية والجهرية والمأمور قالوا : القراءة خلف الإمام مندوية في السرية مكرورة في الجهرية .

بلغة أخرى بل عليه أن يقرأ ما يحفظه من القرآن الكريم ، فإن لم يكن يحفظ فعليه أن يذكر الله كأن يقول : «سبحان الله والحمد لله» بمقدار الفاتحة . فإن عجز عن الذكر أيضاً فإنه يقف صامتاً بقدر الزمن الذي تقرأ فيه الفاتحة . وقد أجاز الحنفية أن يقرأ بأى لغة يقدر عليها .

٥ - الركوع :

وهو الانحناء بالرأس والظهر جمياً في الصلاة للقادر عليه . وهو فرض في كل صلاة إلا الجنازة ، لقول الله سبحانه وتعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكُعُوا وَاسْجُدُوا﴾ [الحج : ٧٧] . وكان رسول الله ﷺ إذا ركع اعتدل ولم يصوب رأسه ولم يقنعه ووضع يديه على ركبتيه - بحيث يكون الرأس والعجز متساوين ، والاعتماد بيديه على ركبتيه باسطاً ظهره ، وبالنسبة للقاعد يخفض رأسه مع انحناء ظهره ، بحيث لا يصل إلى موضع سجوده .

٦ - السجود :

وهو فرض بالكتاب والسنة وإجماع الأمة لقوله سبحانه وتعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكُعُوا وَاسْجُدُوا﴾ [الحج: ٧٧] . وهو مكرر في كل ركعة .

ويشترط في صحة السجود أن يكون على يابس تستقر جبهته عليه - كالحصير والبساط .

والسجود على سبعة أعضاء حددتها رسول الله ﷺ بقوله : «أمرت أن أسجد على سبعة أعظم : الجبهة واليدين والركبتين وأطراف القدمين» .

و حديث : «إذا سجد العبد سجد معه سبعة آرام : وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه» ، والوجه المراد به الجبهة والأنف ، لأنه لا يجوز السجود على الأنف فقط ، ويندب إلصاق جميع الجبهة بالأرض وتمكينها لحديث أن النبي ﷺ رأى رجلا يصلى لا يصيب أنفه الأرض فقال : «لا صلاة لمن لا يصيب أنفه الأرض» .

ولا يجوز أن يضع جبهته على كفه أثناء السجود والأفضل أن يكشف عن جبهته فلا يسجد على ثوب متصل به يتحرك بحركته^(١) .

١٠، ٩، ٨، ٧ - الرفع من الركوع ، الرفع من السجود والاعتدال ،

والطمأنينة :

وحد الرفع من الركوع هو ما يخرج به عن انحناء الظهر إلى اعتداله ، والرفع من السجود يتحقق برفع الجبهة عن الأرض بحيث يجلس مستويًا مع طمأنينة ، والاعتدال : أن يرجع كما كان مستويًا قائمًا ومستويًا جالسًا بحيث يرجع كل عضو إلى أصله . والطمأنينة هي : أن يهدأ الإنسان حتى تستقر الأعضاء زمناً يسع تسبيحه .

١١ - القعود الأخير:

وهو ما يكون آخر الصلاة ، وهو فرض من فرائض الصلاة المتفق عليها عند جمهور العلماء^(٢) .

(١) الشافعية قالوا : لا يجوز السجود على ثوب متصل بالصلبي يتحرك بحركته مثل التي تستر الجبهة فعليه أن يكشفها إلا لعذر كان يكون به جرح فلا بأس من السجود عليها .

(٢) الحنفية قالوا : إنه ليس بركن أصلي وهو شرط للخروج من الصلاة .

١٢ - التشهد الأخير:

هو ركن عند الشافعى وأحمد بن حنبل، وأما الحنفية فقد قالوا: إنه واجب لا فرض. والمالكية قالوا: إنه سنة، وألفاظه جاءت بروايات متعددة أشهرها: ما رواه ابن عباس رضى الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد، وكان يقول: «التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين،أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله.

ويصح التشهد بالعربية وبغير العربية لمن عجز عنها، والسنة ترتيب التشهد وتقديمه على الصلاة على النبي ﷺ.

١٣ - الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد:

وهي ركن^(١) عند الشافعى وأحمد لحديث: «إذا صلى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه والثناء عليه ثم يصلى على النبي ﷺ ثم يدعوا بما شاء». وصيغتها: أن يقول بعد التشهد: «اللهم صل على محمد^(٢) وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد».

(١) المالكية والحنفية قالوا إن الصلاة على النبي ﷺ سنة.

(٢) هناك مسألة أصولية تقرر: هل الأدب أحسن أم الاتباع (وذلك في مسألة اتباع الرسول ﷺ في الصلاة) ذكر كثير من العلماء: أنه لا يأس بإضافة لفظ السيادة إلى الرسول ﷺ في الصلاة لما تقرر أنه سيد ولد آدم ولفظ السيادة دليل على الأدب والتأدب معه ﷺ كما ذكره الرملى الشافعى المذهب: أولى وأفضل لأنه سيد ولد آدم بلا منازع.

١٣- السلام :

اتفق جمهور العلماء على أن الخروج من الصلاة بعد تمامها لابد أن يكون بلفظ السلام لحديث: «مفتاح الصلاة الطهور، وتحرى لها التكبير، وتحليلها التسليم»^(١). فيسلم مرة عن يمينه وأخرى عن شماله، والأولى فرض.

١٤- ترتيب الأركان:

بحيث يؤدى المصلى قراءة الفاتحة قبل الركوع، والركوع قبل السجود وذلك أمر لازم، ولو غير المصلى ذلك بأن أتى بالسجود قبل الركوع بطلت صلاته.

١٥- الجلوس بين السجدين:

اتفق جمهور العلماء على أن الجلوس بين السجدين فرض، ولو سجد مرة واحدة ورفع رأسه ولم يجلس فإن صلاته لا تصح، لكن الخنفية قالوا: إن الجلوس بين السجدين واجب.

خاتمة

نسوق بين يدي القارئ هذا الحديث الشريف وهو ما يسمى في لسان الفقهاء «حديث المسيء صلاته» عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى، ثم جاء فسلم على رسول الله ﷺ فرد عليه السلام، وقال: «ارجع فصل إفانك لم تصل» فرجع الرجل فصلى كما كان يصلى ثم جاء إلى النبي ﷺ وسلم فقال

(١) الخنفية قالوا: إن الخروج من الصلاة يكون بأى عمل مناف لها.
والحنابلة قالوا: يفترض أن يسلم مرتين.

له رسول الله : وعليك السلام ثم قال : ارجع فصل فإنك لم تصل ، حتى فعل ذلك ثلث مرات ، فقال الرجل : والذى بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمنى !! فقال ﷺ : «إذا قمت إلى الصلاة فكبّر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ، ثم اركع حتى تطمئن راكعا ، ثم ارفع حتى تعتدل قائما ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ، ثم اجلس حتى تطمئن جالسا ، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها فإذا فعلت هذا فقد قمت صلاتك ، وما انتقصت من هذا شيئا فإنما انتقصته من صلاتك - وقال فيه إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء» .

سنن الصلاة

والسنة : هي ما يثاب الإنسان على فعله ولا يؤاخذ على تركه ، والصلاحة لها سنن من تركها أو ترك بعضها فإن الله سبحانه وتعالى لا يؤاخذه على هذا الترك لكنه يحرم من ثوابها وينبغى للمسلم أن لا يستهين بأمر السنن؛ لأن الغرض من الصلاة إنما هو التقرب إلى الله تعالى وذلك يضفي على الإنسان المحبة والقبول . وقد أراد الله تبارك وتعالى أن يخفف عن عباده ، ويترك لهم الخيار في بعض الأعمال فمن أدى ذلك عن طوعية ورضا فإن الله يجزل له الشواب وينحه التوفيق ، لأن الصبر على أداء الطاعة له ثواب غير مقدر «إنما يُؤْفَى الصابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ» [الزمر: ١٠] .

وأول سنن الصلاة هي :

- ١ - رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام : يسن للرجل أن يرفع يديه عند تكبيرة الإحرام حتى تحدى أطراف أصابعه أعلى أذنيه وتحاذى

إيهامه شحمتى أذنيه ، أما المرأة فالسنة فى حقها أن ترفع يديها إلى الكتفين ، ومثل تكبيرة الإحرام تكبيرة العيدين والقنوت فيسن أن يرفع يديه فيهما ، ورفع اليدين عند الركوع والرفع منه وعند القيام من التشهد الأول .

روى البخارى عن ابن عمر : «كان النبي ﷺ يرفع يديه حين يكبر حتى يكونا حذو منكبيه أو قريباً من ذلك». والحكمة من ذلك أن الإنسان كأنه يطرح الدنيا وراء ظهره ويقبل على الله بقلب سليم .

٢ - وضع اليد اليمنى على اليد اليسرى : يسن وضع اليد اليمنى على اليد اليسرى ، روى أحمد عن جابر قال : «مر رسول الله ﷺ برجل وهو يصلى وقد وضع يده اليسرى على اليمنى فانتزعها وضع اليمنى على اليسرى» .

موضع وضع اليدين

قال الشافعى : على أن اليد اليمنى توضع فوق اليسرى تحت الصدر فوق السرة مما يلى الجانب الأيسر^(١) .

٣ - دماء الافتتاح :

سنة عند جمهور الأئمة ، وخالف المالكية فقالوا : إنه مكره .. وبعضهم يقول إنه مندوب .

(١) الحنابلة قالوا : بوضع اليدين بعضهما فوق بعض تحت السرة ، والحنفية قالوا : إذا كان المصلى رجلاً يضع باطن كفه اليمنى على ظاهر كفه اليسرى خلفاً بالخنصر والإبهام على الرسغ تحت سرتة . وإن كانت امرأة فليس لها أن تضع يديها على صدرها من غير تحليق . والمالكية قالوا بأن وضع اليدين تحت الصدر وفوق السرة مندوب ولا سنة .

وصيغته المختارة عند الشافعية والحنابلة هي أن يقول بعد تكبيره الإحرام: «وجهت وجهي للذى فطر السموات والأرض حنيفًا مسلماً وما أنا من المشركين، إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين». وعند الأحناف وواففهم بعض الحنابلة «سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك وجل ثناؤك ولا إله غيرك».

٤ - التعوذ :

وهو سنة عند الجمـهور، إلا المالكية عدوه مكروهًا في صلاة الفريضة سرًا كان أو جهرًا. ويأتي به المصلى بعد دعاء الافتتاح وقبل القراءة سرًا، وهو قول: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، لقول الله سبحانه وتعالى : ﴿فَإِذَا قرأتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِدْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل : ٩٨].

قال ابن المنذر: جاء عن النبي ﷺ أنه كان يقول قبل القراءة «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم».

٥ - التسمية :

في كل ركعة من ركعات الصلاة بعد التعوذ وقبل قراءة الفاتحة وهي سنة عند الحنفية والحنابلة على أن تكون سرًا، أما الشافعية فيقولون أنها فرض، والماليكية قالوا: إن الإتيان بها سرًا مندوب والجهر بها مكروه.

٦ - تطويل القراءة بعد الفاتحة:

يسن للمصلى أن يقرأ سورة تامة أو شيئاً من القرآن الكريم في

ركعى الصبح والجمعة . وفي الركعة الأولى والثانية من كل من الظهر والمغرب والعشاء وجميع ركعات النفل . وإذا كانت الصلاة جماعة يستحب للإمام أن يطيل القراءة في الركعة الأولى لما رواه البخاري عن أبي قتادة أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر في الأولىين بأم الكتاب وسورتين ، وفي الركعتين الآخريتين بأم الكتاب ويطيل في الركعة الأولى ما لا يطول في الركعة الثانية ، فظننا أنه يريد ذلك أن يدرك الناس الركعة الأولى .

الاعتدال في القراءة

من هدى رسول الله ﷺ أنه كان يطيل القراءة تارة ويخففها لعارض من سفر أو غيره ويتوسط غالبا . ومن المعلوم أن الإسلام مبني على اليسر ، فمن ألم بالناس فليخفف فإن منهم الضعيف والمريض وذا الحاجة ، وعلى الإمام أن يراعي ظروف بيئته وطبيعة أهل الحي وأن يرحب بهم في الدين لأن ينفرهم منه ، ويحببهم في الصلاة فلا يخففها تخفيفاً مخلا ، ولا يطولها تطويلاً ملما .

الجهر في القراءة والإسرار بها

إذا صلَّى الإنسان إماماً أو منفرداً فمن السنة أن يجهر بالقراءة في الصلاة الجهرية ويسر بها في السرية . وأقل الجهر أن يسمع من يليه وأقل السر أن يسمع نفسه . أما المرأة فإنها لا تجهر إذا كانت بحضوره أجنبى .

والصلاحة التي يجهر بها المصلى هي :

الصبح - الجمعة - العيددين - وركعتا المغرب والعشاء - وصلاة الليل .

أما السرية فهى : الظهر - العصر - وركعة المغرب الأخيرة -
وركعتنا العشاء الأخيرتان - والنواقل التي تؤدى بالنهار .

٧ - حكم الإتيان بقول المصلى «آمين»:

من سنن الصلاة أن يقول المصلى عقب الفراغ من قراءة الفاتحة «آمين» وذلك بشرط ألا يسكت طويلاً بعد القراءة . وهذا عند جمهور العلماء .

أما المالكية قالوا إنه مندوب . وقد اتفق الشافعية والحنابلة على أن ينطق بها سراً في الصلاة السرية وجهراً في الصلاة الجهرية^(١) .

٨ - جهر الإمام بالتكبير والتسميع والسلام كى يسمعه المؤمنون.

٩ - التبليغ خلف الإمام:

وهو أن يرفع أحد المؤمنين صوته ليسمع الباقين ، وهو جائز بشرط أن يقصد المبلغ برفع صوته الإحرام للصلاة . فإن قصد التبليغ فقط ، فإن صلاته لا تتعقد .

١٠ - تكبيرات الانتقال في الصلاة وهي :

تكبيرة الركوع - تكبيرة السجود - تكبيرة الرفع من السجود -
تكبيرة القيام . هذه كلها سنة ما عدا تكبيرة الإحرام فإنها فرض .

١١ - التسميع والتحميد:

التسميع هو أن يقول : «سمع الله لمن حمله» عند الرفع من الركوع . والتحميد أن يقول : «اللهم ربنا ولك الحمد» .

(١) الحنفية قالوا : يكون التأمين سراً في الجهرية والسرية .

١٢- التسبیح فی الرکوع والسجود:

يقول المصلى وهو راكع «سبحان ربى العظيم»، ويقول في السجود «سبحان ربى الأعلى».

١٣- وضع المصلى يديه على ركبتيه:

يسن أن يضع المصلى يديه على ركبتيه في الرکوع وأن تكون أصابع يديه مفرجة، وأن يبعد الرجل عضديه عن جنبيه، والمرأة تضم نفسها لقول رسول الله ﷺ لأنس «إذا ركعت فضع كفيك على ركبتيك، وفوج بين أصابعك وارفع يديك عن جنبيك».

١٤- تسوية المصلى ظهره وعنقه حال الرکوع:

يسن أن يسوى ظهره وعنقه في حال الرکوع، ولا يرفع رأسه ولا يخفضها.

١٥- كيفية النزول للسجود والقيام منه:

من السنة أن ينزل المصلى إلى السجود على ركبتيه ثم يديه ثم وجهه، ويعكس ذلك عند القيام منه ^(١).

١٦- كيفية وضع اليدين حال السجود:

يجعل المصلى في حال السجود كفيه حذو منكبيه مضبوطة الأصابع موجهاً رؤوسها إلى القبلة ^(٢) وأن يبعد الرجل حال سجوده

(١) المالكية قالوا يندب تقديم اليدين على الركبتين عند النزول إلى السجود. وأن يؤخرها عن ركبتيه عند القيام للركرة الثانية.

الشافعية قالوا: يسن حال القيام من السجود أن يرفع ركبتيه قبل يديه ثم يقوم معتمداً على يديه

(٢) الحنفية قالوا: إن الأفضل أن يضع وجهه بين كفيه.

بطنه عن فخذيه ، ومرaciه عن جنبيه ، وذراعيه عن الأرض . كل هذا إذا لم يترتب عليه إيذاء بخاره في الصلاة . أما المرأة فيسن لها أن تلتصق بطنه بفخذيها .

١٧- هيئة الجلوس في الصلاة :

من السنة أن يضع المصلى يديه على فخذيه في الجلوس بين السجدين وأثناء الجلوس للتشهد . على أن تكون رأس الأصابع على الركبتين متوجهة إلى القبلة وأن يفترش بطن قدمه اليسرى ويجلس عليها وينصب رجله اليمنى ويوجه أصابعها نحو القبلة في جميع جلسات الصلاة ما عدا الجلسة الأخيرة ؛ فإنه يسن له التورك : وهو أن يلتصق ورك رجله اليسرى على الأرض وينصب قدمه اليمنى ^(١) .

١٨ - أن يشير بسبابته في التشهد عند قوله «أشهد أن لا إله إلا الله» ^(٢) .

١٩ - الدعاء في التشهد الأخير بعد الصلاة على النبي ﷺ وله أن يدعو بآيات القرآن الكريم أو بما شاء من خيري الدنيا والآخرة . ومن دعا بشيء محرم أو مستحيل أو معلق بطلت صلاته . كأن يقول : اللهم ارزقني حراما أو اللهم أعطني ملكا لا ينبغي لأحد أبدا قبلى ولا يدعى . والمعلق كأن يدعو قائلا : اللهم اغفر لى إن شئت - وله من

(١) الافتراض يكون في جميع جلسات الصلاة ما عدا الجلسة الأخيرة .
التورك : هو إصاق ورك الرجل اليسرى بالأرض ونصب قدم اليمنى بحيث يجعل إلته على الأرض . وهذا في الجلسة الأخيرة - عند الجمهور .

(٢) المالكية يرون تحريك السباباة دائمًا بينا وشمالا . والحنفية قالوا : يرفع السباباة عند قول «لا إله إلا الله» فيرفعها عند «لا» ويضعها عند إثبات الألوهية لله سبحانه .

القرآن الكريم كنز ثمين من الأدعية كأن يقول : ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانَنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَوْفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ۱۰]. أو يقول : «اللهم اغفر لى ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت».

٢٠ - السلام :

إذا فرغ المصلى من صلاته ودعا لنفسه بالخير فيسن له الالتفات إلى اليمين حتى يرى خده الأيمن قائلاً «السلام عليكم ورحمة الله» ثم يتلتف إلى يساره فيسلم كما فعل على يمينه .

٢١ - الدعاء والذكر عقب السلام:

يسن للمصلى بعد السلام وفراげ من الصلاة أن يذكر الله سبحانه وتعالى . وقد روى عن رسول الله ﷺ بعض أدعية وأذكار منها :

١ - ماروى عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ أخذ بيده يوماً ثم قال يا معاذ إنني أحبك ، فقال له معاذ : بأبي أنت وأمي يا رسول الله وأنا أحبك . قال أوصيك يا معاذ لا تدعن في دبر كل صلاة أن تقول : «اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك» .

٢ - وعن عبد الله بن الزبير رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ سلم في دبر الصلاة يقول : «لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر ، لا حول ولا قوة إلا بالله ولا نعبد إلا إيه أهل النعمة والفضل والثناء والحمد لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون» .

٣ - وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «من سبّح الله دبر كل صلاة ثلاثة وثلاثين وحمد الله ثلاثة وثلاثين وكبر الله ثلاثة وثلاثين تلك تسع وتسعون.. ثم قال تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، غفرت له خططيه وإن كانت مثل زبد البحر».

٤ - روى عن كعب بن عجزة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «عقبات لا يخيب قائلهن أو فاعلهم دبر كل صلاة مكتوبة : ثلاثة وثلاثين تسبيبة وثلاثة وثلاثين تحميلاً وثلاثة وثلاثين تكبيره».

٥ - روى أبو داود والحاكم أن النبي ﷺ كان يقول دبر كل صلاة: «اللهم عافني في بدني . اللهم عافني في سمعي . اللهم عافني في بصري . اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر . اللهم إني أعوذ بك عذاب القبر . لا إله إلا أنت».

سنن إجمالية داخل الصلاة

١ - زاد الشافعية: القنوت في صلاة الصبح، وفي الوتر في النصف الثاني من شهر رمضان» والقيام له^(١).

٢ - الصلاة على النبي ﷺ بعده.

٣ - الصلاة على الآل والأصحاب.

٤ - التشهد الأول في الثلاثية والرباعية ، والجلوس له.

(١) الأحناف والخانليلة وابن المبارك وإسحاق والثوري لا يقتتون في صلاة الصبح إلا في النوازل فقط.

وروى ابن حبان والخطيب وابن خزيمة عن أنس أن النبي ﷺ كان لا يقنت في صلاة الصبح إلا إذا دعا لقوم أو دعا على قوم.

وروى عن الزبير والخلفاء الثلاثة أنهم كانوا لا يقتتون في صلاة الفجر

٥ - الصلاة على النبي ﷺ والآل والأصحاب والجلوس له .
وهذه يعبر عنها «بأبعاض الصلاة» فإذا تركت سهواً فإنها تعاد أو
تحبر بسجود السهو .
أما الهيئات فهي :

١ - أن يقول الرجل : «سبحان الله» عند حدوث شيء يزيد التنبية
عليه . والمرأة تصافق .

٣ - نية الخروج من الصلاة من أول التسليمة الأولى .
وقد استحب الإمام الشافعى سكتات لطيفة أثناء الصلاة :

١ - السكتة الأولى : بعد تكبير الإحرام .

٢ - السكتة الثانية : بعد الفراغ من التوجه .

٣ - السكتة الثالثة : بعد التعوذ .

٤ - الرابعة : أن يسكت بعد التسمية .

٥ - الخامسة : بعد الفراغ من قراءة الفاتحة وقبل «آمين» .

٦ - السادسة : بعد قوله «آمين» وقبل قراءة السورة .

مندويات الصلاة

نص فقهاء الحنفية على أن المندوب والأدب والمستحب بمعنى واحد
وهو ما فعله النبي ﷺ ولم يواظبه عليه . فمن آداب الصلاة التي
ينبغى أن يتحلى بها المسلم : أن يخشع في صلاته ولا يبعث بيديه في
لحيته أو جسده ، ولا يشغل بما يقع تحت بصره أثناء صلاته ، وأن يعقد
نيته على عدد الركعات مع تحديد نية الأداء أو القضاء .

سنن الصلاة الخارجة عنها

من السنن أن يتخذ الإنسان لنفسه ساتراً يصلى إليه ليمتنع المرور بين يديه على أن يكون عن يمينها أو شمالها، وذلك بأن يجعل بين يديه عصاً، أو كرسياً، أو حائطاً.

حكم المرور بين يدي المصلى

يحرم المرور بين يدي المصلى، كما يحرم على المصلى أن يتعرض بصلاته لمرور الناس - لأن يصلى بدون سترة في مكان يكثر فيه المرور - إلا في مكة المكرمة داخل الكعبة المشرفة وخلف مقام إبراهيم . ويسن للمصلى أن يدفع المارة بين يديه بالإشارة بالعين أو بالرأس أو باليد، فإن لم يرجع المار فيدفعه بما يستطيع بشرط لا يعمل عملاً كثيراً يفسد الصلاة .

مكروهات الصلاة

لما كانت الصلاة بين يدي الله فيجب على المصلى أن يلتزم الأدب في حضرته ولا يشغل في صلاته لأنه ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبِينِ فِي جُوْفِهِ﴾ [الأحزاب : ٤].

١ - فرقعة الأصابع وتشبيكها في الصلاة لما رواه ابن ماجه أن النبي ﷺ قال: «لا تتعقع أصابعك وأنت في الصلاة» وكذلك تشبيك الأصابع .

٢ - وضع المصلى يده على خاصرته فعن أبي هريرة رضى الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الاختصار في الصلاة - رواه أبو داود - يعني يضع يده على خاصرته ، والتفاته عينياً أو يساراً .

- ٣ - مد النزاع وتشمير الكم، كأن يفترش ذراعيه كما يفعل السبع.
- ٤ - الإشارة في الصلاة بالعين أو الحاجب أو اليد، إلا إذا كانت لحاجة إن كانت خفيفة كأن يسأل إنسان عن شيء فيعطيه إشارة بالانتظار.
- ٥ - الإقعاء: وهو أن يضع إليتيه على الأرض وينصب ركبتيه لقول أبي هريرة رضي الله عنه: «نهاني رسول الله ﷺ عن نقر كنقر الديك وإققاء الكلب والتفات كالتفات الثعلب».
- ٦ - السدل: سدل الرداء على الكتف - كالحرام أو الملاعة - بدون أن يرد أحد طرفيه على الكتف الآخر، ومن ذلك الاضطباط: وهو أن يجعل الرداء تحت إبطه الأيمن، ثم يلقي طرفه على كتفه الأيسر ويترك الآخر مكشوفاً - إلا في الحج - وكذلك لف الجسم جميعه بعباءة لا يستطيع أن يحرك يديه ولا يجد لهما منفذًا، وهذا ما عبر عنه الفقهاء باشتمال الصماء حتى لا يتشبه باليهود.
- ٧ - الإتيان بالتکبیرة ونحوها في غير محلها، كأن يتم قراءة السورة في حال الرکوع أو أن يأتي بالأذكار المشروعة للإنتقال من رکن إلى رکن من غير محلها مثلما يقول: «سمع الله لمن حمده» محل تکبیرة، أو تکبیرة محل «سمع الله لمن حمده» علمًا بأن قراءة الفاتحة أثناء الرکوع تبطل الصلاة.
- ٨ - تغميض العينين أو رفع البصر إلى السماء فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «ليتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة أو لتخطفن أبصارهم». رواه أحمد ومسلم والنسائي.

٩ - الصلاة في مكان به صور: فإذا كان بالمكان أي صور تشغله عن صلاته فإما أن يزيلها إن أمكن وإلا أغمض عينيه إذا كان من تشغله الصور عن المصور. فلقد روى البخاري عن أنس قال: كان فرماً^(١) لعائشة سترت به جانب بيتها فقال لها النبي ﷺ: أميطى فرامك فإنه لا تزال تصاويره تعرض لى في صلاتي.

١٠ - الصلاة تجاه المواعد التي بها نار حتى لا يتشبه الإنسان بالجوس.

١١ - الصلاة على قارعة الطريق والمزابل المجزرة والحمام ومعاطن البهائم - إلا لعذر - لأن حبس بها أو ليس أمامه مكان للصلاحة غيره.

١٢ - الصلاة في المقبرة: وقد قال الأحناف: تكره الصلاة في المقبرة إذا كان القبر بين يدي المصلى. أما إذا كان خلفه أو فوقه أو تحت ما هو واقف عليه فلا كراهة على التحقيق، ووافقهم على ذلك الحنابلة إذا كانت القبول أقل من ثلاثة.

وأما المالكية فقد قالوا: الصلاة في المقبرة جائزة بلا كراهة إن أمنت النجاسة.

١٣ - التنكيس في قراءة القرآن الكريم بعد الفاتحة: بأن يقرأ في الركعة الأولى مثلاً «ألم نشرح»، وفي الركعة الثانية «الضحى» مخالفًا بذلك ترتيب المصحف الشريف. وكذلك تكرار سورة عينها في الركعتين، إذا كان يحفظ غيرها.

(١) فرام أي ستر رقيق.

صلاة الجمعة

الأصل في الصلاة أن يؤديها الإنسان في كل ظروف حياته في السفر والحضر في الصحة والمرض، بحيث لا يتركها ولا يقصر فيها وأفضل الصلاة ما كانت في جماعة، لأن الإسلام رحب فيها وحث عليها لأن المسلمين إذا اجتمعوا في المسجد وأدوا الصلاة جماعة فإنهم يتعارفون فلا يتناقرون، ويتألفون فلا يختلفون، لأن اللقاء لله وعلى مائدة الله يdim الحب، ويوثق العلاقة بين الإنسان وأخيه الإنسان.

حكمها : وحكم الجماعة أنها سنة مؤكدة للرجال عند جمهور العلماء ، وهي مشروعة بالكتاب والسنّة ، فقد قال الله تعالى : «وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَاقْمُتْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَا تَقْعُدْ طَائِفَةً مِّنْهُمْ مَعَكَ» [النساء : ١٠٢] . وهنا نجد أن الأمر بادئها جماعة في الخوف ، ففي حالة الأمان يكون أولى .

روى عن رسول الله ﷺ قوله : صلاة الجمعة أفضل من صلاة الفذ بسبعين وعشرين درجة» .

وفي حديث آخر : «ما من ثلاثة في قرية ولا بد لاتقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان . فعليكم بالجماعة فإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية» .

والأفضل أن تؤدى الصلوات جماعة في المساجد ، لأنها البيوت التي أمر الله برفعها وأضافها إلى نفسه ، قال تعالى : «وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا» [الجن : ١٨] .

ولقد شدد رسول الله ﷺ في الحديث على أن يتوجه الناس إلى

المساجد ليقوموا بتأدية الصلاة فيها ، ولم يرخص لأحد في التخلف عن المسجد فلقد أتى رجل أعمى إلى النبي ﷺ وقال يا رسول الله أن يرخص له فيصلى في بيته ، فرخص له ، فلما ولى دعاه فقال : هل تسمع النداء في الصلاة؟ قال : نعم . قال : فأجب ». بل إن الذين يختلفون في بيوتهم ولا يذهبون إلى المساجد لصلاة الجمعة هدد رسول الله ﷺ بإحراقهم . فلقد جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «والذى نفسى بيده لقد هممت أن آمر بحطب فيحترق ثم آمر رجالاً فيؤم الناس ، ثم أخالفه إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم ».

ويقول ابن مسعود رضي الله عنه : من سره أن يلقى الله تعالى غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن ، فإن الله شرع لنبيكم ﷺ سن الهدى . وإنهن من سن الهدى . ولو أتتم صلیتكم في بيتك كما يصلى هذا المخالف في بيته لتركتم سنة نبيكم؛ ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم .

استحباب الصلاة في المسجد الأبعد

رغم الإسلام في صلاة الجمعة . واعتبرها الإمام أبو حنيفة واجبة . وأنكر على تاركها بلا عذر لحديث أخرجه أبو داود عن ابن عباس رضي الله عنهما : «من سمع المنادى فلم يمنعه من اتباعه عذر لم تقبل منه الصلاة التي صلى . قالوا : وما العذر؟ قال : خوف أو مرض .

وكذلك روى أن ابن مكتوم قال : يارسول الله أنى رجل ضرير

البصر شاسع الدار - بعيد الدار - ولی قائد لا يلائمنى . فهل لى رخصة أن أصلى في بيتي ، قال : هل تسمع النداء؟ قال : نعم . قال : لا أجد لك رخصة» .

وكلما كثر العدد في صلاة الجماعة كلما كان الثواب أكثر لقول رسول الله ﷺ : صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده . وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل وما كان أكثر فهو أحب إلى الله .

وكلما بعد المسجد عن دار الإنسان وكثرة المشي إليه كان ذلك أحب إلى الله وأكثر أجرًا لقول رسول الله ﷺ : «إن أعظم الناس في الصلاة أجراً أبعدهم إليها مشي» .

النساء والصبيان

يجوز للنساء الخروج إلى المساجد وشهود الجماعة ، على أن يتجنبن إظهار الزينة وإبراز الفتنة ، وعدم مس الطيب لقول رسول الله ﷺ «لَا تُنْعِنُو النَّسَاءَ أَنْ يَخْرُجْنَ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَبِيَوْتِهِنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ» . فإذا مسست المرأة الطيب وأبرزت الزينة فلا تذهب إلى المسجد لقول رسول الله ﷺ : «أَيُّا امْرَأَ أَصَابَتْ بَخْرَرًا فَلَا تَشْهُدْ مَعَنَا الْعَشَاءَ الْآخِرَةَ» .

而对于男人来说，他可以带孩子去清真寺，但要遵守以下几点：
1. 不要在清真寺内展示自己的装饰品，以免引起不必要的注意。
2. 不要在清真寺内触摸清真寺的圣物，如米苏拉等。
3. 不要在清真寺内触摸女性，以免引起不必要的麻烦。
4. 不要在清真寺内触摸女性，以免引起不必要的麻烦。
5. 不要在清真寺内触摸女性，以免引起不必要的麻烦。
6. 不要在清真寺内触摸女性，以免引起不必要的麻烦。
7. 不要在清真寺内触摸女性，以免引起不必要的麻烦。
8. 不要在清真寺内触摸女性，以免引起不必要的麻烦。
9. 不要在清真寺内触摸女性，以免引起不必要的麻烦。
10. 不要在清真寺内触摸女性，以免引起不必要的麻烦。

الإمامية في الصلاة

إذا اجتمع رجالان في أي مكان فعليهما أن يصليا جماعة لأنه لا ينبغي للمكلف أن يصلى منفرداً بدون عذر من الأعذار. ذلك لأنها فرض كفاية عند المالكية والشافعية، بل قال الحنابلة بأنها فرض عين.

وصلة الجماعة: هي أن يربط الإنسان صلاته بصلوة غيره بنية الجماعة.

شروط الإمام

تكلم العلماء على الإمام واشتربوا فيه شرطاً تؤهله لتحمل مسؤولية الإمامة: ذلك لأنه بتوليه الإمامة بتحمّل عن المأمورين أخطاءهم.

أول الشروط التي اشتربوها:

- ١ - الإسلام : فلا تصح إماماً غير المسلم باتفاق .
- ٢ - البلوغ : فلا تصح إماماً الصبي ^(١) .
- ٣ - العقل : فلا تصح إماماً للمجنون .
- ٤ - سلامـة الإمام من الأعذـار : كسلـس الـبول وغـيره ^(٢) .
- ٥ - أن يكون الإمام قارئاً : فلا يجوز اقتداء قارئ بأمي لا يحسن قراءة الفاتحة .
- ٦ - طهارة الإمام من الحديث والخبث .

ذلك لأن من شروط صحة الإمام المتفق عليها: أن يكون الإمام

(١) الشافعية قالوا: يجوز اقتداء البالغ بالصبي المميز إلا في الجمعة .

(٢) المالكية قالوا: لا يشترط في صحة الإمام سلامـة الإمام من الأعذـار المعفو عنها في حـقه .

ظاهراً من الحديث والخبر ، فإذا صلى شخص خلف إمام غير متوضى أو على بدن نجاسة : فإن صلاة المأمور تكون باطلة كصلاة إمامه إذا كان عالماً بحالته - فإذا لم يكن يعرف ولم يتبيّن ذلك إلا بعد إنتهاء الصلاة فإن صلاته تكون صحيحة ،

٧ - أن لا يكون الإمام مقتدياً بإمام آخر - مثلاً : إذا أدرك شخص الإمام المسجد في الركعتين الأخيرتين من صلاة العصر ثم سلم الإمام وقام ذلك الشخص ليتم صلاته فجاء شخص آخر ونوى صلاة العصر مقتدياً بذلك الشخص الذي يقضي ما فاته ، فالصلاحة هنا صحيحة ، أما إن جاء شخص وكان المسجد مزدحماً ونوى الصلاة خلف رجل مقتد بإمام المسجد ، فلا تصح صلاته . كذلك إذا دخل إثنان إلى المسجد فنويوا الصلاة خلف إمام سبقهما ثم قاما ليتما صلاتهما إلى أحدهما الآخر فلا يجوز ^(١) .

٨ - النية في صلاة الجماعة : أن يعقد الإمام النية جماعة ، وأن ينوى المأمور الاقتداء بإمامه .

٩ - أن لا يقتدى مفترض بمتقل - عند الجمهور - لكن الشافعية قالوا بجواز ذلك .

١٠ - أن لا يقتدى قادر على الركوع بعجز عنه . لكن يجوز اقتداء القائم بالقاعد عند الشافعية والحنفية . أما عند الحنابلة والمالكية فلا يجوز .

(١) أجاز الحنابلة اقتداء مسبوق بمبسوط مثله بعد الانفصال عن الإمام الأول .

١١ - متابعة المأمور للإمام في أفعال الصلاة، بحيث يكون فعل المأمور في صلاته واقعاً عقب فعل الإمام، فلا يسبقه ولا يتأخره ولا يساويه.

١٢ - تقدم الإمام على المأمور - فإن تقدم المأمور على الإمام بطلت الصلاة، وهذا الحكم متافق عليه عند ثلاثة من الأئمة. لكن المالكية قالوا يجوز تقدم المأمور عن الإمام، وعلى المأمور أن يقف في مكان يتمكن فيه من رؤية إمامه أو سماع صوته، ليتمكن من ضبط أفعال إمامه، ويجوز ذلك ولو ببلغ أو مكبر صوت.

١٣ - أن لا يقف الإمام في أعلى مكان عن المأمور، بحيث لا يراه المأمور، وأما ارتفاع المأمور على الإمام فجائز عند الضرورة.

١٤ - اتحاد نظم صلاتي الإمام والمأمور، بحيث لا يصلى الظهر خلف من يصلى الجنازة، ولا صلاة صبح مثلاً خلف صلاة جنازة.

كيف يقف المأمور مع إمامه؟

إذا قام جماعة إلى الصلاة ينبغي لهم أن يتراصوا وأن يسدوا الفرج ويساورووا بين مناكبهم في الصفوف، وأن يقف أفضل القوم في الصف الأول حتى يكونوا متأهلين للإمامه عند وجود عنز للإمام، وأن يقف الإمام وسط القوم، أما إن كان مع الإمام رجل واحد أو صبي مميز - قام ندباً عن يمين الإمام مع تأخيره قليلاً، فإذا أجتمع رجال وإناث، تأخرت المرأة عن الرجل، فإن كان رجالاً وصبياناً وامرأة وقف الرجل والصبي خلف الإمام وتخلفت المرأة، فإن كان رجالاً ونساء وصبياناً، فالرجال أولاً والصبيان خلفهم والنساء في الآخر.

الأعذار التي تبيح عدم إقامة الجمعة

تسقط الجمعة بعدر من الأعذار الآتية :

١- المطر الشديد ، والبرد الشديد .

٢/٣- المرض ، والخوف من ظالم .

من له حق التقدم في الإمامة

الأحق بالإمامنة : الأعلم بأحكام الصلاة صحة وفساداً بشرط أن يتجنب الفواحش الظاهرة . مشهوراً بالورع ، ثم الأنطاف ، ثم الأكبر سنًا ، ثم الأحسن وجهًا ، فالأحسن تلاوة وتجوييداً للقرآن الكريم ، ويقدم المتزوج على غيره إذا تساوى معه فيما تقدم ، ويندب تقديم الوالى ، فالإمام الراتب ، ورب المنزل .

مبحث إمامنة النساء

من شرط الإمامة الذكورة المحققة ، فلا تصلح إمامنة النساء للرجال باتفاق العلماء لكن يجوز أن تكون المرأة إمامنة للنساء^(١) على أن تقف في وسط الصف الأول من النساء المقتديات بها .

إمامنة الرجل للنساء

يجوز للرجل أن يصلى بالنساء إماماً ، لما روى أن رجلاً قال : « يا رسول الله عملت الليلة عملاً . قال : ما هو؟ قال : نسوة معي في الدار قلن إنك تقرأ ولا تقرأ ، فصل بنا ، فصلت ثمانيني والوتر ، فسكت النبي ﷺ . قال رواى الحيث فرأينا سكوته رضاً ».

(١) المالكية قالوا بعدم صحة إمامنة المرأة ولو مرأة مثلها .

ما تدرك به الجماعة

تدرك الجماعة إذا شارك المأمور إمامه في جزء من صلاته ، فلو كبر المأمور قبل سلام الإمام فقد أدرك الجماعة ولا فرق في ادراك فضل الجماعة بين أن تكون في المسجد أو في البيت . لكن الجماعة للرجال في المسجد في أول وقتها أعظم أجرًا وأكثر ثواباً .

تعدد الجماعات في المسجد الواحد

يكره تعدد الجماعة في المسجد الواحد في وقت واحد . لكن الحنابلة قالوا « بالتحرير » إذا كان للمسجد إمام راتب ، وقالوا بعدم صحة الصلاة . إذا كان المسجد ضيقاً ، أو هناك عذر لجماعة بأن كانوا على سفر جاز لهم إقامة الجماعة .

الاستخلاف في الصلاة

هو أن يندب إمام أحد المأمورين ليكمل بالمصلين صلاتهم بسبب عذر طارئ عليه : كمرض شديد ، أو إنتقاض وضوئه بخروج ريح منه ، أو إصابة نجاسة أو إكتشاف عورة .

والغرض من ذلك تأدية الصلاة كاملة بعد الشروع فيها ، لأنها عمل من الأعمال الالزمه في نظر الشريعة التي لا ينبغي التساهل فيها .

وقد أجاز جمهور العلماء الاستخلاف بشرط أن يتقدم مقام الإمام من هو أعرف الناس بأحكام الدين ، فإن لم يتيسر جاز تقدم من يستطيع قراءة الفاتحة على أن يكون قد أدرك الصلاة من أولها مع الإمام .

جواز مفارقة الإمام لعذر

يجوز لمن دخل الصلاة مع الإمام أن يفارقه بغية المفارقة، ويتم الصلاة وحده إذا أطّل الإمام الصلاة، وكان مرتبطاً بأمور، ويلحق بهذه الصورة حدوث مرض، أو خوف ضياع مال أو فوات رفقة، فقد روى أن رسول الله ﷺ كان يصلى العشاء، وكان معاذ بن جبل رضي الله عنه يصلى معه. ثم يرجع إلى قومه فيؤمهم فأخر النبي ﷺ العشاء فصلى معاذ ثم رجع إلى قومه فقرأ سورة البقرة، فأخر رجل فصلى وحده فقيل له: نافقت يا فلان، فقال: ما نافقت ولكن لأتين رسول الله ﷺ فأخبره، فأتى النبي ﷺ فذكر له ذلك فقال: أفتان أنت يا معاذ. أقرأ سورة كذا وكذا» ويؤخذ من الحديث: أن النبي ﷺ أفر الرجل على مفارقته الإمام، ووجه الكلام إلى سيدنا معاذ ليخفف من صلاته.

الجمع بين الصلاتين

الجمع بين الصلاتين: هو أن يصلى المصلى الظهر والعصر جمع تدريم في وقت الظهر قبل حلول وقت العصر، وهذا يسمى «جمع تدريم».

أو أن يصلى الظهر مع العصر بعد دخول وقت العصر فيكون بذلك قد أخر الظهر حتى خرج الوقت: وهذا يسمى «جمع تأخير»، وكذلك يجمع المغرب مع العشاء في وقت المغرب، أو يصلى المغرب والعشاء بعد آذان العشاء بأذان واحد وإقامتين للصلاتين. وأما الصحيح فلا يصح فيه الجمع بأى حال من الأحوال، وهذه

الأحوال تجوز في حالة السفر^(١)، أو المرض أو المطر، وفي حالة وجود طين في الشارع مع وجود ظلمة شديدة في الجو، وكذلك في عرفة للمحرمين بالحج على عرفة والمردفة.

قصر الصلاة الرباعية

إن الله تبارك وتعالى فرض الصلاة وجعلها على المؤمنين كتاباً موقوتاً، ولما كان الدين الإسلامي يسر، فقد خفف فيه عن المسافر فأباح له جمع صلاتين- الظهر مع العصر- في وقت أحدهما. والمغرب مع العشاء في وقت أحدهما تقدیماً أو تأخيراً. كما أباح قصر الصلاة الرباعية «الظهر والعصر والعشاء» من أربع إلى اثنتين^(٢)، ويبطل القصر بعودته إلى محل إقامته.

دليل قصر الصلاة

ثبت قصر الصلاة بالكتاب والسنة والإجماع، فمن الكتاب قول الله سبحانه وتعالى : ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ [النساء: ١٠١].

ومن الأحاديث ما رواه الإمام مسلم عن يعلى بن أمية قال : قلت لعمر رضى الله عنه : ما لنا نقصر وقد أمنا؟ يعني من الخوف- فقال : سألت رسول الله ﷺ فقال : «صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته»

(١) قال أبو حنيفة : لا يجوز الجمع بين صلاتين في وقت واحد في السفر ولا في الضر بأي عذر من الأعذار إلا في الحج.

(٢) أبو حنيفة قال بأن القصر في السفر واجب ، وكذلك المالكية قالوا بأنه سنة مؤكدة.

وما رواه ابن عمر رضي الله عنهما: «صحيبت النبي ﷺ فكان لا يزيد في السفر على ركعتين، وأبوبكر وعمر وعثمان كذلك».

شروط صحة القصر

يشترط لصحة قصر الصلاة:

- ١- المسافة وقدرها العلماء بأنها حوالى ٨٣ كيلو متراً تقريباً^(١).
- ٢- نية السفر على أن يكون سفراً مباحاً.
- ٣- مجاوزة محل الإقامة فلا يصح أن يقصر قبل المجاوزة بحيث يخرج عن دائرة العمران في محل إقامته «الكردون».

اقتداء المسافر بالمقيم

من شروط القصر أن لا يقتدي المسافر الذي يقصر الصلاة بمقيم أو مسافر يتم الصلاة، فإن فعل ذلك وجب عليه الأعادة.

ما يمنع القصر

الحنفية قالوا: يمتنع القصر إذا نوى الإقامة ١٥ يوماً، فلو نوى الإقامة أقل من ذلك ولو بساعة لا يكون مقيناً ويجوز له قصر الصلاة. أما الحنابلة والمالكية قالوا مدة القصر لا تزيد على أربعة أيام (عشرون صلاة).

أما الشافعى فقد أجاز القصر ثمانية عشر يوماً إذا جزم بأن حاجته لا تقضى وهو يتظرها من وقت لآخر.

(١) الحنفية قالوا بأن مسافة القصر تقدر بالزمن بسفر ثلاثة أيام سيراً، بالإبل أو سيراً على الأقدام

صلاة التطوع في السفر

ذهب الجمهور من العلماء إلى جواز صلاة النفل للمسافر. لأن القصر رخصة، وصلاة النوافل قربى إلى الله، وقد كان النبي ﷺ يصلى أحياناً، والأمر متزوك للمسافر فهو أدرى بطاقته وقدرته.

الأعذار التي تسقط بها الصلاة

تسقط الصلاة رأساً عن الحائض والنساء، وليس عليهما مافات، وكذلك تسقط عن المجنون والمغمى عليه. إذا استمر الإغماء أكثر من خمس صلوات، وبحيث لا يكون الإغماء ناتجاً عن شراب مسكر يكون قد شربه من غير إكراه.

قضاء الفوائت

إذا أخر إنسان الصلاة لعذر من الأعذار فعليه الإتيان بها فوراً بعد زوال العذر. مع أنه لا يجوز تأخير الصلاة. لكن الإنسان قد يطرأ عليه ما يشغله وخاصة النوم. فإذا استيقظ فعليه أن يسرع فوراً فيؤدي الصلاة. على حسب وضعها. السرية سرية ولو أدتها بالليل والجهرية جهرية ولو أدتها بالنهار^(١).

مراجعة الترتيب في قضاء الفوائت

ينبغي مراجعة الترتيب في قضاء الفوائت بعضها مع بعض، كما ينبغي مراجعة الترتيب بين الفوائت الحاضرة. إلا إذا ضاق وقت

(١) والشافعية قالوا: العبرة بوقت القضاء فمن صلى الظهر قضاء ليلاً جهر ومن صلى العشاء قضاء نهاراً أسر.

الحاضر، فإنه يصلحها أولاً، أو أن يكون ناسياً، ولم يتذكر إلا بعد الفراغ من الصلاة الحاضرة.

هذا: وترك الصلاة خطيئة كبيرة لقول الله تعالى: «فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَأْتِيُونَ غَيْرًا [٥٩] إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا» [مريم: ٦٠، ٥٩].

ولقول الرسول ﷺ: «من فاتته صلاة العصر فكأنما وترأهله وما له» فعلى كل مسلم أن يحافظ على الصلاة، وأن يعلمها لأولاده. لقول الله تعالى: «وَأَمْرُ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا تَحْنُنُ نَرْزِقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ» [طه: ١٣٢]. أما النائم فإنه يصلى عقب أن يستيقظ مباشرة لقول الرسول ﷺ: «أنه ليس في النوم تفريط إنما التفريط في اليقظة، فإذا نسي أحدكم صلاة أو نام عنها، فليصلها إذا ذكرها».

صلاة المريض

من حديث له عذر من مرض ونحوه فلا يستطيع القيام في الفرض يجوز أن يصلى قاعداً، وكذلك إذا كان به «سلس بول» وعلم أنه إذا صلى قائماً نزل منه، وكذلك إذا كان يصاب بالإغماء أو دوار في رأسه؛ جاز لهؤلاء الصلاة من قعود.

إذا كان المرض شديداً أو الإرهاق ولا يستطيع الإنسان الصلاة من قعود صلى مضطجعاً على جنبه، فإن لم يستطع إلا مستنداً إلى أي شيء جاز لقول الله تعالى: «لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا»

[البقرة : ٢٨٦]. ولقوله سبحانه : ﴿فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِكُم﴾ [النساء : ١٠٣]. ولما روى أن عمران بن حصين قال : «كانت بي بواسير فسألت النبي ﷺ عن الصلاة ، فقال : صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً ، فإن لم تستطع فعلى جنبك ، فإن لم تستطع فمستلقياً».

والمعتبر في عدم الاستطاعة : هو المشقة ، أو خوف زيادة المرض ، وللمريض أن يجلس متربعاً أو يجلس كجلوس التشهد ، وإذا صلى مستلقياً جعل وجهه إلى الكعبة ليكون متوجهًا إليها بوجهه ، ويومئ برأسه في رکوعه وسجوده ، أو يصلى كيفما تيسر ، أو يجري أركان الصلاة على قلبه .

صلاة الخوف

اتفق العلماء على مشروعية صلاة الخوف لقول الله تعالى : ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَاقْمِ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَتَقْمُ طَائِفَةً مِنْهُمْ مَعَكَ وَلَيَأْخُذُوا أَسْلَحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلَيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلَتَأْتِ طَائِفَةً أُخْرَى لَمْ يُصَلِّو فَلَيَصُلُّوا مَعَكَ وَلَيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلَحَتَهُمْ وَدَدَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلَحَتِكُمْ وَأَمْتَعْتُكُمْ فَيَمْلُؤُنَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلَحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعْدَ لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِينَا﴾ [النساء : ١٠٢].

سببها :

نشوب الحرب بين المسلمين وغيرهم وقد أمر الله المسلمين أن لا يتركوا الصلاة لأنها من أسلحة النصر ، وبيانها كالتالي :

١ - أن يكون العدو في غير جهة القبلة فليصلِّي الإمام في الثانية بطائفة ركعة ثم يتظروا حتى يتموا لأنفسهم ركعة - ويدهبا فيقوموا تجاه العدو، وتأتي الطائفة والأخرى فتصلِّي معه الركعة الثانية ثم يتظروا حتى يتموا لأنفسهم ركعة ويسلم معهم.

أما إذا كانت الصلاة رباعية ، فإن الإمام يقسم المسلمين إلى قسمين كما فعل في الصلاة الثانية : قسم يصلِّي بهم ركعتين وقسم يقف قبلة العدو ، ثم يجلس حتى يتم القسم الأول لنفسه ثم ينصرف ويحل محل الآخرين ويتنظر حتى يتموا لأنفسهم ثم يسلم معهم .

٢ - أن يكون العدو في جهة القبلة فليصلِّي الإمام بالطائفتين جمعياً مع اشتراكهم في الحراسة ومتابعتهم له في جميع أركان الصلاة إلا السجود فتسجد طائفة وتنظر الأخرى حتى تفرغ الأولى من سجودها ثم تسجد بعدها ، فإذا فرغوا من الركعة الأولى تقدم الصاف الثاني مكان الصاف الأول ليسجدوا مع الإمام السجدة الأولى في الركعة الثانية .

٣ - صلاة المغرب في الخوف : يصلِّي الإمام بالطائفة الأولى ركعتين وبالطائفة الثانية ركعة على الهيئة التي ذكرناها .

الصلاة أثناء اشتداد الخوف

إذا التحتمت الصفوف واشتد القتال ، وتحركت الدبابات وسمع أزيز الطائرات صلَّى المسلم على أي حال ، قال تعالى : ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ (٢٣٨) فَإِنْ خَفْتُمْ فَرْجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلِمْتُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٣٩ ، ٢٣٨]

فِإِذَا كَانَ إِنْسَانٌ يُرْكِبُ طَائِرًا أَوْ دَبَابَةً أَوْ مَا شِئْتَ جَازَ لَهُ أَنْ يَصْلِي
بِالإِيمَانِ سَوَاءً إِلَى جَهَةِ الْقِبْلَةِ أَوْ إِلَى غَيْرِهَا.

صلوة الاستسقاء

إن حياة كل حي تتوقف على الماء لقول الله تعالى : «وَجَعَلْنَا مِنَ
الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا» [الأنباء : ٣٠]. والماء ينزل من السماء «وَأَنْزَلْنَا
مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا» [الفرقان : ٤٨]. فإذا قل الماء على وجه
الأرض فسبب خطايا الناس وذنوبهم ، فعلهيم أن يضرعوا إلى الله ،
 وأن يتوبوا من ذنوبهم ، وأن يكثروا من الاستغفار لقول الله على لسان
سيدنا نوح : «فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُ رَبِّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا» (١) يُرْسِلِ السَّمَاءَ
عَلَيْكُمْ مَدْرَارًا» [نوح : ١١، ١٠]. ومن هنا كانت صلاة الاستسقاء
سنة مؤكدة عند الحاجة إلى الماء .

كيفيتها :

صلاة الاستسقاء ركعتان^(١) تؤديان في جماعة ، كصلاة العيد تماماً
عند جمهور العلماء ، ويؤم المسلمون الحاكم الأعلى أو نائبه ، ثم
يخطب خطيبين^(٢) يكبر في الخطبة الأولى تسعة تكبيرات ، وفي الخطبة
الثانية كذلك . قال بعض العلماء بأن يبدأ الخطيبين بالاستغفار ،
وصيغته : «أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَقُّ الْقَيُومُ وَأَتُوب
إِلَيْهِ ، ثُمَّ يَحُولُ الْخَطَّيْبَ رَدَاءَهُ بِأَنْ يَجْعَلَ الْيَمِينَ عَلَى الْيَسَارِ وَأَعْلَاهُ
أَسْفَلَهُ ، وَيُسَنُّ لِلْمَأْمُومِينَ أَنْ يَفْعُلُوا كَذَلِكَ ، وَيَكْثُرُ مِنْ قَوْلِهِ : «لَا إِلَهَ

(١) الحنفية قالوا: إن صلاة الاستسقاء دعاء واستغفار.

(٢) قال الحنابلة يخطب خطبة واحدة فقط.

إِلَّا اللَّهُ أَعْظَمُ الْحَلِيمِ، إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، إِلَّا اللَّهُ إِلَّا
اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ» .. وَيَدْعُونَ فِي
خُطْبَتِهِ بِدُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ .

«اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سَقِيَارَحْمَةً لَا سَقِيَا عَذَابًا، وَلَا مَحْقٍ وَلَا بَلَاءً وَلَا
هَدْمٍ وَلَا غَرْقٍ، اللَّهُمَّ عَلَى الظَّرَابِ وَالْأَكَامِ، وَمِنَابِتِ الشَّجَرِ، وَيَطْوَنُ
الْأَوْدِيَةِ، اللَّهُمَّ حَوَّالِنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ اسْقَنَا غَيْثًا مَغْيَثًا، هَنِئْنَا مَرِيئًا
مَرِيعًا، سَحَّارًا عَامًا غَدْقًا مَجْلَلًا دَائِمًا، اللَّهُمَّ اسْقَنَا الغَيْثَ وَلَا تَجْعَلْنَا
مِنَ الْقَاطِنِينَ. اللَّهُمَّ إِنَّ بِالْعِبَادِ وَالْبَلَادِ مِنَ الْجَهَدِ وَالْجُوعِ وَالضَّنكِ مَا لَا
نَشْكُو إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ أَنْبِتْ لَنَا الزَّرْعَ، وَأَدْرِنَا الْفَسْرَعَ، وَأَنْزِلْنَا عَلَيْنَا
مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ، وَأَنْبِتْ لَنَا مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ وَاكْشِفْ عَنَّا مِنَ
الْبَلَاءِ مَا لَا يَكْشِفُهُ غَيْرُكَ، اللَّهُمَّ إِنَا نَسْتَغْفِرُكَ إِنَّكَ كُنْتَ غَفَارًا،
فَأَرْسِلْ السَّمَاءَ عَلَيْنَا مِدَارًا، اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَمْرَتَنَا بِدُعَائِكَ وَوَعَدْنَا
إِجْابتَكَ، وَقَدْ دَعَنَاكَ كَمَا أَمْرَتَنَا فَاسْتَجِبْ لَنَا كَمَا وَعَدْنَا إِنَّكَ لَا
تَخْلُفُ الْمِيعَادَ، ثُمَّ يَحْثُثُ النَّاسُ عَلَى التَّوْبَةِ وَالصَّدَقَةِ، وَالْخُرُوجِ مِنَ
الْمَظَالِمِ، وَمَصَالِحةِ الْأَعْدَاءِ .

ما يستحب للإمام فعله قبل الخروج إلى الصلاة

يأمر الناس صيام ثلاثة أيام قبل الخروج ثم يخرج بهم في اليوم
الرابع، ثم يخرج بهم في ثياب خلقة متذليلين متواضعين خاشعين
لله، ومعهم الصبيان والشيوخ والعجائز والدواب ويبعدون الرضع
عن أمهاتهم ليكثر الصياح فيكون أقرب إلى رحمة الله عز وجل.

صلاة كسوف الشمس وخشوف القمر

من المعلوم أن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا حدث كسوف في الشمس وخشوف في القمر، فإن علينا أن نصلى وندعو الله، لأن ما حدث لهما فيه إشعار بأن العالم كله في قبضة إله قادر يمكنه أن يغير في أية لحظة ما يشاء بلا اعتراض عليه.

الصلاحة في هذه الحالة إظهار التذلل والخضوع لذلك الإله القوي القادر، وهذا من عظمة الإسلام ومحاسنه الذي جاء بالتوحيد الخالص لله وترك عبادة الأوثان ومنه الشمس والقمر وغير ذلك مما يحيط بالإنسان.

كيفية الصلاة

اتفق جمهور العلماء بأن صلاة الكسوف والخشوف ركعتان بدون زيادة، وكل ركعة مشتملة على ركوعين^(١) وسجودين، ويحسن أن يطيل القراءة فيقرأ في القيام الأول من الركعة الأولى بعد الفاتحة البقرة أو نحوها، وفي القيام الثاني منها بعد الفاتحة سورة آل عمران أو نحوها، وفي القيام الأول من الركعة الثانية سورة النساء أو نحوها، وفي القيام الثاني منها سورة المائدة أو نحوها، وهذه الصلاة لا أذان لها ولا إقامة، وإنما ينادي لها بقوله : «الصلاحة جامعة» ويندب إسرار المصلى في صلاة الكسوف ، والجهر في صلاة الخسوف ويندب أن

(١) الحنفية قالوا: تصلى كالصلاة العادية وأجازوا صلاتها أربع ركعات.

يصلى ركعتين عند الفزع من الزلزال أو الصواعق أو الظلمة والريح الشديدين أو الوباء أو نحو ذلك من الأهواز ، لأن كل ذلك آية من آيات الله يخوف بها عبادة ليتركوا المعاصي ويرجعوا إلى طاعته ، فعند قوعها ينبغي الرجوع إليه سبحانه بالعبادة التي يدور عليها أمر سعادتهم في الدنيا والآخرة .

وليس لكل ذلك خطبة إلا عند الإمام الشافعى ، وبدل التكبير يبدأ بالاستغفار لأنه المناسب للحال .

صلوة العيددين

صلاة العيددين سنة مؤكدة لكل من يؤمر بالصلاحة ، وتسن جماعة لغير الحجاج ^(١) وقد شرعت في السنة الأولى من الهجرة ، كما رواه أبو داود عن أنس قال : قدم رسول الله ﷺ المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما فقال : ما هذان اليومان ؟ قالوا : كنا نلعب فيهما في الجاهلية . فقال رسول الله ﷺ : إن الله قد أبدلكم خيراً منها : يوم الأضحى ويوم الفطر » ، وتؤدى في جماعة وتستحب في الصحراء ، ويكره فعلها في المسجد من غير عذر ^(٢) إلا بالمسجد الحرام فإن شرف البقعة ومشاهدة البيت من الأمور المتفق عليها عند الجميع .

كيفية صلاة العيددين :

هي ركعتان كغيرها من النوافل وينوى عند أداء كل من صلاة العيددين قائلاً بلسانه : « أصلى صلاة العيد لله تعالى » ثم يكبر بعد ذلك تكبيرة الإحرام في الركعة الأولى وبعد تكبيرة القيام في الثانية

(١) قال الحنابلة : صلاة العيددين فرض كفاية . والحنفية قالوا : إنها واجبة .

(٢) الشافعية قالوا : فعلها بالمسجد أفضل لشرفه ،

تكبيرات زائدة: حددتها الخنابلة والمالكية بست تكبيرات في الركعة الأولى، وفي الثانية خمس تكبيرات.

وقال الشافعى: أنها (٧) سبع تكبيرات في الأولى، وخمس (٥) في الثانية، وأما الحنفية فقالوا: ثلات تكبيرات في كل من الركعتين^(١) ولو نسى الإمام التكبيرات بنى على اليقين، وإذا دخل بعض الناس في الصلاة وقد فاته بعض التكبيرات لا يعود إليها لأنها سنة فات محلها.

سنن العيددين

يندب إحياء ليلتي العيددين بذكر الله، وتلاوة القرآن، لقول الرسول ﷺ: «من أحيا ليلة الفطر وليلة الأضحى محتسباً لم يمت قلبه يوم تموت القلوب». وحياة القلوب يوم القيمة معناه - الظفر برضوان الله تعالى الذي لا سخط بعده، وأن يبتعد الإنسان عن الملاهي التي تصرفه عن الطاعة، ويندب للغسل والتطيب لأن الزينة مطلوبة في هذا اليوم، ويندب لبس الجديد، وأن يأكل الإنسان قبل خروجه إلى المصلى تمرات في عيد الفطر وتراء، كما يندب للمسلم أن يأكل من أضحنته التي يذبحها بعد صلاة عيد الأضحى.

يندب المبادرة إلى الخروج إلى المصلى مashi'a، وأن يكبر جهراً مع إظهار البشاشة والفرح في وجه من يلقاه، وأن يكثر من الصدقة وبعد الصلاة يستمع إلى الخطبين، وأن يكبر عند سماع الخطيب، وهذا

(١) الأحناف قالوا: ثلات تكبيرات في الركعة الأولى قبل القراءة وبعد تكبيرة الإحرام وثلاث في الركعة الثانية بعد القراءة قبل الركوع.

بخلاف خطبة الجمعة فإنه يحرم الكلام أثناءها، وأن يذهب إلى الصلاة من طريق ويعود من أخرى.

أركان خطبة العيددين:

هي أركان خطبة الجمعة إلا أنه يسن إفتتاحهما بالتكبير فيكبر في الخطبة الأولى تسعًا وفي الثانية سبعًا.

التكبير في أيام العيددين:

قال جماعة من العلماء: التكبير في عيد الفطر إذا رأوا هلال شوال إلى أن يتتهوا من صلاة العيد، واستدلوا على ذلك بقول الله تعالى: ﴿وَتُكَبِّلُوا الْعُدَدَ وَلَتُكَبِّرُوا اللَّهُ عَلَى مَا هَدَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥]. وفي عيد الأضحى: من صبح يوم عرفة إلى عصر اليوم الثالث عشر من ذي الحجة وهي أيام التشريق.

وصيغة التكبير هي: «الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر ولله الحمد. الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرة وأصيلاً، لا إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده، وأعز جنده، وهزم الأحزاب وحده، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون، اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد، وعلى أصحاب سيدنا محمد، وعلى أنصار سيدنا محمد وعلى ذرية سيدنا محمد وسلم تسليماً كثيراً، ويسمى التكبير بهذه الصيغة بعد الصلوات التكبير المقيد، ويحسن أن يكبر جهراً في المنازل والطرقات والأسواق غير أن المرأة لا ترفع صوتها بالتكبير مع غير محارمها من الرجال وهذا التكبير المطلق.

النداء لصلاة العيد

ليس لصلاة العيد أذان ولا إقامة، ولكن يندب أن ينادي لها بقول : «الصلوة جامعة»، ويذكره التتفل قبل صلاة العيد وبعدها، ويستحب التهشة بالعيد بأن يقول المسلم لأخيه : «قبل الله منا ومنك» .

الجمعة والعيد في يوم واحد

إذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد جاز من صلى العيد أن لا يصلى الجمعة ، وعليه أن يصلى الظهر لقول رسول الله ﷺ : «قد اجتمع في يومكم هذا عيدان ، فمن شاء أجزأه عن الجمعة وإنما مجموعون» .

التطوع

شرع التطوع جسراً لما عسى أن يكون قد وقع في الفرائض من نقص ، ولما في الصلاة من فضيلة ليست لسائر العبادات ، روى أبو داود عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : «إن أول ما يحاسب الناس به يوم القيمة من أعمالهم الصلاة ، يقول ربنا للملائكته وهو أعلم : انظروا في صلاة عبدي أتمها أم نقصها؟ فإن كانت تامة كتب له تامة ، وإن كان انتقص منها شيئاً ، قال : انظروا هل لعبدي من تطوع؟ فإن كان له تطوع قال : أتو العبد فريضته من تطوعه ، ثم تؤخذ الأعمال على ذلك» ، علماً بأن في تقديم التواكل على الفرائض ما يجعل النفوس تأنس بالعبادة وتمهد لها للدخول في الفرض بحالة من الخشوع ، وفي تأخيرها عنها ما يجبر الخلل ويضاعف الأجر .

وينقسم التطوع إلى قسمين :

١ - تطوع مقيد : وهو المقيد بصلة الفرض وهو كالتالي :

أ - ركعتان قبل صلاة الفجر - ففي الحديث «ركعتا الفجر خير من الدنيا ومن فيها» .

ب - الحنابلة والشافعية قالوا : ركعتان قبل الظهر وركعتان بعده . والمالكية والحنفية قالوا : أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعده عند المالكية ، وأثنتان عند الحنفية .

ج - الشافعية والمالكية قالوا بصلة أربع ركعات قبل العصر .

د - الجمهور قالوا بصلة ركعتين بعد المغرب إلا مالكا فإنه قال بصلة ست ركعات .

هـ - وفي العشاء أجمع جمهور الفقهاء على صلاة ركعتين بعدها .

٢ - تطوع مع الفرض لكنه سنة غير مؤكدة :

جمهور العلماء على أن يصلى المسلم ركعتين أو أربعًا قبل العصر ، وركعتين قبل المغرب ، وركعتين قبل العشاء لما روى في حديث «بين كل أذانين صلاة» وفي حديث آخر «ما من صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان ركعتان» .

الوتر

الوتر سنة مؤكدة حتى عليها رسول الله ﷺ ورغبة فيها وواضب عليها لما روى : «يا أهل القرآن أوتروا وإن الله وتر يحب الوتر ، وقد أجمع العلماء على أن الوتر لا يؤدى إلا بعد صلاة العشاء ، لما روى أن

النبي ﷺ قال : «إِنَّ اللَّهَ زَادَكُمْ صَلَاةً وَهِيَ الْوَتْرُ فَصُلُوهَا فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ العشاءِ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ» .

والأفضل أن يصلى الوتر في السحر لقول الله تعالى : «كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ (١٧) وَبِالْأَسْخَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ» [الذاريات : ١٧ ، ١٨] . ويستحب تعجيله لمن خشي أن لا يستيقظ .

عدد ركعاته :

أقله ركعة وأكثره ثلاثة عشر ويجوز بثلاث وسبعين وخمس وتسعمائة ركعة، ويجوز أن يصلى ركعتين ركعتين ثم ركعة واحدة، وبتسليميه، وعند الخفيف يصلى الثلاث مجتمعة بتسليميه واحدة، ويقنت في الركعة الثالثة بعد الفراغ من الفاتحة والسوره وقبل الرکوع ويقول : «اللهم إنا نستعينك ونستهديك ، ونستغفرك ونؤمّن بك ونحوكل عليك ، ونشتري عليك الخير كلّه ، نشكرك ولا نكفرك ، ونخلع ونترك من يفجرك ، اللهم إياك نعبد ، ولّك نصلّى ونسجد ، وإليك نسعى ونحلف ، نرجو رحمتك ونخشى عذابك ، إن عذابك بالكافار ملحق» ثم يصلى على النبي ﷺ ويسلم .

٤ - إذا توضأ الإنسان أو اغتسل فإنه يسن له أن يصلى ركعتين لما ورد أن رسول الله ﷺ قال لبلال : «يا بلال ، حدثني بأرجى عمل عمته في الإسلام؟ إنى سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة ، قال ما عملت عملاً أرجى عندي من أنى لم أظهر طهوراً في ساعة من ليل أو نهار إلا صليت بذلك الطهور ماكتب لي أن أصلى». وقوله ﷺ : «ما أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلى ركعتين يقبل بقلبه ووجهه عليهما إلا وجبت له الجنة» .

٥ - ركعتان تحيه المسجد :

المسجد بيت الله في الأرض من غدا إليه وراح أعد الله له الجنة نزلا ، والرسول ﷺ يقول : «إذارأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان» .

يسن لمن دخل المسجد أن يصلى ركعتين بنية تحيه المسجد ، وله أن يزيد ما شاء بهذه النية^(١) لما روى عن رسول الله ﷺ أنه قال : «إذا جاء أحدكم المسجد فليصل سجدين من قبل أن يجلس» .

صلاة الضحى

صلاة الضحى سنة عند جمهور العلماء^(٢) ووقتها من ارتفاع الشمس قدر رمح يعني بعد طلوع الشمس بثلث ساعة - إلى ابتداء وقت الظهر ، وأقلها ركعتان ، وأكثرها ثمان^(٣) لما روى أن النبي ﷺ قال : يقول الله عز وجل : (ابن آدم لا تعجزن عن أربع ركعات في أول النهار أكفل آخره) ، وله أن يدعوا بما جاء في المؤثر بعد الصلاة ، «اللهم إن الضحى ضحاك وإليها بهاك والجمال جمالك والقوة قوتك ، والقدرة قدرتك ، اللهم إن كان رزقى في السماء فأنزله ، وإن كان في الأرض فأخرجه ، وإن كان معسراً فيسره . وإن كان حراماً فظهره ، بحق ضحاك وبهاك وجمالك وقوتك وقدرتك آتني ما آتتني عبادك الصالحين .

(١) الحنفية لم يزيدوا عن أربع ركعات ، والمالكية قالوا : ركعتان فقط .

(٢) المالكية قالوا : إنها مندوبة ندبأ أكيداً .

(٣) الحنفية قالوا أكثره ١٦ ركعة ست عشرة ركعة .

صلوة الاستخاراة

يسن لم أراد أمراً من الأمور المباحة وإلتبس عليه وجه الخير فيه أن يلجأ إلى الله يستغفِرُه، ويسألُه أن يوفقه إلى الخير، وأن يسأله الأمر، وصلوة الاستخاراة هي ركعتان يصليهما في أي وقت من الليل أو النهار، يقرأ فيها ما شاء بعد الفاتحة، فإذا فرغ من الركعتين حمد الله وصلى على نبيه ﷺ ثم يدعُ بالدعاء الذي رواه البخاري من حديث جابر رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخاراة في الأمور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن ويقول: إذا هم أحذكم بالأمر، فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل: اللهم إني استخبارك بعلمك وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر (ويسمى حاجته) خيراً إلى في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال عاجل أمري وأجله - فاقدره ويسره لى، ثم بارك لى فيه، وإن كت تعلم أن هذا الأمر شر لى في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال عاجل أمري وأجله - فاصرفة عنى واصرفي عنه، وقدر لى الخير حيث كان، ثم أرضني له». وينبغي أن يفعل بعد الاستخاراة ما يشرح له صدره.

صلوة الحاجة

إذا كانت لك حاجة عند أي إنسان وتختلف من عدم قضاها فالجاء إلى ربك بالصلاوة بنية قضاء الحاجة، وسوف يتم الله نعمته عليك بقضاء حاجتك من الشخص الذي ستطلب منه لقول الرسول ﷺ :

«إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله». ولما روى أيضًا عن النبي ﷺ : «من توضأ فأسبغ الوضوء ثم صلى ركعتين يتسمهما أعطاء الله ما سأله معيجلاً أو مؤخراً» ولما روى عنه ﷺ «من كانت له عند الله حاجة أو إلى أحد من بنى آدم فليتوضأ ويحسن الوضوء، ثم ليصل ركعتين، ثم ليشن على الله تعالى وليصل على النبي ﷺ ثم ليقل: لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحانه الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين، أسألك موجبات رحمتك، وعزائم مغفرتك، والغنيةمة من كل بُرٍّ، والسلامة من كل إثم، لا تدع لى ذنباً إلا غفرته، ولا همّا إلا فرجته، ولا حاجة هي لى رضا إلا قضيتها يا أرحم الرحمين».

صلاة التوبية

إذا أحدث الإنسان ذنباً أو ارتكب خطأً ، أو قصر في واجب عليه فله أن يصلى ركعتين بنية التوبة عمما فرط منه ، لقول رسول الله ﷺ :

«ما من رجل يذنب ذنباً ثم يقوم فيتطهر ثم يصلى ثم يستغفر الله إلا غفر له ، ثم تلا هذه الآية : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصْرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُم يَعْلَمُونَ﴾ [١٣٥] أو لفظ جزاً لهم مغفرةً من ربهم وجنت تجري من تحتها الأنهر خالدين فيها ﴿[آل عمران: ١٣٥ ، ١٣٦]﴾ .

صلاة التسابيح

صلاة التسابيح : هي صلاة يكثر الإنسان فيها من قوله : «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» في كل ركعة خمسة

وسبعون مرّة، وهي أربع ركعات، ودليلها قول رسول الله ﷺ لعمه العباس «يا عباس يا عمّاه: ألا أعطيك، ألا منحك، ألا أحبوك، ألا أفعل بك عشر خصال، إذا أنت فعلت ذلك غفر الله ذنبك، أوله وأخره وقدّيه وحدّيه، وخطأه وعمده، وصغيره وكبيره، وسره وعلانيته، عشر خصال: أن تصلي أربع ركعات، تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة فقل وأنت قائم «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» خمس عشرة، ثم ترکع فتقول وأنت راكع عشرة، ثم ترفع رأسك من الرکوع فتقولها عشرة، ثم تهوى ساجداً فتقول وأنت ساجد عشرة ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرة، ثم تسجد فتقولها عشرة ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرة، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة تفعل ذلك في أربع ركعات، وإن استطعت أن تصليها في كل يوم مرة فافعل، فإن لم تستطع ففي كل جماعة مرّة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرّة، فإن لم تفعل ففي عمرك مرّة».

صلاة التهجد

ويندب أيضاً التهجد بالليل لأن رحمة الله تنزل في الثالث الأخير من الليل، قال تعالى : «إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعَيْوَنٍ (١٥) آخِذِينَ مَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ (١٦) كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجِعُونَ (١٧) وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ (١٨)» [الذاريات : ١٥-١٨].

وقد روی رسول الله ﷺ قوله : «عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم، ومقربة لكم إلى ربكم، ومكفرة للسيئات، ومبهأة

عن الإثم ، ومطردة للداء عن الجسد» . وقوله عليه الصلاة والسلام : «أيها الناس ، أفسحوا السلام ، وأطعموا الطعام ، وصلوا الأرحام ، وصلوا بالليل والناس نائم ، تدخلوا الجنة بسلام» .

وتبدأ صلاة الليل بركعتين ركعتين ، وكان من عادة رسول الله ﷺ : أن يسح النوم عن وجهة عند الاستيقاظ ، ويتسوك ، وينظر في السماء ، ثم يقول : «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سَبَّحْنَاهُ أَسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِي ، وَأَسْأَلُكَ رَحْمَتَكَ اللَّهُمَّ زِدْنِي عِلْمًا ، وَلَا تُزْغِ قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي وَهَبْ لِي مِنْ لِدْنِكَ رَحْمَةً إِنْكَ أَنْتَ الْوَهَابُ» .

الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا ، ثم يقرأ قول الله : «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لِآيَاتٍ لَّأُولَئِي الْأَلْبَابِ» [آل عمران: ۱۹۰] . عشر آيات ، إلى آخر السورة - ثم يقول : «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيْمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ ، وَلَقَاؤُكَ الْحَقُّ ، وَالجَنَّةُ الْحَقُّ ، وَالنَّارُ الْحَقُّ ، وَالنَّبِيُّونَ الْحَقُّ ، وَمُحَمَّدٌ الْحَقُّ ، وَالسَّاعَةُ الْحَقُّ ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ ، وَبِكَ خَاصَّمْتُ ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ ، اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخْرَجْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» .

صلاة التراويح

هي سنة مؤكدة للرجال والنساء عند العلماء وتسن صلاتها في جماعة ويجوز للرجل أن يصلى في بيته بن في داره جماعة ، ولو صلى منفرداً جاز ، وهي ثمان (٨) ركعات غير الوتر ، كما يجوز أن

تصلی (٢٠) عشرين رکعة بعد صلاة العشاء، وقبل الوتر، وينتهی وقتها بطلوع الفجر، وتصلی مثنی مثنی كل رکعتین بسلام، ويسن قراءة القرآن بتمامه فيها بحث يختتم في آخر ليلة من الشهر، إلا إذا تضرر المقدرون بالإمام فالفضل أن يراعي حالهم بشرط ألا يسرع إسراعا مخلا بالصلاحة، والأفضل صلاتها في المساجد إظهاراً لترابط المسلمين وجمعًا لشملهم.

صلاة السفر والقدوم منه

تندب صلاة رکعتین عند خروج الإنسان إلى السفر، وعند العودة لقول الرسول ﷺ : ما خلف أحد عند أهله أفضل من رکعتین يركعهما عندهم حين يريد سفراً، وروى كذلك أنه ﷺ كان لا يقدم من سفر إلا نهارا في الصبح، فإذا قدم بدأ بالمسجد فصلی فيه رکعتین ثم جلس فيه .

قضاء النافلة

إذا فاتت النافلة فلا تقضى إلا رکعتی الفجر .
لكن الشافعية والحنابلة قالوا: يندب قضاء النوافل التابعة للصلاة المفروضة .

التطوع المطلق

من المعلوم أن صلاة النوافل تطهر القلب وتزكى النفس، لذلك يستحب للإنسان أن يكثر من صلاة النوافل إذا كان ذلك لا يؤثر على عمله، ولا يشغله عن بيته وشرائه، ولا يؤثر على الإنتاج .
وصلاة النفل المطلق، أداؤها في المنزل أفضل ليقتدى بالأب الأباء

وتتعلم الزوجة، وحتى لا تكون البيوت كالقباب روى البخاري أن النبي ﷺ قال: «صلوا أيها الناس في بيتكم، فإن أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة»، كما يجوز أن تصلي النافلة على الدابة وفي السيارة والطائرة لأن الصلاة صلة بالله، وفي الحديث عن رب العزة: (وما زال عبد يقترب إلى بالنواول حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي عليها).

وصلاة التطوع المطلق ركعتان وكعتان في غير أوقات التطوع المقيد، وفي غير الأوقات التي تكره الصلاة فيها.

الأوقات المنهي عن الصلاة فيها

من المعلوم أن الشريعة الإسلامية حددت أوقات الصلوات الخمس بحيث لو أخر الإنسان أداءها كان آثماً.

وهنالك أوقات تكلم عنها العلماء وقالوا: لا يصلى في هذه الأوقات إلا صلاة لها سبب، وقد ورد النهي عن ذلك حتى لا يتشبه الإنسان بن أغواهم الشيطان فعبدوا الشمس وسجدوا لها من دون الله. هذه الأوقات هي:

- ١ - بعد صلاة الفجر.
- ٢ - وعند طلوع الشمس حتى ترتفع قدر رمح.
- ٣ - عند استواء الشمس في كبد السماء. ويستثنى يوم الجمعة.
- ٤ - بعد صلاة العصر إلى غروب الشمس.
- ٥ - عند إصفار الشمس حتى يتكامل غروبها.

وقد قال الحنابلة والمالكية بحرمة الصلاة في هذه الأوقات وعدم إيقاعاتها، أما الشافعية والحنفية فقالوا بالكرابة. لكن إذا توضأ الإنسان أو دخل المسجد، أو ذكر صلاة نسيها فله أن يصلى بلا كراهة.

سجدة الشكر

إذا أنعم الله على الإنسان بنعمة، أو بشر بشري طيبة، أو أزال الله عنه نعمة، فله أن يسجد شكرًا لله على ذلك ولا تكون هذه السجدة إلا خارج الصلاة عند جمهور العلماء، أما المالكية فالمستحب عندهم صلاة ركعتين بنية الشكر لله سبحانه.

سجدة التلاوة

القرآن الكريم كتاب الله المنزل من علیاء السماء ليتعبد الناس بتلاوته، وقد جاء فيه الحث على السجود لله في مواضع كثيرة حدد العلماء منها (١٤) أربعة عشر موضعًا: جعلوا السجود عند تلاوتها أو الاستماع إليها سنة^(١). وهي واردة على الترتيب في سور: الأعراف - الرعد - النحل - الإسراء - مريم - آياتان في سورة الحج^(٢) - الفرقان - النمل - السجدة - فصلت - النجم - الانشقاق - اقرأ^(٢)، وأما سورة (ص) فليست من مواضع السجود عند الشافعية والحنابلة، وقد عدتها المالكية والحنفية من مواضع السجود، وهذه السجادات موضحة في المصاحف المعتمدة.

(١) المالكية والحنفية عدوا آخر سورة الحج من السجادات التي لا يطلب السجود عندها.

(٢) المالكية قالوا: إن آية النجم والانشقاق واقرأ من الموضع التي لا يطلب فيها السجود.

ويطلب للسجود ما يشترط للصلوة من طهارة ووضوء .

صفة سجود التلاوة:

عند جمهور الفقهاء هي سجدة بين تكبيرتين ثم يسلم بعد أن يسبح الله ، وقال الحنابلة والمالكية أن يسجد سجدة واحدة بلا تكبيرة إحرام ، وقال المالكية بأنها ليس لها سلام .

سجدة السهو

معنى السجود في اللغة : مطلق الخضوع والخشوع لله رب العالمين ومعنى السهو ترك فعل شيء من غير علم (سهوأً أو نسياناً) ، والسهو والشك والنسيان يعني واحد عند الفقهاء ، والإنسان في الصلاة قد يسهو عن فعل شيء فيجب عليه السجود جبراً لما تركه سهوأً .

وإذا شك المصلى في عدد ما أتى به من الركعات بني على اليقين وهو الأقل وسجد السهو ، وكذلك إذا ترك الإمام أو المنفرد الجلوس للتشهد الأول فإنه يرجع للإتيان به إذا لم يكن قد فارق الأرض بيديه وركبته ثم يسجد للسهو أيضاً ، أما إذا ارتفع عن الأرض فلا يعود ويصعد للسهو ، أما إذا كان الإمام يصل إلى الجماعة وشك في صلاته أقره المأمور على أنه زاد أو نقص فيها ، فإن عليه أن يصحح ثم يسجد للسهو .

حكم سجود السهو:

هو سنة عند كثير من الفقهاء ولا يكون واجباً إلا في متابعة المأمور للإمام ، فإذا سجد الإمام وجب على المأمور السجود .

محل سجود السهو:

يسجد المصلى للسهو سجدين قبل التسليم أو بعده^(١) لحديث رسول الله ﷺ : «إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدركم صلي، ثلاثة أم أربعًا، فليطرح الشك وليبين على ما استيقن ثم يسجد سجدين قبل أن يسلم. وفي حديث آخر: «إذا زاد الرجل أو نقص فليس بسجد سجدين» .

القنوت

الإنسان منا ضعيف والله هو القوى ، والمفروض في الضعيف أن يسأل القوى ، وقد قال الله تعالى : ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عَبْدِي عَنِّي فَإِنَّمَا أُحِبُّ دُعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة : ١٨٦] . والصلوة معراج الصالحين ، فيها يأنس الإنسان بربه فيناجيه ، وقد تنزل بالإنسان ضائقه أو يحيط بالمجتمع كوارث ، فليجأ الإنسان إلى ربه يدعوه في صلاته ، وقد شرع القنوت في الصلاة ليكون دعاء من العبد للرب ، وقد ثبت أن رسول الله ﷺ كان يقنت في الصلاة فمن تركه سجد للسهو .

محل القنوت:

القنوت في الوتر عند الحنابلة والأحناف : عند الأحناف في الركعة الأخيرة بعد القراءة وقبل الركوع طول العام .
وعند الحنابلة : في الركعة الأخيرة بعد الرفع من الركوع وقبل السجود طول العام .

(١) يرى أبو حنيفة أن محل سجود السهو سجدةتان بعد التسليمة الأولى ثم يتشهد ثم يسلم التسليمة الأخيرة .

وأما عند الشافعية ففي النصف الأخير من شهر رمضان ، ومذهب الشافعية أيضاً القنوت في الصبح في الركعة الثانية بعد الرفع من الركوع دائمًا .

وعند المالكية : هو مندوب في صلاة الصبح في الركعة الثانية قبل الركوع ، هذه هي الصلوات التي يقنت فيها المصلى .

حكمه في المذاهب :

الأحناف قالوا بوجوبه .

الشافعية والحنابلة قالوا إنه سنة .

المالكية قالوا إنه مندوب .

صيغته

«اللهم اهدني فيمن هديت ، وعافني فيمن عافت ، وتولنى فيمن توليت ، وبارك لى فيما أعطيت ، وقنى شر ما قضيت ، فإنك تقضى ولا يقضى عليك ، وإنه لا يذل من واليت ، ولا يعز من عاديت ، تبارك ربنا وتعالى ، فلك الحمد على ما قضيت ، استغفرك وأتوب إليك ، وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم» .

وإذا ترك المصلى القنوت يسجد للسهو عنه وذلك مذهب الشافعية والأحناف .

الأذان

الأذان في اللغة : الإعلام . قال تعالى : «أَذْنٌ فِي النَّاسِ
بِالْحَجَّ» [الحج : ٢٧] . ومعنىه في الشرع : الإعلام بدخول وقت

الصلاوة بالفاظ مخصوصة . وقد ثبت بالكتاب حيث يقول الله تعالى
﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُرُوا وَلَعِبًا﴾ [المائدة: ٥٨] . وبالسنة
لقوله ﷺ : «إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم» .
وهو معلوم من الدين بالضرورة ، فمن أنكر مشروعيته يكفر وقد
شرع في السنة الأولى من الهجرة .

سبب مشروعيته

لما قدم النبي ﷺ المدينة : صعب على الناس معرفة أوقات الصلاة
فتشارروا في الأمر حتى لا تفوتهم صلاة الجمعة ، وأشار بعضهم
«بالناقوس» فقال النبي ﷺ : هو للنصارى ، وأشار بعضهم «بالبوق»
قال : هو لليهود ، وأشار بعضهم «بالدلف» قال : هو للروم ، وأشار
بعضهم بإيقاد النار ، قال : هو للمجوس وأشار بعضهم بنصب «رأية»
إذا رأها الناس أعلم بعضهم بعضاً . فلم يعجب النبي ﷺ كل ذلك .
وقد كان ﷺ مهتماً بهذا الأمر فبات عبد الله بن زيد مهتماً باهتمام
رسول الله ﷺ فرأى في نومه ملكاً علمه الأذان والإقامة ، فأخبر النبي
ﷺ بذلك ، وقد وافقت الرؤيا الوحي ، فأمر بهما النبي ﷺ .

فضله

أما فضل الأذان فقد دلت عليه أحاديث كثيرة ، منها ما روى عن
النبي ﷺ : «لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا
إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه» أي اقرعوا بينهم .
ومنها ما روى عن النبي ﷺ : «المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم
القيمة» .

حكم الأذان

اتفق جمهور العلماء على أن الأذان سنة مؤكدة إلا الخنابلة فإنهم قالوا: إنه فرض كفاية، «إذا أتى به واحد من الناس سقط عن الباقين». وهو سنة للصلوات الخمس في السفر والحضر، للمنفرد والجماعة، للصلة الحاضرة والقضاء، وفي كل مسجد ولو تلا صفت المساجد، أما صلاة الجنائز والعيد والنافلة لا أذان لها.

الأذان لصلاة النساء

الأذان لصلاة النساء مكرر في الأداء والقضاء منها، أما إن أذن أحد الرجال لهن فلا بأس به.

الफاظ الأذان هي :

«الله أكبر الله أكبر، الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله»، وهذه الصيغة متفق عليها بين ثلاثة من الأئمة، أما المالكية فقد قالوا: يكبر مرتين لا أربعًا.

المالكية والشافعية كذلك قالوا: يسن أن يزيد النطق بالشهادتين بصوت منخفض مسموع للناس قبل الجهر بهما للناس، وذلك ما يسمى «ترجيعاً» عند الشافعية.

الفاظ الإقامة:

الإقامة كالآذان فحكمها حكمه عند جمهور العلماء، وألفاظها

«الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حى على الصلاة، حى على الفلاح. قد قامت الصلاة، . قد قامت الصلاة، . الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله». وهذه الصيغة متفق عليها بين الشافعية والحنابلة^(١).

الفصل بين الأذان والإقامة

يسن للمؤذن أن يجلس بين الأذان والإقامة بقدر ما يحضر الملازمون للصلاة في المسجد إلا في صلاة المغرب فإنه لا يؤخرها كما يجوزأخذ الأجرة على الأذان ونحوه.

الصلاحة على النبي ﷺ عقب الأذان

الصلاحة على النبي ﷺ مشروعة بلا خوف سواء كانت من المؤذن أو غيره، لما روى عن النبي ﷺ : «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا على» ، ولم ينص الحديث على أن تكون الصلاة سراً أو جهراً، فإذا رفع المؤذن صوته بالصلاحة على رسول الله ﷺ بتذكير الناس بهذا الحديث ليصلوا على النبي ﷺ كان حسناً. خاصة ونحن في أيام التذكير فيها واجب لقول الله تعالى: ﴿وَذَكِرْ فَإِنَّ الذِكْرَ يُبَعِّدُ الْمُؤْمِنِينَ﴾، وألفاظ الأذان معروفة، والصلاحة على النبي ﷺ تذكير.

التشويب في أذان الفجر

يزاد في أذان الفجر بعد قول: «حي على الفلاح- الصلاة خير من النوم» مرتين ندبًا، ويكره ترك هذه الزيادة باتفاق.

(١) أما الحنفية فقد قالوا: أن تكبيرات الإقامة أربع في أولها واثنان في آخرها. وباقى ما ذكر في ألفاظ الأذان يكرر مرتين.
المالكية قالوا: الإقامة كلها وتر إلا التكبير فمشتى.

شروط الأذان

يشترط للأذان شروط :

- ١- الثانية: عند المالكية والحنابلة وغيرهم لا يشترطونها .
- ٢- أن تكون كلمات الأذان متواالية .
- ٣- أن يكون باللغة العربية : إلا إذا كان المؤذن غير عربي فيؤذن لنفسه وجماعته .
- ٤- أن يقع الأذان كله بعد دخول الوقت .

مندوبيات الأذان

- ١- أن يكون المؤذن متطهرا من الحدثين .
- ٢- أن يكون حسن الصوت .
- ٣- أن يكون قائماً بمكان عال مستقبلاً القبلة .
- ٤- أن يلتفت إلى اليمين في قوله «حى على الصلاة» وجهة اليسار في قوله «حى على الفلاح» .

شروط المؤذن

- ١- أن يكون مسلماً .
- ٢- عاقلاً .
- ٣- ذكرأً .

إجابة المؤذن

يندب لمن يسمع الأذان ولو كان جنباً أو حائضاً أو نفساء أن يقول مثل ما يقول المؤذن . إلا عند قول : «حى على الصلاة حى على الفلاح» فإنه يجيب بقوله «لا حول ولا قوة إلا بالله» ، ويندب أن يصلى على النبي ﷺ بعد الإجابة ثم يقول : «اللهم رب هذه الدعوة

الناتمة ، والصلاحة القائمة ، آتى سيدنا محمد الوسيلة والفضيلة ، وابعثه
اللهم مقاماً مموداً الذى وعدته» .

مكروهات الأذان

- ١- يكره أذان الفاسق .
- ٢- ترك استقبال القبلة فى الأذان .
- ٣- أذان المحدث : غير المتوضىء أو الجنب والجنب أشد كراهة .
- ٤- الكلام حال الأذان .
- ٥- التغنى بالأذان .

الأذان لقضاء الفوائت

يسن فى قضاء الفوائت الأذان للأولى فقط ، بخلاف الإقامة فإنها
تسن لكل فائدة^(١) ، ويجوز للمرأة أن تقيم الصلاة لنفسها .

الأذان فى أذن المولود والمصروع

ووقت الحريق وال الحرب

يندب الأذان فى أذن المولود اليمنى عند ولادته ، كما تندب الإقامة
فى اليسرى ، وكذا يندب الأذان وقت الحريق ، ووقت الحرب ،
وخلف المسافر ، وفي أذن المهموم ، والمصروع .

(١) المالكية قالوا: يكره الأذان للفوائت مطلقاً أما الإقامة فإنها تطلب لكل فائدة .

كيف يتم المسبيق صلاته؟

من لا يدرك إمامه في جميع صلاته لا يخلو حاله عن أمرتين:

١ - أن يفوته ركعة من الركعات الصلاة أو أكثر (ويسمى لاحقاً).

٢ - أن يفوته الركعات كلها ويدرك الإمام في التشهد الأخير.

(ويسمى مسبوقاً) فعليهما أن يتما صلاتهما بعد أن يسلم الإمام على الوجه الآتي:

(أ) إذا فاته ثلاث ركعات مع الإمام في الصلاة الرباعية، فإنه يقوم فيأتي برکعة ثم يجلس للتشهد ثم يأتي بركعتين ثم يتشهد ويسلم^(١) وعليه أن يقرأ سورة بعد الفاتحة في ركعتين له بعد مفارقة الإمام.

(ب) وإذا كان قد أدرك مع الإمام في صلاة المغرب ركعة واحدة، فإذا سلم الإمام قام وأتى برکعة ثم يجلس للتشهد الأول ثم بالرکعة الثالثة ويتشهد ويسلم.

ويرى جمهور الفقهاء أن على المتم صلاته أن يصلى الجهرية جهرية والسرية سرية بعد مفارقة الإمام. بعد ما فاته من ركعات الجهرية.

هل تصلى النافلة في جماعة؟

يرى جمهور العلماء أن صلاة العيدين وصلاة الكسوف والخسوف والاستسقاء والتراويح تصلى في جماعة، وأما بقية النوافل فالأفضل أن يصليها المكلف منفرداً، إلا التهجد فقد أجيزة فيه الجماعة.

(١) قال أبو حنيفة: أن له أن يأتي بثلاث ركعات متتاليات ثم يشهد في الأخيرة ويسلم.

ال الجمعة

خير يوم طلعت فيه الشمس هو يوم الجمعة ، فيه خلق الله آدم ، وفيها أسكنه الجنة ، وفيه تقوم الساعة ، وفيه ساعة لا يصادفها عبد مؤمن يدعوه الله إلا استجابة له .

وقد شرعت صلاة الجمعة ، لتكون بمثابة عيد أسبوعى ، يجتمع الحى فى هذا اليوم العظيم ويلاقون على طاعة الله ، يتدارسون مشاكلهم ، ويعملون على حلها بروح الحب والتعاون والإخاء ، وقد ذكر الله يوم الجمعة مصرحا باسمه دليلا على شرف هذا اليوم ومكانته عند الله ، قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ [الجمعة : ٩]

لهذا : يجب أن يتوقف البيع والشراء ، ودولاب العمل قبيل صلاة الجمعة وحتى تنتهي ، فإن تركها وعدم حضورها يضر بالمجتمع ، لأنها أو اصر الأخوة ستتفصل ، فضلا عن غضب الله على البشرية ، لأنها تركت ما أمر الله به . قال تعالى : ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهُوا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكُمْ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الْهُوَ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [الجمعة : ١١] ، ولقول الرسول ﷺ : «من ترك الجمعة ثلاثة من غير عذر طبع الله على قلبه» .

حكم صلاة الجمعة :

صلاة الجمعة فرض عين على من استكملت فيه شروط الصلاة ، وهى ركعتان لما روى عن عمر رضى الله عنه قال : «صلاة الجمعة ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم ﷺ » .

وقد ثبتت فريضة الجمعة بالكتاب والسنّة والإجماع، فمن الكتاب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩] ومن السنّة: قول رسول الله ﷺ: «لَقَدْ هَمَّتْ أَنْ أَمْرَ رِجْلًا يَصْلِي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بِيُوتِهِمْ».

وقد انعقد الإجماع على أن الجمعة فرض عين.

وقت الجمعة والسعى لها وتحريم البيع

وقت الأذان لها

وقت الجمعة هو وقت الظهر - من زوال الشمس إلى أن يصير ظل كل شيء مثله بعد ظل الإستواء^(١)، ويجب السعي لصلاة الجمعة إذا نودي لها بالأذان الذي بين يدي الخطيب، ويحرم البيع في هذا الوقت لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ [الجمعة: ٩] أما البيع فقد أتفق الحنفية والشافعية على أنه حرام عند أذان الجمعة، وأما المالكية والحنابلة فقالوا بأن عقد البيع فاسد ولا ينعقد.

شروط وجوب الجمعة

يشترط لانعقاد صلاة الجمعة ما يشترط لصلاة الظهر وغيره من الصلاة المفروضة، وهي ليست بدلاً عن الظهر فمن لم يدركها صلى

-
- أ - الحنابلة قالوا: يهتدى وقت الجمعة من ارتفاع الشمس قدر رمح وهذا وقت الجواز لكن وقوتها بعد الزوال أفضل.
 - ب - المالكية قالوا: وقتها من زوال الشمس إلى ما قبل الغروب بحيث يدرك صلاة العصر.

الظهور أربع ركعات، ومن أدركها فقد أجزأته عن الظهر ويزاد في الجمعة ما يأتي:

الأول: الذكورة فلا تجب على الأنثى، ولكن إذا حضرتها وأدتها تجزئها عن صلاة الظهر.

ثانيها: الصحة فلا تجب على المريض.

ثالثها: الحرية فلا تجب على العبد.

رابعها: الإقامة فلا تجب على المسافر، وإن صلاتها أجزاته عن الظهر، ومن كان في مكان يبعد عن المكان الذي تقام فيه الجمعة فإنها لا تجب عليه، وقدر العلماء بعد بخمسة كليو مترات.

شروط صحة الجمعة

اشترط الفقهاء لصحة الجمعة شروطاً:

١- أن تكون البلد مصرًا - وهو - استيطان قوم ببلدة أو جهة بحيث يعيشون في هذا البلد آمنين على أنفسهم من الطوارئ الغالبة، وأن تكون الإقامة في محل الجمعة بحيث يسمع الأذان والنداء.

٢- إذن السلطان ونائبه الذي ولاه الإمارة - والأمر في هذا موكول إلى ما تعارف عليه أهل البلاد.

٣- أن تؤدي في المسجد الجامع. كما يجوز أن تؤدي في أبنية البلد والفضاء التابع لها، وإن كان أداؤها في المسجد الجامع أفضل لتوحيد فكر المسلمين وهدفهم ولم شملهم.

٤- العدد: وقد اتفق الشافعية والحنابلة على أنها لا تصح إلا بأربعين شخصاً فأكثر بالإمام.

أما المالكية فقد قالوا: إنها تتعقد بـ(١٢) اثنى عشر شخصاً غير الإمام، والحنفية قالوا: بـ(٣) ثلاثة غير الإمام.

وقد أجاز بعض العلماء أنها تتعقد باثنين فأكثر لقول رسول الله ﷺ: «والاثنان فما فوقها جماعة» وقد انعقدت سائر الصلوات بهما بالإجماع، وقد فصلنا الكلام في العدد ليكون المسلم على بينة فلا يترك الجمعة إن كان في مصنع لا يستطيع وقف عجلاته عن الإنتاج، أو في مستشفى للعمل على راحة المرضى أو في أي موقع يتذرع عليه تركه.

وقد كتب عمر بن الخطاب إلى أهل «البحرين»: «أن جمعوا حيثما كنتم».

٥- الخطبة: ذهب جمهور العلماء إلى وجوب خطبة الجمعة، وأستدلوا على الوجوب بما ثبت عن النبي ﷺ بالأحاديث الصحيحة ثبوتاً مستمراً. أنه كان يخطب في الجمعة، وقد قال: «صلوا كما رأيتموني أصللي»، ولقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩]، فقد فسروا الذكر بالخطبة لاشتمالها عليه.

أركان الخطبة

- ١- إفتتاحها بحمد الله عند الشافعية.
- ٢- الصلاة على رسول الله ﷺ.
- ٣- الوصية بتقوى الله تعالى.
- ٤- قراءة آية من القرآن الكريم.

٥- عند الشافعية الدعاء للمؤمنين والمؤمنات .
إلا المالكية والحنفية فقد قالوا بأن الخطبة لها ركن واحد هو : أن تكون مشتملة على تحذير أو تبشير عند المالكية . أو مطلق الذكر الشامل للقليل والكثير ، وهذا عند الحنفية .

شروط خطبتي الجمعة

يشترط خطبتي الجمعة أمور :

- ١- أن تؤدي الخطباتان قبل الصلاة .
- ٢- الجهر بهما بحيث يسمع الحاضرون .
- ٣- أن تكونا باللغة العربية ويجوز أداؤهما بأى لغة يفهمها الحاضرون . وعليه أن ينطق الآية باللغة العربية .
ولكن المالكية قالوا : إذا لم يوجد من يحسن الخطبة باللغة العربية سقطت الجمعة عنهم .
- ٤- النية : لقول رسول الله ﷺ : «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ» .
- ٥- أن لا يفصل الخطيب بين الخطبين بفواصل طويل ، فيجلس بينهما جلسة خفيفة باتفاق العلماء . وهذا هو فعل النبي ﷺ . كما لا يفصل بين الخطبين والصلاحة .

سنن الخطبة

- ١- ترتيب الأركان ، ويجوز أن تشتمل الخطباتان على جميع الأركان مع الترتيب .
- ٢- الدعاء لأئمة المسلمين وولاة الأمور ، وهذا دأب العلماء المخلصين .

- ٣ - أن تكون الخطبة على مكان مرتفع وأن يكون على يمين المحراب .
- ٤ - أن يسلم الخطيب على المؤمنين .
- ٥ - أن يجلس قبل الخطبة الأولى حتى يفرغ المؤذن .
- ٦ - أن يخطب قائماً ، فإذا تعذر عليه الوقوف لمرض ولم يكن في القوم من يحسن الخطبة غيره جاز له أن يؤديها قاعداً .
- ٧ - أن يستقبل الناس بوجهه .
- ٨ - أن يؤذن بين يديه ، وأما الأذان الذي قبل صعود الخطيب على المنبر فقد زاده عثمان بن عفان ، عندما كثرا الناس ، لما روى عن السائب بن يزيد قال : «كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام على عهد النبي ﷺ وأبى بكر وعمر ، فلما كان زمان عثمان وكثرا الناس زاد النداء الثاني على الزوراء (وهو بيت مرتفع بالقرب من السوق) وما لا ريب فيه أن زيادة هذا الأذان مشروعة لأن الغرض منه الإعلام بدخول الوقت ، وقد تفرق الناس هنا وهناك فكان إعلامهم بالوقت مطلوبًا ، وسيدنا عثمان من كبار الصحابة المجتهدين الأمين على دينه ، ومن الذين عرفوا قواعد الإسلام وأصوله .

مكرهات الخطبة

يكره ترك سنة من السنن التي بیناها ، وكذلك ما يقوله المؤذن بين يدي الخطيب . وإذا قلت لصاحبك والإمام يخطب يوم الجمعة «أنصت» فقد لغوت ، ومن لغا فلا جمعة له ، أنصتوا تؤجروا لأن كل ذلك لم يحدث على عهد رسول الله ﷺ .

إنصات المأمور للخطبة

عندما يبدأ الخطيب في خطبته، لا يجوز الكلام بأي حال من الأحوال حتى إذا عطس الإنسان عليه أن يحمد الله سراً، وإذا سمع اسم النبي ﷺ صلٰى عليه في نفسه.

وقد ذهب جمهور العلماء إلى وجوب الإنصات وحرمة الكلام أثناء الخطبة يوم الجمعة، ولو كان الكلام أمراً معروفاً أو نهياً عن منكر، لقول الرسول ﷺ : «من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كالحمار يحمل أسفاراً، والذى يقول له : أنصت ، لا جمعة له». وفي حديث آخر : «إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والإمام يخطب أنصت فقد لغوت».

تخطى الرقاب واختراق الصفوف

بعض الناس يتأخر عن الحضور إلى المسجد مبكراً، ثم يأتي فيخترق صفوف الجالسين، ويتخطى الرقاب، وقد قال الشافعية والحنابلة بأنه مكروه بحيث لا يؤذى أحداً.

أما المالكية والحنفية فقالوا بتحريم تخطى الرقاب وعلى المصلى أن يحضر إلى المسجد مبكراً، لينال الثواب بقدر تبكيه وحتى لا يتأنى المسلمون منه .

بم تدرك صلاة الجمعة؟

من أدرك مع الإمام ركعة فقد أدرك الجمعة وعليه أن يأتي بالركعة الثانية، ومن أدرك الإمام في الجلوس للتشهد يلزمـه بعد سلام الإمام

أن يتم صلاته ظهراً أربع ركعات^(١) . ومن فاته الجمعة فعليه أن يصلى الظهر منفرداً أو في جماعة على أن يكون ذلك بعد فراغ الإمام.

مندويات يوم الجمعة

- ١ - يستحب لكل من أراد حضور صلاة الجمعة أن يغتسل، وأن يكون على أحسن حال من النظافة والزينة، ويلبس أحسن الثياب ويتطيب، ويستعمل السواك، لحديث رواه الشیخان عن النبي ﷺ «على كل مسلم الغسل يوم الجمعة ويلبس من صالح ثيابه، وإن كان له طيب مس منه»، وفي حديث آخر: «يامعشر المسلمين هذا يوم جعله الله لكم عيدا، فاغسلوا، وعليكم بالسواك».
- ٢ - الإكثار من الصلاة على رسول الله ﷺ ليلة الجمعة ويومها؛ لأنه سيد الأنام، ويوم الجمعة سيد الأيام، لحديث «أكثروا على من الصلاة يوم الجمعة وليلة الجمعة».
- ٣ - الدعاء فيه: لما ورد أن فيه ساعة يستجاب فيها الدعاء، ففي الحديث: «إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله عز وجل فيها خيراً إلا أعطاه إياه».
- ٤ - استحباب قراءة سورة الكهف يوم الجمعة وليلتها، ففي الحديث: «من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعتين».

(١) الحنفية قالوا: من أدرك الإمام في أي جزء من صلاته قبل السلام فقد أدرك الجمعة.

٥ - التبكيـر إلـى الجـمـعـة: لما ورد عن رـسـول اللـه ﷺ : «من راح إلـى الجـمـعـة فـي السـاعـة الـأـوـلـى فـكـأـنـا قـرـبـ بـدـنـة، وـمـن رـاحـ فـي السـاعـة الـثـانـيـة فـكـأـنـا قـرـبـ بـقـرـة، وـمـن رـاحـ فـي السـاعـة الـثـالـثـة فـكـأـنـا قـرـبـ كـبـشـا، وـمـن رـاحـ فـي السـاعـة الـرـابـعـة فـكـأـنـا أـهـدـى دـجـاجـة، وـمـن رـاحـ فـي السـاعـة الـخـامـسـة فـكـأـنـا أـهـدـى بـيـضـة، فـإـذـا خـرـجـ الإـمـام طـوـيـت الصـفـحـ، وـاجـتـمـعـتـ المـلـائـكـةـ عـنـدـ الـمـنـبـرـ يـسـمـعـونـ الـذـكـرـ فـمـنـ جـاءـ بـعـدـ ذـلـكـ فـإـنـاـ جـاءـ لـحـقـ الصـلـاـةـ، لـيـسـ لـهـ مـنـ فـضـلـ شـيـءـ».

مـكـروـهـاتـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ

- ١ - من الأمور المكرهـةـ: الشـروعـ فـي السـفـرـ بـلـادـاعـ وـلـا ضـرـورةـ تـجـبـهـ وـقـدـ قـالـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ بـتـحـريمـ ذـلـكـ إـذـاـ كـانـ الغـرـضـ التـهـربـ مـنـ صـلـاـةـ الـجـمـعـةـ.
- ٢ - أـكـلـ الثـومـ، وـبـلـصـلـ، وـكـلـ شـيـءـ لـهـ رـائـحةـ كـرـيـهـةـ، فـإـنـ الـمـلـائـكـةـ تـنـأـذـىـ مـاـ يـتـأـذـىـ مـنـهـ بـنـوـ آـدـمـ.

- ٣ - الـخـضـورـ إـلـىـ الـجـمـعـةـ بـمـلـابـسـ الـعـمـلـ الـتـىـ اـتـسـخـتـ، وـكـذـلـكـ الـجـوـرـبـ (ـالـشـرابـ)ـ الـذـىـ لـهـ رـائـحةـ كـرـيـهـةـ، فـفـىـ الـحـدـيـثـ: «ـوـمـاـ عـلـىـ أـحـدـكـمـ لـوـ اـشـتـرـىـ ثـوـبـيـنـ لـيـوـمـ الـجـمـعـةـ سـوـىـ ثـوـبـيـ مـهـنـتـهـ»ـ.

مـبـطـلـاتـ الـصـلـاـةـ

الـإـنـسـانـ فـيـ الـصـلـاـةـ يـنـاجـيـ رـبـهـ فـعـلـيـهـ أـنـ يـتـأـدـبـ فـيـ حـضـرـةـ الـرـبـ الـعـظـيمـ الـذـىـ يـعـلـمـ سـرـهـ وـعـلـانـيـتـهـ، فـإـذـاـ تـلـبـسـ الـإـنـسـانـ فـيـ الـصـلـاـةـ فـإـنـهـ طـاهـرـاـ وـبـاطـنـاـ وـيـسـمـرـ عـلـىـ ذـلـكـ حـتـىـ تـتـهـىـ صـلـاتـهـ.

والذى يبطل الصلاة هو:

١ - الكلام عمداً بكلام أجنبي عن الصلاة لقول الرسول ﷺ «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن»، وحد الكلام المبطل ما كان مشتملاً على بعض حروف الهجاء، فإن تكلم ناسياً أو جاهلاً فإن الصلاة صحيحة عند الشافعية والمالكية على أن يكون الكلام قليلاً.
أما الحنفية والحنابلة: فإن الصلاة عندهم باطلة.

٢ - العمل الكثير : تبطل الصلاة بالعمل الكثير الذي ليس منه جنس الصلاة: وهو ما يخيل للناظر إليه أنه ليس في الصلاة، ويشمل ذلك تحريك اليدين أعلى وأسفل، وما شاكل ذلك، كذلك لا يجوز له أن يفرقع أصابعه أما لو كان يعد الأيام التي قرأها فلا بأس في ذلك.

٣ - الأكل والشرب في الصلاة: تبطل الصلاة بالأكل والشرب في الصلاة ولو كان المأكول قدر السمسمة، أو المشروب قطرة.
والحنابلة قالوا إذا بلغ ذوب السكر والحلوى فإن صلاته تبطل.

٤ - التحول عن القبلة .

٥ - الأنين والتاؤه إذا اشتملت على حروف مسموعة إلا إذا كان ذلك ناشئاً عن مرض أو عن حالة ملزمة باعثها خشية الله تعالى.

٦ - الدعاء في الصلاة بما يشبه الكلام الخارج عنها: كأن يقول «اللهم زوجني فلانة». أو يقول للعاطس يرحمك الله، أو أن يقول: اللهم ارحمك يا فلان».

- ٧ - التنجح في الصلاة: إذا بان منه حرفان فأكثر، وكان ذلك من غير عذر، أما إذا كان لتحسين الصوت حتى تخرج القراءة من مخارجها تامة فإن ذلك لا يبطل الصلاة.
- ٨ - إرشاد المأموم لغير إمامه في الصلاة: قد توجد جماعتان في مسجد واحد، وأخطأ أحد الإمامين فلا يجوز للأموم يصلى خلف الثاني أن يفتح عليه.
- ٩ - رد السلام على المسلم عليه أو على غيره وهو متليس بالصلاحة.
- ١٠ - إذا طرأ على المصلى ناقض لل موضوع، أو وجب عليه الغسل أو انتهت مدة المسح على الخفين، أو حدث ما يبطل التيمم؛ أو طرأ نجاسة على ثوبه أو مكانه، أو انكشفت عورته.
- ١١ - ترك ركن أو شرط من شروط الصحة عمداً وبدون عذر لما رواه البخاري من أن النبي ﷺ قال للأعرابي الذي لم يحسن الصلاة: «ارجع فصل فإنك لم تصل».
- ١٢ - سبق المأموم لإمامه بركن من أركان الصلاة الفعلية: لأن يركع ويرفع قبل أن يركع الإمام^(١).
- ١٣ - الضحك بصوت يسمعه وحده أو من يجاوره لأن الصلاة تأدب في حضرة الله والضحك استهزاء وسخرية.
- ١٤ - إذا نوى صلاة الحاضرة فتذكرة أنه لم يصل الفاتنة، لأن نوى العصر وتذكرة أنه لم يصل الظهر، فإن صلاة العصر باطلة، لأن هذا

(١) الشافعية قالوا : بركتين فعليتين.

الترتيب في الصلاة مطلوب ما لم يكن حديث عهد بالإسلام - أو لم يبق من الوقت إلا ما يسع صلاة الحاضرة^(١).

الدعاء في الصلاة وبعدها

يستحب الدعاء مطلقاً بعد التشهد الأخير وقبل السلام بما شاء الإنسان من خير الدنيا والآخرة، ففي الحديث قال رسول الله ﷺ : «إذا فرغ أحدكم من التشهد الأخير فليتعمد بالله من أربع . يقول: اللهم أنت أنت عز وجل ، ومن عذاب القبر ، ومن فتنة الحياة والممات ، ومن شر فتنة المسيح الدجال».

وفي حديث آخر كان النبي ﷺ يقول في صلاته: «اللهم إني أسألك الثبات في الأمر، والعزمية على الرشد، وأسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك، وأسألك قلباً سليماً، ولساناً صادقاً؛ وأسألك من خير ما تعلم وأعوذ بك من شر ما تعلم، واستغفرك لما تعلم».

أما إذا فرغ الإنسان من صلاته المكتوبة: فإنه يسن له قبل صلاة النافلة أن يقول: «أستغفر لله العظيم» ثلاث مرات . ثم يقول «اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت وتعاليت يا ذا الجلال والإكرام، لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر، لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه ، له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن. لا إله إلا الله مخلصين له الدين

(١) الشافعية قالوا بأن ذكر الصلاة الفائنة أثناء صلاة الحاضرة لا يبطلها.

(٢) قال الحنفية : يكره تنزيتها أن يفصل بين الصلاة المكتوبة وصلاة السنة إلا ما يقول: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام ثم يصلى السنة ويدعو بما شاء ويتم الصلاة بعد ذلك .

ولو كره الكافرون. لا إله إلا الله وحده لاشريك له . له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . اللهم لا مانع لما أعطيت . ولا معطى لما منعت . ولا ينفع ذا الجد منك الجد» ثم يقول : سبحان الله (٣٣) ثلاثاً وثلاثين مرة ، والحمد لله (٣٣) ثلاثاً وثلاثين والله أكبر (٣٣) ثلاثاً وثلاثين مرة ، ثم يختتم بلا إله إلا الله وحده لاشريك له ؛ له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر .

وله أن يقرأ آية الكرسي والإخلاص والمعوذتين ثم يسبح ويحمد ويكبر ثلاثاً وثلاثين ويتم المائة بقوله ، لا إله إلا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر» .

المسجد

المسجد هو بيت الله في الأرض ، أضافه إلى نفسه تشريفاً . قال سبحانه : «وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ» [الجن : ١٨] . وعمارها هم زوار الله جل جلاله ، وكان من فضل الله على هذه الأمة أن جعل لها الأرض طهوراً ومسجدًا ولما فرض الله الصلاة وشرعت إقامتها في جماعة ، رغب الشرع في بناء المساجد ، لتكون علامات صدق على حسن إسلامهم ، وشاهد خير على فلاحهم .

فضل بنائها :

يرغب الإسلام في بناء المساجد ، حيث قال سبحانه وتعالى : «فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ» [النور : ٣٦] .
ويقول الرسول ﷺ : «من بنى لله مسجداً يتغى به وجه الله بني الله له بيته في الجنة» .

تنظيفها وتطيبها وصيانتها:

حت الإسلام على النظافة في كل شيء، وأكده عليها في المساجد، لأنها ملتقي الجمع المبارك مع جند الرحمن، فيها يلتقي حزب الله، لهذا جاء في الحديث عن عائشة - رضي الله عنها : «أن النبي ﷺ أمر ببناء المساجد في الدور، وأمر بها أن تنظف وتطيب» بل جاء في التوصية إلى كل من أكل الشوم والبصل والكرات لا يقربوا المساجد لأن رائحتهم تؤذى الناس وتؤذى الملائكة الذين حضروا الجمع العظيم وفي الحديث، أن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر وإنما هي لذكر الله وقراءة القرآن .

البيع والشراء والنداء على الضالة في المساجد

جعلت المساجد للعبادة، فلا يجوز أن تُتَخَذ سوقاً ولا مكاناً لعقد الصفقات التجارية، ففي الحديث عن رسول الله ﷺ : «إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد فقولوا له : لا أريح الله تجارتكم». ولا يجوز النداء على الأشياء المفقودة في المساجد. ففي الحديث عن رسول الله ﷺ : «من سمع رجلاً ينشد ضالته في المسجد فليقل له : لا ردها الله عليك» .

الكتابة على جدران المسجد:

أجمع جمهور الفقهاء على كراهة كتابة شيء على جدران المسجد لأن الكتابة إن كانت في القبلة شغلته، وإن كانت خلف ظهره فقد جعل القرآن خلفه وربما وقعت المبانى فتهان الكتابة بوطء الأقدام .

السؤال في المساجد:

أجمع جمهور الفقهاء على كراهة السؤال داخل المسجد ولا يجوز إعطاء السائل صدقة فيه.

رفع الصوت في المسجد:

اتفق العلماء على كراهة رفع الصوت بالذكر في المسجد، وكذلك قراءة القرآن إن ترتب عليه تهويش على المصلين، أو إيقاظ النائمين. فيروى عن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ «خرج على الناس وهم يصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة فقال: إن المصلى ينادي ربه عز وجل فلينظر به يناديه ولا يجهز بعضاً لكم على بعض بالقرآن».

فضل السعي إلى المساجد

الدين الإسلامي دين عمل حيث المسلم على أن يكون إيجابياً في حياته يسهم في ركب التطور والتقدير، ويعمل بكل قدراته وطاقاته على رقى البشرية ونهضتها. وقد جعلت المساجد للعبادة، فإذا فرغ من صلاته انطلق في الأرض، يشمر عن ساعده. ويبذل جهده سعياً على عياله وتنمية ل مجتمعه.

ومن حقه أن يقيم الصلاة في أي مكان إذا أدركه وقتها بحيث لا يغسل عمله ولا يوقف دولاب الإنتاج. وبالتالي لا يضيع الصلاة. فإذا كان يستطيع الذهاب إلى المسجد من غير إضرار بالعمل أو تعطيل السعي وجب عليه المسارعة إلى أداء الصلاة في المسجد، لما ورد في الحديث «لا صلاة بخارج المسجد إلا في المسجد» وقول الرسول ﷺ «إذا رأيت الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان». قال الله عز وجل:

﴿إِنَّمَا يَعْمَرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبه : ١٨]. وقوله سبحانه : ﴿يُسَبِّحَ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ (٢٦) رَجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَقْلِبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ [النور : ٣٦ ، ٣٧]. ويقول الرسول ﷺ : «من تطهر في بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله ليقضي فريضة من فرائض الله، كانت خطواته إحداها تحط خطيئة والأخرى ترفع درجة».

مباحث الجنائز

الإنسان منا من لحظة مولده وهو مسافر إلى ربه ، له أجل لا يتخذه ولحظة سيتوقف عندها ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [النحل : ٦١] . وكل إنسان عاقل عليه أن يتزود لهذا السفر وخير زاد يأخذ الإِنْسَان معه تقوى الله وصالح العمل . ﴿وَتَرَوَدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الرِّزَادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة : ١٩٧] .

وإذا ألم بالإِنْسَان مرض فعليه أن يسرع باستشارة أهل الخبرة وأن يأخذ الأدوية التي توصف له ، يقول الله تعالى : ﴿فَاسْأُلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأَنْبِيَاءُ : ٧] .

والإِنْسَان مطالب أن يتعاطى العلاج مبتعداً عن تعاطي الأشياء المحرمة عملاً بقول رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَنْزِلْ دَاءً إِلَّا نَزَّلَ لَهُ دَوَاءً فَتَدَاوِوْا» . وقوله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شَفَاءَكُمْ فِيمَا حَرَمَ عَلَيْكُمْ» . وعلى المسلم أن يتخلّى بالصبر ولا ييأس ﴿إِنَّهُ لَا يَيْأَسُ مِنْ رُوحُ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف : ٨٧] .

وفي الحديث : «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنْ أَمْرَهُ كُلُّهُ لَهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ شَكَرٌ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ صَبَرٌ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ» .

عيادة المريض:

رغب الإسلام أن يعود المسلم أخيه المريض ويتفقد حاله تطبيباً لنفسه ووفاء بحقه . ففي الحديث : «مَنْ عَادَ مَرِيضًا نَادَى مَنَادَ مِنَ السَّمَاءِ : طَبَتْ وَطَابَ مَشَاكِ، وَتَبَوَّأَتْ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا» .

ويجوز للنساء زيارة الرجال في الأماكن العامة، فقد عنون البخاري في صحيحه «باب عيادة النساء للرجال»، وعادت أم الدرداء رجلاً من أهل المسجد من الأنصار.

ولا بأس بعيادة المسلم للكافر

ويستحب في العيادة: أن يدعوا الزائر للمريض بالشفاء والعافية وأن يوصيه بالصبر والاحتمال، وأن يقول له الكلمة الطيبة، وأن يخفف في زيارته: فقد كان رسول الله ﷺ إذا دخل على المريض يقول: «لا بأس طهور إن شاء الله».

كرهة تمني الموت:

يكره للمرء أن يتمنى الموت لضر نزل به أو محنّة تصيبه لما روى أن رسول الله ﷺ قال: «لا يتمنى أحدكم الموت لضر نزل به، فإن كان لابد متمنياً للموت فيقول: «اللهم أحييني ما كانت الحياة خيراً لي وتوفنّي ما كانت الوفاة خيراً لي». وينبغي على الإنسان أن يتذكر سعة رحمة الله ويسأل الله عز وجل أن يحسن ظنه به.

ما يسن عند احتضار المريض

إذا اشتد المرض بالإنسان، وأصبح في حالة يتبيّن منها أنه مفارق الدنيا إلى الآخرة، فعلى الحاضرين حوله فعل ما يأتي:

- ١ - أن يوجهوه إلى القبلة بأن يجعل جنبه الأيمن ووجهه لها إن لم يشق عليه ذلك، وإلا وضع على ظهره ورجلاه إلى القبلة.
- ٢ - أن يلقن الشهادة لقول الرسول ﷺ: «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله، فإنه ليس مسلم يقولها عند الموت إلا أنجنته من النار» ولا يلح عليه ويقال له قل.

- ٣ - يستحب أن يدخل عليه حال احتضاره أحسن أهله وأصحابه، ولا تدخل عليه حائض ولا نساء.
- ٤ - كثرة الدعاء له وللحاضرين.
- ٥ - تطيب المكان، وإبعاد آلات اللهو والصور الخلية - إتعاظاً بالحالة - وتهيئة المكان لحضور الملائكة.
- ٦ - قراءة سورة (يس) لما ورد في الخبر: «ما من مريض يقرأ عنده (يس) إلا ومات ريان، وأدخل قبره ريان، وحشر يوم القيمة ريان».
- ٧ - تغميض عينيه، وأن يقول مغمضه «بسم الله، وعلى ملة رسول الله، اللهم اغفر له، وارفع درجته في المهدىين، واحلفه في الغابرين، واغفر لنا وله يارب العالمين، وافسح له في قبره ونوره فيه».
- ٨ - تغطية جسده صيانة له من الانكشاف وستراً لعورته المتغيرة عن الأعين ويجوز تقبيل الميت لما ثبت أن أبا بكر قبل رسول الله وقال يا نبياه يا صفياه، ما أطيبك حيَا وميتاً.

ما يفعل بالميت

إذا مات المحتضر فعلى أهله بعد التحقق من موته إعلام الناس بذلك ليشهدوا جنازته من غير إفراط في المدح، وعليهم المبادرة بتجهيزه ودفنه لما روى عن رسول الله ﷺ قال: «إنى لأرى طلحة قد حدث فيه الموت فآذنونى به، وعجلوا فإنه لا ينبغي لجيفة مسلم أن تحيى بين ظهرى أهله».

غسل الميت

غسل الميت فرض كفاية على الأحياء، إذا قام به البعض سقط عن الباقيين، والمسلم هو الذي يغسل فقط، ويجب ستر عورة الميت أثناء الغسل فلا يحل للغاسل ولا غيره النظر إليها. ولا يحل للرجل تغسيل النساء والعكس إلا الزوجين: فيحل لكل منهما أن يغسل الآخر^(١). وإذا ماتت امرأة بين رجال ليس معهم امرأة غيرها، أو زوج لها، أو محروم، ففي هذه الحالة على أحدهم أن يسممها إلى كوعيها وكذلك الحال إذا ماتت رجل بين نساء ، كان نفس الحال.

صفة الغسل

الواجب في غسل الميت أن يعمم بدنه بالماء مرة واحدة وذلك: بأن يوضع فوق مكان مرتفع، ويوضع عليه ساتر يستر عورته^(٢) بعد أن يجرد من ثيابه ولا يحضر عند غسله إلا من تدعى الحاجة إلى حضوره، وينبغي أن يكون الغاسل ثقة أميناً صالحاً، ينشر الخير ويستر السر لحديث: «ليغسل موتاكم المأمونون». وعليه أن يعقد النية، ويبدأ بعصر بطن الميت برفق لإخراج ماعسى أن يكون بها، ويزيل ما على بدنها من نجاسة ويلف على يده خرقه يسح بها عورة الميت لأن لمس العورة حرام، ثم يوضئه وضوء الصلاة، ثم يغسله ثلاثاً بالماء والصابون: مبتدئاً باليدين فإن رأى الزيادة على الثالث لعدم الإنقاء

(١) الحنفية قالوا: إذا ماتت المرأة فليس للزوج أن يغسلها لانتهاء ملوك النكاح حيث صار أجنبياً عنها. أما إن مات الزوج فللزوجة أن تغسله لأنها في العدة فالزوجة باقية في حيتها.

(٢) الشافعية قالوا: يغسل الميت في قميصه إذا كان رقيقاً لا يمنع وصول الماء إلى البدن.

بها، أو لشىء آخر غسله خمساً أو سبعاً لما روى عن رسول الله ﷺ :
«اغسلنها وترا: ثلاثة أو سبعاً أو أكثر من ذلك إن رأيت». .

ويندب نقض شعر المرأة وغسله وإرساله لخلفها، ففى حديث أم عطية: أنهن جعلن برأس ابنة النبي ثلاثة قرون، قلت: نقضته وجعلته ثلاثة قرون. قالت: «نعم»، وعند مسلم «فضفرن شعرها ثلاثة قرون - قرنيها وناصيتها»، ويؤخذ من هذا أنه يجوز تضفير شعر المرأة، فإذا فرغ من غسل الميت جفف بدنها بشوب نظيف ثلاثة تبل أجفانه، ثم يوضع عليه الطيب، لأن ذلك وقت تحضر فيه الملائكة، وفيه خاصية طرد الهوام عنه، ومنع إسراع الفساد إليه.

وجمهور العلماء يرى كراهة تقليم أظافر الميت، وأخذ شيء من شعره، وإذا خرج منه شيء بعد الغسل وقبل التكفين، فالأفضل أن يعاد غسله.

هذا: ويتم تنظيف الأسنان والمنخرین بخرقة، ولا يجوز كب الميت على وجهه لغسل ظهره بل يحرك من جانبه حتى يعمه الماء ويستحب أن تكون الغسلتان الأوليان بماء ساخن يتحمله الحى، علمًا بأن كل جزء يقطع من الإنسان يغسل كأصله تماماً.

إذا فقد الماء

إذا فقد الماء أو كان جسم الميت متهرئاً أو المرأة بين رجال أجانب أو الرجل بين نساء أجانب عند ذلك يتم التيميم بمسح الوجه والكفاف لقول الله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمِّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾ [المائدة: ٦]. مع رش الطيب وإطلاق البخور في المكان الذي يغسل فيه الميت.

التكفين

تکفين الميت فرض كفاية على المسلمين إذا قام به البعض سقط عن الباقيين وأقله : ما يستر جميع بدن الميت ، ويکفن من ماله الخاص الذى لم يتعلق به حق الغير ، فإن لم يكن له مال خاص كفنه من تلزمته نفقته في حال حياته ، فإن لم يوجد من تلزمته نفقته كفن من بيت مال المسلمين وإلا فعلى جماعة المسلمين القادرين .

ما يستحب في التکفين

- ١ - أن يكون حسناً نظيفاً لقول الرسول ﷺ : «البسوا من ثيابكم البيض فإنها خير ثيابكم وكفونا فيها موتاكم» .
- ٢ - أن يكون خمس لفائف للنساء وثلاث لفائف للرجال ، وأن لا يغالي في شراء الأقمشة التي ليس من عادة الميت لبسها .
كما لا يحل للرجل أن يکفن في الحرير ، وكره كثير من أهل العلم أن تکفن المرأة في الحرير لما فيه من الإسراف .

الصلة على الميت

هي فرض كفاية على الأحياء ، إذا قام بها البعض ولو واحد سقطت عن الباقيين .

كيفيتها

- بعد أن يتم غسل الميت وتکفيه يشرع في الصلة على الوجه الآتى :
- ١ - أن يقوم المصلى عند رأس الميت إن كان ذكراً وعند عجزه إن كان أنثى أو خنثى ^(١) .

(١) الحنفية قالوا أن يقوم المصلى بحذاء صدر الميت ، والمالكية قالوا : أن يقوم المصلى عند وسط الميت إن كان رجلاً ، وعند منكبيه إن كان امرأة ، والحنابلة قالوا : أن يقف المصلى عند صدر الذكر ووسط الأنثى .

٢ - أن ينوي الصلاة على الميت في نفسه : «نويت أن أصلى أربع تكبيرات على من حضر من أموات المسلمين» ، ثم يرفع يديه بتكبير الإحرام ثم يتعود ويسمى ، ويقرأ الفاتحة ، ولا يقرأ سورة بعدها ، ثم يرفع يديه قائلاً الله أكبر ، ثم يقول : «اللهم صلى على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد كما صلية على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا إبراهيم وبارك على سيدنا إبراهيم وعلى سيدنا إبراهيم كما باركت على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا إبراهيم في العالمين إنك حميد مجید^(١) . ثم يرفع يديه ويكبر التكبيرة الثالثة ويدعو للميت بالرحمة والمغفرة ، والأفضل أن يدعو بالمؤثر عن رسول الله ﷺ إذا كان يحفظه «اللهم إن هذا عبدك وابن عبدك وابن أمتك كان يشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمداً عبدك ورسولك ، وأنت أعلم به ، اللهم إن كان محسناً فزد إحسانه وإن كان مسيئاً فتجاوز عن سيئاته ، اللهم إنه نزل بك وأنت خير متزول به فافسح له في قبره ، وجاف الأرض عن جنبه ولقنه حاجته ، اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه وعافه ، وأكرم نزله ووسع مدخله ، واغسله من خطاياه بالثلج والماء والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الشوب الأبيض من الدنس ، وأبدله داراً خيراً من داره وأهلاً خيراً من أهله ، وزوجاً خيراً من زوجه ، وقه فتنة القبر وعذاب النار ، وإن كان يصلى على أثني يقول : اللهم إن هذه أمتك وبنت عبدك وبنت أمتك ، ثم يكبر التكبيرة الرابعة ويقول : اللهم اغفر لأسلافنا وأفراطنا ومن سبقنا بالإيمان ، اللهم من

(١) يراجع ص ٧٥ من هذا الكتاب؛ لأن الأدب مع النبي ﷺ أولى من الامتثال حسبما أفتى بذلك كثير من العلماء وعلى رأسهم الإمام الشافعى وغيره.

أحيته منا فأحيه على الإيمان ومن توفيته منا فتوفه على الإسلام واغفر
للمسلمين وال المسلمات ، ثم يسلم .

وشرعت صلاة الجنائز أربع تكبيرات لا رکوع فيهن ولا سجود
حتى لا يظن ظان أو يتوهם متوجه أن الرکوع والسجود للميت ،
ويتجه الناس إلى عظمائهم وصلحائهم بالصلاة .

لهذا سد الشارع الحكيم هذا الباب سدا للذرائع ، وإغلاقاً لباب
الشكوك والأوهام حتى تكون العبادة خالصة لله الواحد الديان :
والإنسان عندما يموت تشنل حركته ويصبح عاجزاً فهو قد انقطع عن
الخلق إلى الحق وأصبح في حاجة إلى دعاء المؤمنين وواجب الأخوة
الإسلامية على كل مسلم أن ينسى الخصومة والمشاكل التي كانت بينه
 وبين المتوفى وأن يدعوا الله أن يرحمه ، ولا يجب الدعاء بصيغة خاصة
 بل المطلوب الدعاء بأمور الآخرة .

وإذا كان الميت طفلاً يكون الدعاء له في الصلاة عليه : «اللهم إله
 عبدك وابن عبدك أنت خلقته ورزقته ، وأنت أمته وأنت تحبّيه ، اللهم
 أجعله لوالديه سلفاً وذخراً ، وفراطاً وأجرًا ، وثقل به موازينهما ،
 وأعظم به أجورهما ، ولا تفتنا وإياهما بعده ، اللهم الحقة بصالح
 سلف المؤمنين في كفالة إبراهيم ، وأفرغ الصبر على قلوب أبويه ولا
 تحرّمها أجره ». .

الصلاحة على أكثر من واحد

إذا اجتمع أكثر من ميت وكانوا ذكوراً صفوا واحداً بعد واحد بين
 الإمام والقبلة ليكونوا جمِيعاً بين يدي الإمام ، ووضع الأول ما يلي
 الإمام .

وإن كانوا إناثاً كان الوضع كذلك، أما إن كانوا رجالاً ونساءً، جعلت الرجال أمام الإمام، وجعلت النساء مما يلي القبلة، وإن كان بينهم أطفال، قدم الرجال فالأطفال فالنساء بحيث يكون الرجال أمام الإمام والنساء مما يلي والأطفال يتتوسطونهم.

استحباب الصفوف الثلاثة وتسويتها

يستحب أن يصطف المصلون على الجنائز ثلاثة صفوف أقل صف اثنان، لما رواه مالك بن هبيرة قال قال رسول الله ﷺ : «ما من مؤمن يموت فيصلى عليه أمة من المسلمين يبلغون أن يكونوا ثلاثة صفوف إلا غفر له». ويستحب تكثير جماعة الجنائز لأنه كلما كثرة الجمع في الصلاة كلما كان في ذلك فائدة للميت ففي الحديث: ما من ميت يصلى عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له، يخلصون له الدعاء، إلا شفعوا، أى قبلت شفاعتهم».

من يصلى عليه ومن لا يصلى؟

اتفق الفقهاء على أن يصلى على السلم ذكرًا كان أو أنثى صغيرًا كان أو كبيرًا ويصلى على الطفل إذا عرفت حياته واستهل صارخًا، أو عرفت حياته بالحركة أو العطاس.

والذين لا يصلى عليهم هم:

- ١ - السقط الذي لم تعرف حياته بأماردة دالة على وجود الحياة فيه.
- ٢ - الشهيد: وهو الذي قتل في معركة حربية بيد الكفار فقد روى البخاري أن النبي ﷺ أمر بburial of martyrs (أحد) ولم يغسلهم ولم يصل عليهم: أما من جرح في المعركة وعاش ثم مات فإنه يغسل ويصلى عليه».

الصلوة على من مات بإقامة الحد عليه

إذا ارتكب الإنسان الزنا أو قتل نفساً بغير حق أو سرق فإن الله قد أوجب إقامة الحد عليه كل بحسب عمله فمن مات بسبب إقامة الحد عليه، فإنه يغسل ويُكفن ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين وذلك لفعل الرسول ﷺ فقد صلى على من أقيم عليه الحد.

الصلوة على المنتحر والغالب وسائر العصاة

المتتحر: هو الذي يقتل نفسه: والغالب هو الذي يسرق من المال العام وهو لاء وسائر العصاة يصلى عليهم لأنهم أحوج إلى دعاء إخوانهم المؤمنين. أما من ثبت كفره بإنكاره لشئ معلوم من الدين بالضرورة. فلا يجوز الصلاة عليه، وكذا المشرك والكافر الأصلى، لقول الله تعالى: «وَلَا تُصْلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّا أَبَدَا وَلَا تَقُمْ عَلَى قُبْرِهِ» [التوبه: ٨٤].

الصلوة على الغائب

تجوز الصلاة على الميت في بلد غير بلد من يصلى عليه، سواء كان البلد قريباً أم بعيداً. فعلى المصلى أن ينوي الصلاة عليه بنية الغائب لما صرحت أن رسول الله ﷺ صلى على النجاشي لما بلغه خبر وفاته وقد مات في أرض الحبشة ويجوز أن تصلى صلاة الغائب في جماعة لأنها دعاء واستغفار للميت وهو أحوج لذلك.

أولى الناس بالصلوة على الميت

أحق الناس بالصلوة على الميت من أوصى به قبل موته، ثم الأمير (الحاكم) ثم الأب وإن علا، ثم الابن وإن سفل. ثم أقرب العصبة كالأخ والعم وابن العم. ثم الإمام الراتب.

الصلوة على القبر

إذا دفن الميت وصلى عليه الحاضرون وجاء بعض أقاربه أو معارفه فوجدوه قد قبر «جاز لهم الصلاة عليه وهو في القبر»، لما ثبت أن النبي ﷺ ذهب إلى البقيع «المدفن» فإذا هو بقبر جديد، فسأل عنه فقيل فلانة، فعرفها فقال ألا آذنموني بها؟ قالوا: يا رسول الله، كنت قائلا صائماً فكرهنا أن نؤذيك. فقال: لا تفعلوا «لا يوتن فيكم ميت ما كنت بين أظهركم إلا آذنموني به، فإن صلاتي عليه رحمة، ثم أتى القبر فصيفنا خلفه وكبر عليه أربعًا». هذا : وقد كره جمهور الفقهاء الصلاة على الجنائز قبل أن تُقبر.

أركان صلاة الجنائز

بعد الذي وضحته لك نبين أركان صلاة الجنائز التي لا تتحقق إلا بها بحيث لو ترك ركن منها بطلت ولا يعتد بها وهي:

- ١ - النية : لقول الرسول ﷺ «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى» والنية محلها القلب والتلفظ بها غير مشروع .
- ٢ - القيام لل قادر عليه فلا تصح الصلاة على الميت من صلى عليه راكباً وقادعاً لغير عذر .
- ٣ - التكبيرات الأربع لما روى أن النبي ﷺ صلى على النجاشي فكبّر أربعًا .
- ٤ - قراءة الفاتحة سرّاً لأن الرسول ﷺ سماها صلاة بقوله «صلوا على أصحابكم» وقال ﷺ لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ، وفي روایة بأم القرآن .

٥ - الصلاة على النبي ﷺ . الأفضل أن يأتى بالصلاه الإبراهيمية اللهم صلی على سيدنا محمد وعلى آل محمد كما صلیت على سيدنا إبراهيم ، إلى قوله : في العالمين إنك حميد مجید ، ومحلها بعد التكبيرة الثانية .

٦ - الدعاء للميت لقول الرسول ﷺ إذا صلیت على الميت فأخلصوا له الدعاء .

٧ - الدعاء بعد التكبيرة الرابعة فيروى عن عبدالله بن أبي أوفى أنه ماتت له ابنة فكبر عليها أربعًا ثم قام بعد الرابعة قدر ما بين التكبيرتين يدعوا ثم قال كان رسول الله ﷺ يصنع في الجنائز هكذا .

٨ - السلام لأن صلاة الجنائز صلاة . والصلاه تحليلها التسليم وقال ابن مسعود : التسليم على الجنائز مثل التسليم في الصلاة .

حكم الزيادة أو النقصان في عدد التكبيرات

اتفق جمهور العلماء أن الإمام لو زاد عن أربع فعلى تكبيرات المأمور أن لا يتبعه ، وييترض حتى يسلم الإمام ويسلم معه والصلاه صحيحه^(١) أما إن نقص عن أربع فإن الصلاه باطلة عند الجميع .

المسبوق في صلاة الجمعة

من دخل إلى صلاة جنائزه فوجد أن الإمام قد سبقه بتكبيرتين أو أكثر فعليه أ يتضمن مع الإمام في الصلاة ، ثم يأتي بأركان صلاة الجنائز مرتبة على صفتها الأصلية فإذا سلم الإمام أتم هو بقية التكبيرات .

(١) المحافظة قالوا إذا زاد الإمام عن أربع تابعه المأمور في سبع فإن زاد عن السبع فهو .

كيفية حمل الجنازة^٦

إذا فرغ المسلمون من الصلاة على الميت فان حمله إلى المقبرة فرض كفاية، وأصل السنة أن يحمل الجنازة أربعة رجال. ويتعاقب الرجال في حمل الميت ينال كل واحد نصيباً من الأجر، ويكره حمل الميت على الدابة أو السيارة إلا إذا كانت المقبرة بعيدة أو الطرقات مزدحمة وسيضايق المتشيعون ازدحامها. والأفضل الإسراع بالجنازة لقربها، مع ستر نعش المرأة بقطاء يوضع فوق النعش لأنه أستر لها ويصنع من خشب أو جريد، أما الرجل فلا^(١).

حكم تشيع الميت

من السنة تشيع الميت إلى قبره، ويستحب أن يكون المتشيع ماشياً ويكره الركوب إلا لعذر، ويُشَيَّع المتشيع أمام الجنازة^(٢) أما الراكبون فيتأخرن، ويسن أن يكون المتشيعون سكوتاً.

ما يكره في تشيع الجنائز

- ١ - رفع الصوت لأن المقام مقام عظة ودعوة وتفكير في الموت وما صار إليه الميت فإذا لوحظ انتصار الناس عن التفكير والإمعان وانشغلوا بكلام دنيوي ، فالأولى تذكيرهم بالله وأياته وشغلهم بالذكر والدعاء والصلوة على النبي ﷺ .
- ٢ - اتباع النساء للجنائز، لأنهن أرق عاطفة وأكثر بكاء، وقد

(١) الحنابلة قالوا: إذا خاف رفع الجنائز كبر تكبيراً متتابعاً بدون دعاء ونحوه كما أجازوا أن يسلم بدون أن يأتي بما فاته من تكبيرات.

(٢) الأفضل عند أبي حنيفة أن يُشَيَّع خلف الجنائز، وجوزوا المشي أمامها.

تسبب الواحدة من النساء برفع صوتها ونياحها في إثارة الجزع فتشق
الجيوب وتلطم الخدود ويأتي الناس بأعمال الجاهلية.

٣ - إتباع الميت بالنار وذبح الذبائح عند خروج الميت من البيت أو
عند القبر لأن كل ذلك من فعل الجاهلية.

٤ - القعود لمن يشيع الجنائز قبل أن توضع على الأرض.

٥ - القيام للجنائز عندما تمر على المجالس وذلك لما روى عن على
ابن أبي طالب قال : كان النبي ﷺ أمرنا بالقيام في الجنائز ثم جلس
بعد ذلك وأمرنا بالجلوس . وفي رواية مسلم : « قال رأينا النبي ﷺ قام
فقممنا فقعد فقعدنا معه في الجنائز » .

دفن الميت

دفن الميت فرض كفاية ، أما من مات في سفينة بعيدة الشاطئ
ويتعذر رسوها في مكان يمكن دفنه فيه قبل تغير رائحته ، فإنه يربط
بمثل ويلقى في الماء .

والقصد من الدفن : أن يوارى الرفات في حفرة تحجب الرائحة
وتمنع السباع والطيور عنه « وعلى أي وجه تحقق هذا المقصد فأدلى به
الغرض وتم به الواجب ، إلا أنه ينبغي تعميق القبر بقدر طول الرجل
المعتدل باسطا ذراعيه ، وذلك في حدود -مترين تقريرياً - وإن كانت
الأرض صلبة قيس فيها اللحد وهو أن يحفر أسفل القبر من جهة
القبلة حفرة تسع الميت ، وإن كانت رخوة فيباح فيها الشق ، وهو أن
يحفر في وسط أسفل القبر حفرة كالنهر ثم يبني جانبيه بالطوب اللبن
ويسقف بعد وضع الميت فيه .

ويجب وضع الميت في قبره مستقبلاً القبلة على جنبه الأيمن، وأن يقول واصفعه «بسم الله الرحمن الرحيم وعلى ملة رسول الله ﷺ اللهم افتح أبواب السماء لروحه، وأكرم نزله، ووسع مدخله» ثم يقوم بحل أربطة الكفن، ويؤسد رأس الميت بلبنته أو حجر أو تراب، ويفضي بخده الأيمن إلى الوسادة بعد أن ينحني الكفن عن خده، ثم يأخذ ثلاثة حشيات من التراب فيشرها من جهة رأسه : ويقول في الأولى منها خلقناكم، وفي الثانية وفيها نعيذكم، وفي الثالثة ومنها نخرجكم تارة أخرى .

ما يكره في القبر

يكره وضع وسادة، أو فرش القبر، أو وضع الميت في صندوق، كما يكره تبييض القبر بالجبس أو الجير، كما يكره البناء على القبر، ويكره القعود الكثير والنوم عند القبر، ويحرم البول والغائط على القبر .

وقت الدفن

أجمع المسلمين على أن دفن الميت، وموارته بدنه بالليل أو بالنهر فرض كفاية، قال الله تعالى : «أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَافًا (٢٥) أَحْيَاهُ وَأَمْوَاتًا» [المرسلات : ٢٥، ٢٦]. ولا بأس من الدفن وقت طلوع الشمس وعند غروبها واستواها .

استحباب الدعاء للموتى بعد الفراغ من الدفن

يستحب الاستغفار للميت بعد الفراغ من دفنه مباشرة ، وسؤال الله أن يثبته عند السؤال ، لما روى أن النبي ﷺ قال : «استغفروا لأحبابكم وسلوا له الشفاعة فإنه الآن يسأل» .

واستحب بعض أهل العلم أن يلقن الميت بعد الدفن ، فيقال عند قبره بعد تسويته : يافلان قل لا إله إلا الله ، اذكر ما خرجم عليه من الدنيا ، شهادة أن لا إله إلا الله وأن سيدنا محمداً عبده ورسوله ، وقل رضيت بالله ربنا وبالإسلام ديننا ، وبمحمد نبياً ، وبالقرآن إماماً .

دفن أكثر من واحد في قبر

كان من هدى سلف هذه الأمة ، والذى جرى عليه العمل ، أن يدفن كل واحد في قبر فإذا كثر الموتى وضاقت الأرض المخصصة للدفن ، جاز دفن أكثر من واحد في قبر واحد ، لما روى أن الأنصار جاءوا إلى النبي ﷺ يوم أحد فقالوا يا رسول الله ، أصابنا جرح وجه ، فكيف تأمرنا؟ فقال : احفروا وأوسعوا وأعمقوا ، واجعلوا الرجلين والثلاثة في قبر ، قالوا فأيهم نقدم؟ قال أكثرهم قرآناً» ولا بأس بتدفن النساء مع الرجال عند الضرورة القصوى ويفضل أن تدفن المرأة مع أحد محارمها .

وضع الورود على القبور

اعتماد كثير من الناس أن يرسلوا بياقات الورود إلى الميت ويدفعون فيها المال الكثير ، وبلا شك هذا إسراف وتبذير ، لا يقره شرع ولا يرضاه عقل ، وما يفعله الناس بدعة لأن فيه إضاعة وإتلافاً للمال في غير موضعه والله لا يحب المسرفين ، ولا بأس أن يضع الإنسان على قبر الميت جريدة من جريد النخيل لما روى أن النبي ﷺ مر على قبرين فقال إنهما يعذبان وما يعذبان في كبير ، أما أحدهما فكان لا يستتره من البول ، وأما الآخر فكان يمشي بالنمية ، ثم دعا بعسيب رطب

فشقه إثنين، ثم غرس على هذا واحداً وعلى الآخر واحد، وقال لعله يخفف عنهما ما لم يبيساً». النبي ﷺ فعل ذلك رحمة منه بالأموات.

نقل الميت من جهة إلى جهة

قال جمهور العلماء بجواز نقل الميت قبل دفنه إذا كان لغرض صحيح، كأن يدفن مع أهله أو في أرض شريفة بحيث لا ينفجر حال نقله ولا تنتهك حرمته، وأن يؤمن تغير رائحته بحيث لا يتاذى منه أحد، وأما بعد الدفن والجمهور على عدم الجواز علمًا بأنه يحرم نبش القبر الذي يدفن فيه المسلم لأن موضع دفنه صار وقفاً عليه ما بقي شيء من عظمه ولحمه، وقد أجاز بعض العلماء نبش القبر لغرض صحيح، وإخراج مال ترك في القبر، وتغسيل من دفن بغیر غسل، وتوجيه من دفن لغير القبلة، وكذلك إخراج الجثة لمعرفة أسباب الوفاة يترتب عليه مثله للميت والمثلاة منهى عنها وخاصة في جهة من دفن.

التعزية

الإنسان أخ الإنسان ومن حق الأخوة أن يفرح لفرح أخيه ويحزن لصيبيته فإذا نزلت بـإنسان مصيبة فعلى إخوانه أن يقدموا له العزاء ليخففوا عليه حزنه ويهدونوا عليه مصيبيته، ففي الحديث: «ما من مؤمن يعزى أخاه بمصيبة إلا كساه الله من حلل الكرامة يوم القيمة». والتعزية مستحبة، ووقتها من حين الموت إلى ثلاثة أيام، وتكره بعد ذلك، وهي مرة واحدة تقدم لجميع أهل الميت وأقاربه الكبار والصغار حتى لا يكون في تكرار للتعزية تجديد للحزن عند أهل الميت، وإذا

كان المعزى غائباً جاز عزاؤه عند حضوره ولو بعد الثالث. أما المرأة فيعزىها من الرجال فضلاً عن جميع النساء، ولا بأس بتعزية الذهى لقول الله تعالى : «**لَا يَهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتَقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**» [المتحنة : ٨].

الظاهر التعزية

والتعزية تؤدي بأى لفظ يخفف المصيبة، وليس لها صيغة خاصة، وكل واحد يعزى بما يناسب حاله، وأحسن صيغة ما نقل عن رسول الله ﷺ : إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى». ولا بأس أن يضيف إليها: غفر الله تعالى لميتك، وتجاوز عنك، وتغمده برحمته، ورزقك الصبر على مصيبيته، وأجرك في موته، وإذا عزى ذميا قال له: أخلف الله عليك.

من السنة بعد أن يقدم العزاء لأهل الميت أن ينصرف كل واحد إلى مصالحة، وعلى الأقارب والجيران أن يصنعوا لأهل الميت طعاماً ويعثوا به لهم، ويحلوا عليهم في الأكل لأن الحزن قد يمنعهم ولقوله ﷺ يوم أخبر بوفاة ابن عمته جعفر قال: «اصنعوا لآل جعفر طعاماً فقد جاءهم ما يشغلهم».

زيارة القبور

وهي مندوبة للاتعاظ وتذكر الآخرة، وتتأكد يوم الجمعة وبما قبلها ويوماً بعدها وينبغى للزائر أن يستغل بالدعاء والتضرع والإعتبار بالموتى قال تعالى : «**أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ ① حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ**»

[التكاثر : ١ ، ٢]. وأن يقول عند رؤيته المقابر، السلام عليكم دار قوم المؤمنين أنتم السابقون وإنما إن شاء الله بكم لاحقون، أنتم فرطنا ونحن لكمتبع. ونسأل الله لنا ولكلكم العافية، ولا بأس بأن يقول: «اللهم يارب الأرواح الباقية والأجسام البالية والشعور المتمزقة والجلود المتناثرة والعظام النخرة التي خرجت من الدنيا وهي بك مؤمنة أنزل عليها رحمتك وسلاماً مني ..».

ولا فرق في الزيارة بين كون الزيارة قريبة وبعيدة، وبيندبة السفر لزيارة الموتى وخصوصاً مقابر الصالحين وزيارة قبر النبي ﷺ فهي من أعظم القربات.

وكما يندب زيارة القبور للرجال تندب أيضاً للنساء إن لم تؤد زيارتهن إلى فتنة أو يكون من وراء ذلك ندب وصرانع فإن حدث شيء من هذا أو كانت المرأة سافرة متبرهجة فقد حرمت زيارتها وفي هذا جاء الحديث الشريف «لعن الله زوارات القبور».

ويجب أن تكون الزيارة مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية فلا يطوف الزائر حول القبر ولا يقبل عتبة ولا يطلب من المزور أى شيء، وتحموز زيارة قبور الكفرا من الجبابرة والفراعنة الذين ظنوا أنهم خالدون باقون وأنهم قادرون على كل شيء في هذه الحياة فادعوا لأنفسهم أنهم فوق البشر، وذلك للاتعاظ والاعتبار بما صاروا إليه وسبحان من يبقى وكل من عليها فان، قال تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهُهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [القصص: ٨٨].

الأعمال التي تنفع الميت بعد موته

إذا مات الميت سكت لسانه وشلت حركته وأصبح عاجزاً عن فعل أي شيء والميت ينتفع بعد موته بما كان سبيلاً فيه من أعمال البر والخير في حياته، ففي الحديث الشريف «إن ما يلحق المؤمن عمله وحسنته بعد موته علمًا أعلمه ونشره أو ولداً صالحًا تركه أو مصحفًا ورثه أو مسجداً بناء أو بيتاً بناء لابن السبيل أو نهراً أجراه أو صدقة أخرى جها من ماله في صحته وحياته تتحققه من بعد موته، والدعاء والاستغفار لقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْرَانَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠].

والصدقة على الميت يصل ثوابها إليه لما روى أن رجلاً قال للنبي ﷺ إن أبي مات وترك مالا ولم يوص ، فهل يكفر عنه أن أتصدق عنه؟ قال : «نعم».

وقراءة القرآن : وذلك أفضل ما يهدى للميت لقول الرسول ﷺ «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعوه».

والحج عن الميت يصل إليه ثوابه لما روى أن إمرأه جاءت رسول الله ﷺ فقالت إن أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت فأنا حج عنها؟ قال : حجى عنها أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته اقضوا ، فالله أحق بالقضاء .

الركن والفرض والواجب في المذاهب

الركن : هو لغة الجانب القوى .

وأما شرعا فهو ما يتوقف عليه صحة الشيء ويكون جزءاً ذاتياً له .

الفرض : هو الثابت بالدليل القطعى وهو والركن سواء .

الواجب : هو لغة اللازم أو الثابت .

وشرعياً : هو المطلوب جاز ما بدليل قطعى أو ظنى .

والفرض والواجب والركن عند المالكية والشافعية بمعنى واحد إلا في الحج فإنهم يفرقون بين الفرض والواجب فقالوا الواجب ما يجبر بالدم والفرض ما يبطل الحج بتركه .

أما عند الأحناف فالواجب هو ما ثبت بدليل ظنى الثبوت أو الدلالة وذلك (كقراءة الفاتحة في الصلاة) ، وحكمه عندهم : أن منكره لا يكفر ولا تفسد عبادته بتركه عمداً بل يكون آثماً وعليه إعادتها للخروج من الإثم ويجبر في الصلاة بسجود السهو إن ترك سهوا .

أما عند الحنابلة : فهو ما تبطل به الصلاة إذا ترك عمداً لا جهلاً ولا سهواً ويجبر بسجود السهو .

السنة والمندوب والمستحب

السنة : هي في اللغة الطريقة .

وشرعياً : الطريق المسلوك في الدين بقول أو فعل من غير لزوم ولا إنكار على تاركها وهي قسمان :

أ - مؤكدة : وهي ما واظب عليها النبي ﷺ بلا إنكار على تاركها .

ب - غير مؤكدة : وهي ما تركها النبي ﷺ أحياناً .
المندوب والمستحب : قالت الشافعية والمالكية : المندوب والمستحب والسنّة يعني واحد .

وقال أحمد والأحناف : المندوب والمستحب : ما فعله النبي ﷺ ولم يواظبه عليه .

المكروره وأنواعه

المكروره لغة : ضد المحبوب .

وشرعًا : ما طلب تركه طلباً غير جازم وهو قسمان :
أ - مكروره تحريماً : وهو ما ثبت النهي عنه بدليل ظنى وهو إلى الحرام أقرب .

ب - مكروره تنزيهاً : وهو ما طلب تركه بلا نهي وهو إلى الحلال أقرب .

ويعد...

ففي شهر رجب ذكريات طيبة، ومناسبات كريمة، بحلو الحديث فيها حول حديث الإسراء والمعراج لما فيهما من عظات بالغات، وجدير بنا أن نقف وقفه أمام عطاء الله المتجدد لنا، وهديته لحبيبه ومصطفاه في تلك الليلة ففي الليلة التي حدث فيها الإسراء والمعراج، خاطب الله نبيه، ودار الحديث حول فرضية الصلاة، وأنه ﴿وَمِنْ ورَائِهِ الْمُؤْمِنُونَ مَكْلُوفُونَ بِالْحَفْاظِ عَلَيْهَا﴾ لأن الصلاة صلة بين رب القوى والعبد الضعيف، وكما أنها مناجاة من المخلوق مع الخالق، وما أحلى الحديث وأعزبه عندما يتم على بساط الأنس والقرب مع طهارة البدن والمكان، والنفس والثوب، واللسان يردد آيات بالغات فيخشع لها القلب وتهداً النفس ويسكن الفؤاد ﴿أَلَا يَذِكُرُ اللَّهُ تَعَظِّمُهُ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨]. ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١]. أقول: كما أنها مناجاة لله رب العالمين فهي كذلك، مطهرة الانزلاق في طريق الغواية والضلال ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَهْبَئُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

والصلاوة وهي بهذه المنزلة فيها تدرب على العمل الاجتماعي، وتشد الإنسان إلى الانتماء والترابط مع بنى جنسه وإخوانه: حيث يلتقي الجميع في اليوم خمس مرات، يقفون في صفوف متراصة، فيتعلمون النظام ويقفون خلف إمام يؤمهم. لا يسبقونه بالفعل أو القول فيتدربون على القيادة والريادة، وما أحسن هذا النظام في دنيا الناس. فالمجتمع لابد أن تكون له قيادة، يلتزم الكل بتوجيهاته ما

دامت تتفق مع منهج الله ورسوله ، وتحقق الصالح العام للمجتمع ، ولهذا قال الرسول ﷺ : «إذا كتم ثلاثا فأمرروا أحدهم» .. وفي حديث آخر «من فارق الجماعة فمات فميته جاهلية». ولقد هم رسول الله ﷺ أن يحرق على قوم بيوتهم لأنهم يتخلرون عن الجماعات في المساجد .

ولقد حث الرسول ﷺ المسلمين على هذا اللقاء في صلاة جامعة ليجتمعوا مع بعضهم في أخوة كرية ، ومحبة غامرة ، ووحدة شاملة ، وشعور بالاتساع ، والغرض من ذلك أن يكون هناك تشاور بين جماعة المسلمين في حل مشكلاتهم البيئية ، والعمل مع بعضهم بروح الجماعة للارتقاء بالمنطقة التي يحيون على أرضها ، يساهمون مع بعضهم في بناء المدارس ورصف الطرق والتعاون في حل كافة المشاكل التي تعوق مسار الحياة إلى الرقي والتقدم . ولذلك يقول ابن مسعود رضي الله عنه : من سره أن يلقى الله غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادي بهن فإن الله شرع لنبيه ﷺ سنة الهدى ، وإنهن من سنن الهدى وإنكم لو صلیتم في بيوتكم كما يصلى هذا المخالف في بيته لتركتم سنة نبیکم ولو تركتم سنة نبیکم لضللتكم ، وما من رجل يتظاهر في حسن الطهور ثم يعمد إلى المسجد من هذه المساجد إلا كتب الله بكل خطورة حسنة ، ويرفعه بها درجة ، ويحط عنه سيئة ، ولقد رأينا وما يختلف عنها «أى صلاة الجماعة ، إلا منافق معلوم النفاق ، ولقد كان الرجل يؤتى به يتهدى بين الرجلين يسندانه لمرضه حتى يقام في الصف» .

أرأيت حرص المسلمين في الحفاظ على الصلاة جماعة خلف إمام واحد؟ يكبر فيكبرون، ويقرأ فيصمتون ويركع وهم من خلفه كذلك، إن الإسلام عندما رفع هذا الشعار (التدريب على القيادة) قصد من وراء ذلك تنظيم المجتمع، حتى لا تضارب الآراء، وتختلف الأهواء ويعصب كل ذي رأي لرأيه، وفي هذا الإخلاف تمزق لوحدة الصف، وانهيار لجد الأمة، وكم من أمة ضاع مجدها، ومحى أثرها بسبب هذا الاختلاف والتفرق، والله سبحانه وتعالى حذرنا من هذا اللون فقال : «وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَفَرُوا وَأَخْتَلُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَعَظِيمٌ» [آل عمران: ۱۰۵]. وفي الحديث الشريف : «اسمعوا وأطعوا وإن ولی عليکم عبد حبشي كان رأسه رأس زبيبة» .

ومن أقوال سلفنا الصالح : «القاعدة عريضة تتسع للايين الملايين من البشر والقمة ضيقة لا تتسع إلا لواحد، فمن وصل إليها فساعدوه وعاونوه ولا تهدموه فإنه إذا وقع زلزل الأرض تحت أقدامهم زلزالها» وهذا ما تشير إليه الآية «وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ وَالْعَدْوَانِ» [المائدة: ۲] .

إن الصلاة نور في القلب، وضياء على الرجه، وطهارة في البدن، وشعور بالمسؤولية وإحساس بحقوق الآخرين عليك. لذلك عندما فرض الله الصلاة على نبيه في ليلة الإسراء، أخبر سبحانه أنه كما فرضت علينا كانت كذلك مفروضة على الأمم السابقة، لتلم جمعهم، وتوحد صفوفهم، وتدفع بهم إلى فعل الخير، ولذلك جاء قوله تعالى : «وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً» [القصص: ۴۱] .

ونجد إبراهيم زعيم الأسرة المسلمة، وحامل لواء التوحيد والذى تصدى للطغىان بكل قوة وعزيمة يضرع إلى ربه ويسائله فى تبليغ وخشوع «رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي» [إبراهيم : ٤٠]. ولقمان : وهو الحكيم الملام الذى صاغ الحكمة كأنها نسيج حريرى نراه يقول لولده وهو يبين له طريق السعادة والنجاح والفلاح ، ويرسم له المنهج السليم الذى يচقل روحه ، ويسمى بنفسه ، ويرفعه إلى مصاف العظاماء فيبين له أن ما يقوله له هو السبيل الأقوم من أراد الصعود والنجاح فيقول : «يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ» [لقمان : ١٧] . ونجد أن الصلاة جاء ذكرها على لسان جميع الأنبياء والمرسلين لأنهم جمیعاً إخوة في هدف واحد هو قيادة الإنسانية إلى ما يسعدها ويبوئها مكان الريادة في دنيا الناس .

والأمة وهى تسعى للرقى تستعين في حياتها بالصبر ، وما أجمله في دنيا الناس ، فإن الإنسان الصابر المكافح المجاهد هو الذى يستحق الحياة ، لذلك قرن الله الصبر بالصلاحة ، لأن الإنسان لا يتعود على الصبر إلا إذا تعود على الصلاحة وتدرّب على إقامتها والمحافظة عليها . لأن المسلم في الصلاة يفضى إلى ربه بذاته نفسه ، ويشكو إليه ضعفه ، ويغسل عن قلبه ما ران عليه من صدأ ، لأن القلوب تصدأ كم يصدأ الحديد ، وجلاؤها ذكر الله تعالى ، ومن هنا يقول الله سبحانه : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّابَرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ» [البقرة : ١٥٣] . ويقول : «وَاسْتَعِينُوا بِالصَّابِرِ» . ويقول «الكسيس كاريل» وهو طبيب مشهور : «الصلوة هي أعظم طاقة مولدة للنشاط إلى يومنا هذا ، وقد رأيت بوصفى طبيباً كثيراً من

الأمراض فشلت العقاقير في علاجها، فلما رفع الطب يديه عجزاً وتسليماً، تدخلت الصلاة فأبرتهم من عللهم، لأن الصلاة كمعدن «الراديوم» مصدر للإشعاع، ومولد ذاتي للنشاط، وبالصلاحة يسعى الناس إلى استزاده نشاطهم المحدود حين يخاطبون القوة التي لا يفني نشاطهم».

إن الإسلام الذي حث أتباعه ومعتنقيه على الصلاة لأنها إقبال على الله ومراجـاجـإـلـيـهـ بـقـوـلـ الرـسـوـلـ ﷺ : «إن لله ملكا ينادي عند كل صلاة يا بني آدم قوموا إلى نير انكم التي أوقدتموها فأطفئوها». ذلك لأن الإنسان وهو يسعى في حياته، يتاجر أو يزرع، أو يجلس على مكتب أو يعمل في مصنع، كل أولئك يسعون لزيادة الربح لجيوبهم الخاصة، أو علو في الدرجات، أو لاستزادة في رقعة أرضية أو تملك لعمارة أو سيارة، كل ذلك يغرس الحقد في القلوب، وتؤجج نار العداوة في الصدور، ويقطع أواصر الصدقة، ويتوسـعـ الجـفـوـةـ بينـ الناسـ إـذـاـ كـانـ ذـلـكـ نـابـعاـ مـنـ جـشـعـ وـأـنـانـيـةـ،ـ فـإـنـ ذـلـكـ دـلـيلـ عـلـىـ أـنـ القـلـبـ خـالـ منـ الإـيـانـ،ـ وـأـنـ صـاحـبـهـ لـاـ يـصـلـيـ ﴿إـنـ إـلـيـانـ خـلـقـ هـلـوـعـاـ (١٩) إـذـاـ مـسـهـ الشـرـ جـزـوـعـاـ (٢٠) وـإـذـاـ مـسـهـ الـخـيـرـ مـنـوـعـاـ (٢١) إـلـاـ الـمـصـلـيـنـ (٢٢) الـذـيـنـ هـمـ عـلـىـ صـلـاتـهـمـ دـائـمـوـنـ﴾ [المعارج: ١٩-٢٣].

إن دنيا الناس لا يستقيم أمرها إلا إذا تلاقت أهواء الناس مع منهج الله، واجتمعوا مع بعضهم كما أمرهم الله، وكانت الصلاة هي الجامعـةـ لـهـمـ فإنـ الرـسـوـلـ ﷺ كانـ إـذـاـ حـزـبـهـ أـمـرـأـ أوـ أـمـلـتـ بـهـ نـائـبـةـ نـادـيـ علىـ بـلـالـ وـقـالـ لـهـ:ـ «أـرـحـنـاـ بـالـصـلـاـةـ يـاـ بـلـالـ».ـ لأنـ الـمـسـلـمـ يـحـمـلـ كـلـ مـتـاعـبـهـ وـيـضـعـهـ بـيـنـ يـدـيـ رـبـهـ لـأـنـهـ مـالـكـ الـمـلـكـ وـخـالـقـ الـقـوـيـ وـالـقـدـرـ.

وإذا كان الرسول ﷺ قبل الإسراء به شق له صدره، وغسله وحشاه بالعلم والحكمة، فإن علينا نحن المسلمين أن نتأسى برسول الله ﷺ وأن نكثر من الاستغفار لأنه عبزالة شق الصدر وأن نتوب إلى الله فإنه بعثابة غسل الصدر، وأن نعقد النية على عدم الرجوع إلى الذنب فإن ذلك بعثابة حشو الصدر.

إذا كنا كذلك فإن الصلاة يشعر فيها الإنسان بلذة القرب ونعم السعادة، وحسن المناجاة لله الواحد الديان، وكل ذلك فيه إسعاد لنا، وغفران لذنبينا، وتجميع للإنسانية على أخوة بارة، وتعاون فياض بالحب والمروعة، وصدق الله العظيم «وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنْ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلَّذِاكِرِينَ» [هود: ١١٤]

إن الصلاة التي بدأها المسلم من أول لحظة عند قيامه من نومه كذلك تشيعه إلى مرقده بعد أن سعى في الأرض وقام بتحصيل كسب قوته طول اليوم حيث تخلله الصلاة كذلك ليحيا في عمله بالصلاة، في الكون باسم الله «الَّذِينَ إِنْ مَكَنَّا هُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ» [الحج: ٤١].

إن الصلاة التي بدأها المسلم من أول النهار فيها تمارين رياضية تقوى بدنه، وتشد عصبه، وتجعله من الحركة، بل هو في ركوعه وسجوده يتدفق الدم إلى أطرافه خاصة الوجه فيزداد نضارة وجهه وجمالاً فإنهم بالصلاحة التي فيها صلة وأنس بالله، وفيها صفاء قلب وقوى بدن ومع ذلك فهو تغسل الإنسان من خطاياه، و يجعل

ذنوبه تتراكم كما يتراكم ورق الشجر ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [هود: ١١٤]. والرسول ﷺ يقول: «أرأيتم لو أن نهرًا جار بباب أحدكم يغسل فيه الإنسان خمس مرات هل يبقى من درنه شيء؟ قالوا بلى. قال فذلكم الصلوات الخمس يحيى الله بهن الخطايا ويرفع بهن الدرجات».

إن المسلمين اليوم لو عادوا إلى الصلاة وحافظوا عليها فإنها ستوصل فيهم روح التعاون، فيتبادل المسلم المنفعة مع أخيه المسلم بروح الحب والإخلاص: ومن هنا جاء الحديث عن أهل سقر بأن الملائكة عندما تسألهم: «مَا سَلَكْتُمْ فِي سَقَرَ ﴿قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلَّينَ﴾ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمُسْكِنَ ﴿٤٤﴾ وَكَنَا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكَنَا نُكَدِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّى أَتَانَا الْيَقِينُ ﴿٤٧﴾» [المذر: ٤٢-٤٧]. فالذى يترك الصلاة ويضيعها تراه فاقد المروءة، يتکالب على الدنيا، ويغضّ عنها بالنواخذ، ويخليل إليه أنه مخلد في دنياه، فإذا جاءه ملك الموت صاح وقال: «رب ارجعون ﴿٤٩﴾ لعلّي أعمل صالحة» [المؤمنين: ٩٩، ١٠٠].

إن المسلم مطالب أن يأمر أهله بالصلاوة وأن يعلمها لأولاده إذا بلغوا سبع سنين ويصر لهم عليها إذ بلغوا عشر سنين إذا لم يقوموا بأدائها لأنها عمود الإسلام والركن العملى المظہرى من شعائر الدين. فلتحافظ عليها دائمًا وأبدا لأن الله لم يسقطها حتى عن المحارب في الميدان، أو وهو مريض لأنها الصلة المتتجدة بين العبد وربه ﴿حافظوا على الصلواتِ والصلوةِ الرُّسْطَنِ وَقُومُوا لِلَّهِ قَاتِنِينَ﴾ [آل عمران: ٢٣٨].

الفهرس

صفحة

| | |
|-----|-------------------------|
| ٣ | الإهداء |
| ٥ | مقدمة |
| ١٥ | الطهارة |
| ٢٧ | الموضوع |
| ٤٦ | التيمم |
| ٥٦ | الصلة |
| ١٤٣ | المساجد |
| ١٤٧ | مباحث الجنائز |
| ١٦٧ | الركن والفرض والواجب |
| ١٦٧ | السنة والمندوب والمستحب |
| ١٦٨ | المكرر وأنواعه |
| ١٦٩ | خاتمة |

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

صدر للشيخ منصور الرفاعي عبید
عن الدار الثقافية للنشر

- ١٠ نظام الحكم في الإسلام
 - ١٠ المنبر وأثره في اتجاهات الرأي العام
 - ١٠ العبادات في الفقه الإسلامي
 - ١٠ الصوم والزكوة
 - ١٠ الحج وكيف تؤدي
 - ١٠ يا ببني إسرائيل رف دين
 - ١٠ غرزة الأحزاب وما بعدها
 - ١٠ ضباب الباب
 - ١٠ ضوء الواقع المعاصر (سلسلة)
 - ١٠ رعاية الإسلام للشّعب
 - ١٠ آلقة صفص الـ

